

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

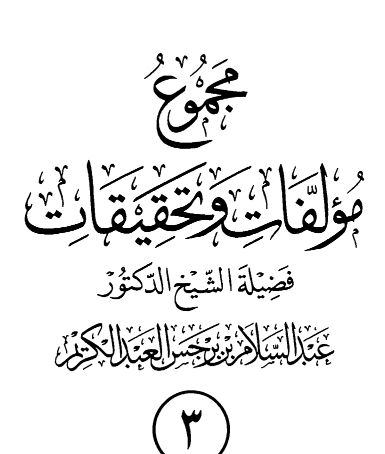
رحمه الله

١٣٨٧ - ١٤٢٥ هـ

الجزء الثالث

دار الصميعي
للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم


مجموع
مؤلفات وتحقيقات
فضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن برجس العبد الكريم
٣

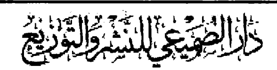
ح دار الصميعي للنشر والتوزيع، ١٤٣٥هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العبدالكريم، عبدالسلام برجس ناصر
مجموع مؤلفات وتحقيقات الشيخ الدكتور عبدالسلام بن برجس العبدالكريم/ عبدالسلام برجس ناصر العبدالكريم - الرياض، ١٤٣٥هـ
٧ مج
ص: ؛ سم: ١٧× ٢٤
ردمك: ٨- ٦٦- ٨١٣٣- ٦٠٣- ٩٧٨ (مجموعة)
٩-٦٩-٨١٣٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٣)
١- الإسلام- مجموعات ٢- العبدالكريم، عبدالسلام برجس ناصر - المؤلفات الكاملة أ.العنوان
ديوي: ٨، ٢١٠ ١٤٣٥/٢٢٧٨

رقم الإيداع: ١٤٣٥/٢٢٧٨
ردمك: ٨- ٦٦- ٨١٣٣- ٦٠٣- ٩٧٨ (مجموعة)
٩-٦٩-٨١٣٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٣)



الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م

دار الصميعي للنشر والتوزيع، المركز الرئيسي السويدي، شارع السويدي العام -الرياض
ص.ب: ٤٩٦٧/ الرمز البريدي: ١١٤١٢ هاتف: ٤٢٦٢٩٤٥، ٤٢٥١٤٥٩ فاكس: ٤٢٤٥٣٤١
فرع القصيم: عنيزة، بجوار مؤسسة الشيخ ابن عثيمين الخيرية
هاتف: ٣٦٢٤٤٢٨، فاكس: ٣٦٢١٧٢٨ مدير التسويق: ٠٥٥٥١٦٩٠٥١
المملكة العربية السعودية
البريد الإلكتروني: daralsomaie@hotmail.com



عقيدة أهل الإسلام فيما يجب للإمام

تأليف

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه رسالة اختصرتُ أغلبَها من كتابي **«معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة»** اجتهدتُ في اختصارها ليسهل حملها، ويكثر قارئوها؛ إذ الاطلاع على مسائل هذا الموضوع محل اهتمام المسلم الذي يريد لقاء الله على عقيدة السلف الصالح، رضي الله عنهم وأرضاهم.

ومن تأمل التأريخ عَلِمَ أن أكثر مصائب المسلمين إنما هي من جراء التفريط فيما قرره الشرع المطهر في هذا الباب الخطير.

أسأل الله عز وجل أن يحفظ على المسلمين دينهم وأمنهم، وأن يؤلِّف بين قلوبهم، ويجمع كلمتهم على الحق.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

د. عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

٢٢/٧/١٤٢٢هـ

الفصل الأول

في وجوب نصب الإمام ، وحكمة الشرع في وجوب نصبه ، وذكر فضائله

الإمام هو : إمام الرعية ، يسمىٰ : خليفة ، أو أمير المؤمنين ، أو الملك ، أو الأمير ، ونحو ذلك من الألفاظ ، التي تفيد بأن هذا الرجل له رياسة تامة وزعامة تتعلق بالمسلمين فيما يصلح الدين والدنيا .

فالإمامة العظمىٰ هي خلافة النبي ﷺ في أمته لحراسة الدين ، وسياسة الدنيا .

وقد ورد ذكر الإمام بهذا المعنىٰ في حديث عبد اللّٰه بن عمر رضي الله عنهما أن رسول اللّٰه ﷺ قال : **«ألا كلُّكم راعٍ وكُلُّكم مسئول عن رعيته ، فالإمام الذي على الناس راعٍ ، وهو مسئول عن رعيته»** الحديث ، أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] في «صحيحيهما» ، واللفظ للبخاري .

وسمَّاه النبي ﷺ أميرًا ، كما في أحاديث كثيرة ، منها حديث ابن عمر الذي سبق ؛ حيث رواه البخاري أيضًا[3] بلفظ : **«كلكم راعٍ ، فمسئول عن رعيته ، فالأمير الذي على الناس راعٍ وهو مسئول عنهم»** .

---

(١) (٨/ ١٠٤) وقد وقع في المطبوع مع «فتح الباري» بالمطبعة السلفية (١٣/ ١١١) : «فالإمام الأعظم الذي على الناس . . .» ، وزيادة : «الأعظم» خطأ طباعي ، فليتنبه .

(٢) (٣/ ١٤٥٩) .

(٣) (٣/ ١٢٥) .

ويسمى الملك، قال تعالى: ﴿وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٥١]، وقال ﷺ: **«خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك، أو ملكه من شاء»**. أخرجه أبو داود[١]، وغيره، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة رضي الله عنه.

ويُسمى الخليفة، كما جاء في قوله ﷺ: **«وستكون خلفاء فتكثر»**، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: **«فوا ببيعة الأول فالأول، ثم أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم»** أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] في «صحيحيهما» عن أبي هريرة رضي الله عنه، فإطلاق «الخليفة» عليه جائز؛ لهذا الحديث، ولغيره، وإن كان لفظ الخلافة يطلق في الغالب على الخلفاء الراشدين: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم؛ لكمال عدلهم، ويلحق بهم من هو مثلهم كعمر بن عبد العزيز رحمه الله.

* * *

(١) (٥/ ٣٦)، وهو صحيح.

(٢) (٤/ ١٤٣).

(٣) (٣/ ١٤٧١).

فصل

وهذا الإمام واجبٌ نصبه على المسلمين ؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم بعد موت النبي ﷺ أجمعوا على نصب الإمام ، قبل الاشتغال بدفن جسمه الطاهر الشريف ﷺ ، فعملهم هذا دليل قاطع على أن نصب الإمام من أهم الواجبات .

وبناء على هذا العمل من الصحابة رضي الله عنهم جاء إجماعُ أمة محمد ﷺ على ذلك ، ولم يخرج عن هذا الإجماع أحدٌ ممن يُعتدُّ به ، حكى هذا الإجماع : أبو الحسن الماوردي[1] ، والقرطبي[2] ، والنووي[3] ، وغيرهم .

ومن هنا قال العلماء رحمهم الله : إن نصب الإمام فرض كفاية .

فإن سألت - أيها المسلم - عن حكمة الشارع الحكيم في إلزام الناس بنصب الإمام؟ قلتُ : إن الحِكَم في هذا التشريع ترجع إلى **أمرين** :

١- تحقيق مصالح الدين والدنيا .

٢- دفع المفاسد عن الدين والدنيا .

وفي ذلك يقول الشيخ العز بن عبد السلام رحمه الله[4] : ولولا نَصْبُ

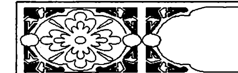
---

(١) «الأحكام السلطانية» (ص٥) .

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٢٦٤) .

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٢/ ٢٠٥) .

(٤) «قواعد الأحكام في إصلاح الأنام» (٢/ ١٢٠) .



الإمام الأعظم لفاتت المصالح الشاملة، وتحققت المفاسد العامة، ولاستولى القوي على الضعيف، والدني على الشريف. انتهىٰ.

وشرح ذلك: أن أكثر بني آدم طُبعوا علىٰ عدم الإنصاف وحب الانتصاف، فلو لم يكن عليهم سلطان يسوس أمورهم، لكانوا كوحوش الغابة، حيتان البحر، يأكل القوي الضعيف.

وانظر إلىٰ هذه الصورة في المجتمع الجاهلي الذي بُعِثَ النبي ﷺ لتطهيره من الشرك، فإنه مجتمع فوضوي، لا قائد له، ولا يؤمن أحد من أفراده بمبدأ السمع والطاعة لولاة الأمر، فكان نتيجة ذلك انتشار القتل والسلب، وذيوع الخوف، ونشوب الحروب الطاحنة علىٰ أتْفَهِ الأسباب، وضياع الحقوق.

لهذه المفاسد العظام شدَّد النبي ﷺ علىٰ أمر البيعة للإمام المسلم القائم، وجعل من مات من المسلمين وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية؛ فربط ﷺ بين هذا المرء وبين أهل الجاهلية؛ لأنه شابههم في هذه الخصلة المقيتة، وبئس المصير.

فضرورة نَصْبِ الإمام أكدها الإسلام؛ لأن من مقاصد الإسلام صنع مجتمع قائم علىٰ دين الله، يعمر الأرض بالحضارة القويمة كما أراد الله، فيجمع مصالح الدنيا والآخرة، ويدفع مفاسد الدنيا والآخرة. ولا يكون مجتمعًا جاهليًّا فوضويًّا، وكل هذه الأمور تتوقف علىٰ وجود إمام، فوجوده أساس إصلاح المجتمع، وفقدانه أساس

خراب المجتمع ، وفي هذا يقول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه : «لا يُصلحُ الناس إلا أمير : بر ، أو فاجر» قالوا : يا أمير المؤمنين ، هذا البر ، فكيف بالفاجر؟ قال : «إن الفاجر يؤمِّنُ الله عز وجل به السُّبُل ، ويُجاهد به العدو ، ويجيء الفيء ، وتُقام به الحدود ، ويُحجُّ به البيت ، ويعبد الله فيه المسلم آمنًا ، حتى يأتيه أجله» أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»[1] .

ويقول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : «لا بد للمسلمين من حاكم ؛ أتذهبُ حقوق الناس؟» .

وقال أيضًا : «والفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس» . أخرجه الخلال في كتاب «السنة»[2] .

وإن أردت أن تزداد معرفة لأهمية وجود الإمام ، فانظر إلى الأثر العظيم الذي جاء عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال : «ما يَزَعُ الإمام أكثرُ مما يزع القرآن» . أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»[3] .

قال ابن منظور في «لسان العرب»[4] : معناه : أن من يكفُّ عن ارتكاب العظائم مخافة السلطان أكثر ممن تكفه مخافة القرآن والله تعالى ، فمن يكفُّه السلطان عن المعاصي أكثر ممن يكفُّه القرآن بالأمر والنهي

---

(١) (١٣/ ١٨٧) .
(٢) (١/ ٨١) .
(٣) (١/ ١١٨) .
(٤) (٤/ ١٤٣) .

والإنذار . انتهىٰ .

ولعل هذا الأثر الجميل هو عمدة الإمام سهل بن عبد الله التستري عندما قال[١] :

الخشباتُ السُّودُ المعلَّقةُ علىٰ أبوابهم أنفع للمسلمين من سبعين قاضيًا يقضون في المسجد .

* * *

(١) نقله عنه أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (٢/ ٢٤٢ ، ٢٥٣) .

فصل

ولما كان منصب الإمام أكبر المناصب، وأهمها، وأخطرها؛ إذ مصالح المسلمين متعلقة به، جاء الشرع بتعديد فضائله، وتقوية جانبه؛ ليعينه ذلك على العمل بما يُصلحُ أحوال المسلمين في أمور الدنيا والدين.

فمن ذلك:

١- قول الله تعالى: ﴿ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥١].

قيل في تفسيرها[١]: لولا أن الله تعالى أقام السلطان في الأرض، يدفع القوي عن الضعيف، وينصف المظلوم من ظالمه؛ لتواثب الناس بعضهم على بعض، فلا ينتظم لهم حال، ولا يستقر لهم قرار، فتفسد الأرض ومن عليها.

ثم امتن الله تعالى على عباده بإقامة السلطان لهم بقوله: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾.

---

(١) ينظر: «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» لابن جماعة (ص٤٩)، و«الشهب اللامعة» (ص٦١).

قال الألوسي رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير الآية[١] : وفي هذا تنبيه على فضيلة الملك ، وأنه لولاه ما استتب أَمْرُ العالَمِ . انتهى . يعني : لولاه بعد **الله** تعالى .

٢- ذكر أبو طالب المكي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في كتاب «قوت القلوب»[٢] عن بعض أهل العلم أنه قال : الإمام يوضع في ميزانه جميع أعمال رعيته . اهـ .

وبيان ذلك ما قاله الشيخ العز بن عبد السلام رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «قواعد الأحكام في إصلاح الأنام»[٣] : وأجر الإمام الأعظم أفضل من أجر المفتي والحاكم -أي القاضي- لأن ما يجلبه من المصالح ، ويدرؤه من المفاسد أتم وأعم ؛ ولذلك جاء في الحديث الصحيح : «**سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل** . . .» فبدأ به لعلو مرتبته . . . إلى أن قال : «وعلى الجملة **فالعادل** من الأئمة والولاة والحكام أعظم أجرًا من جميع الأنام ، بإجماع أهل الإسلام ؛ لأنهم يقومون بجلب كل صلاح كامل ، ودرء كل فساد شامل» .

قال : «وأما ولاة السوء ، وقضاة الجور ، فمن أعظم الناس وزرًا ، وأحطهم درجة عند **الله** عَزَّ وَجَلَّ لعموم ما يجري على أيديهم من جلب المفاسد العظام ودرء المصالح الجسام» . انتهى .

---

(١) «روح المعاني» (١/ ١٧٤) .

(٢) (٢/ ٢٥٤) .

(٣) (١/ ١٩٨) .

٣- «**السلطان ظل الله في الأرض**» هذا نص عن رسول الله ﷺ روي في عدة أحاديث، أصحها حديث أبي بكرة نُفيع بن الحريث رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب «السنة»(١).

والمعنى: أن الظل يدفع أذى حر الشمس، فكذلك السلطان يدفع الله به الأذى عن الناس.

وفي إضافة الظل إلى الله تنبيه على أن الظل الحاصل بالسلطان ليس كسائر الظلال، فهو أرفعها وأجلها وأعظمها فائدة ونفعًا.

ففي الحديث دلالة على علو مكانة السلطان وشرف منزلته؛ لأن الإضافة في قوله: «**السلطان ظل الله**» إضافة تشريف وتكريم، كقولنا: بيت الله، وكعبة الله.

وفي الإشارة إلى كثرة الفضائل الواردة للإمام في النصوص الشرعية، قلتُ ضمن قصيدة لي(٢):

نَصْرُ الولاةِ إلى الإلهِ مُحبَّبٌ
إكرامهم فضلٌ وما هو دونُ
لهم الفضائل في الكتاب وسنةٍ
ولهم سيوف حدُّها مسنون

---

(١) (٢/ ٤٩٢).

(٢) وهي قصيدة في مدح أخينا الشيخ الفاضل محمد بن هادي المدخلي، حفظه الله ورعاه.

ظـــلُّ الـــــرحيم بأرضـــــه لعبـــاده
حـــصنٌ مـــن الفـــتن العظـــام حـــصينُ
إنـــــا إذا جهـــــل العـــــدوُّ صراطنـــــا
قـــوم بحـــب المنعمـــين نـــدينُ

❋ ❋ ❋

الفصل الثاني

فيما يجب على المسلم للإمام

إذا تمَّ تعيين الإمام بأحد الطريقين المتفق عليهما، وهما: اختيار أهل الحلِّ والعقد له، أو استخلافه بولاية العهد له من الإمام قبله، أو كان ذلك بطريق الغلبة، واستتبَّ له الأمر؛ وجب على المسلمين القيامُ بحقوق هذا الإمام.

وحقوق الإمام حقوقٌ نصَّ اللَّه تعالى عليها في كتابه العزيز، ونصَّ عليها النبي ﷺ، وذلك ليعلم المسلم أن هذه الحقوق في غاية الأهمية، فالقيام بها حتمٌ لا يُسمح بالتقصير فيها، ومَنْ قصَّر فقد رتب الشرع المطهر له عقوبات زاجرة، منها عقوبات تتعلق بالدنيا، ومنها عقوبات في الآخرة(١)، وهذا بيان هذه الحقوق.

١- البيعة له:

فيُبايعه أهل الحلِّ والعقد، ثم عموم المسلمين ممن تيسر حضورهم، ويكون ذلك ملزمًا لكل مسلم.

ومعنى البيعة: العهدُ على الطاعة، أي أن الْمُبَايِعِينَ يُسلِّمون للإمام النظر في أمر أنفسهم، وأمور المسلمين، لا ينازعونه في شيء

---

(١) انظرها (ص٥٦).

من ذلك ، ويطيعه الجميع فيما يكلفهم به من أمر في المنشط والمكره ، بشرط أن لا يكون الأمر بمعصيةللّٰهكما سيأتي . وتكون هذه البيعة بالمصافحة والكلام ، أو بالكلام وحده ، أو بالكتابة .

دليل وجوب البيعة : حديث عبد اللّٰه بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « . . . **ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**» أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] ، وأخرجه الحاكم في «مستدركه»[2] ، بلفظ : «**من مات وليس عليه إمام جماعة فإن موتته موتة جاهلية**» .

فأفاد الحديث وجوب عقد البيعة للإمام القائم المسلم ، وأن المطالب بها جميع المسلمين الذين تحت ولاية هذا الإمام ، وبيَّن العقوبة المرتبة على عدم وجود البيعة في عنق المسلم ، وهي كونه يموت كحال أهل الجاهلية ، على ضلالٍ ، والعياذ باللّٰه .

أما مَنْ نقض هذه البيعة ، فإن هذه العقوبة تناله ؛ لقوله ﷺ : «**من كره من أميره شيئًا فليصبر ، فإنه من خرج من السلطان شبرًا مات ميتة جاهلية**» . أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] في «صحيحيهما» عن ابن عباس رضي الله عنهما ، كما تناله عقوبة القتل ؛ لحديث عرفجة بن شريح الأشجعي رضي الله عنه قال : سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول : «**من أتاكم وأمركم**

---

(١) (٣/ ١٤٧٨) .
(٢) (١/ ١١٧) .
(٣) (١٣/ ٥) «فتح الباري» .
(٤) (٣/ ١٤٧٧ ، ١٤٧٨) .

جميع على رجلٍ واحدٍ، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه» . أخرجه مسلم في «صحيحه»[(١)] .

٢- السمع والطاعة له في غير معصية الله تعالى:

هذا الحق أجمع عليه أهل السنة والجماعة، وأودَعُوهُ في كتب العقائد، التي يُرَبُّون بها الناس صغارًا وكبارًا، ذكرانًا وإناثًا، وهو حقٌّ لم يترك الشارع استنباطه للناس، بل نصَّ عليه **الله** العزيز الحكيم في كتابه الكريم، ونصَّ عليه الرسول المصطفى ﷺ في سنته، حتى لا يبقى مجال للخلاف فيه .

أ- قال **الله** تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩]، وهم الولاة والأمراء، ذهب إلى ذلك جماهير السلف والخلف من المحدِّثين والمفسرين والفقهاء وغيرهم[(٢)] .

وهذا الأمر بطاعة أولي الأمر مقيدٌ بعدم الطاعة في الأمر بالمعصية **لله** تعالى .

قال الإمام حرب الكرماني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «العقيدة»[(٣)] التي نقلها عن جميع السلف : «وإن أمرك السلطان بأمر فيه**لله**معصية، فليس لك أن

---

(١) (١٢/ ٢٤١، ٢٤٢) «شرح النووي على مسلم» . وانظر : (ص٥٨) .
(٢) ينظر : «شرح النووي على مسلم» (١٢/ ٢٢٣) .
(٣) نقلها ابن القيم في «حادي الأرواح» (ص٤٠١) .

تطيعه البتة ، وليس لك أن تخرج عليه ، ولا تمنعه حقه» . انتهى . وسيأتي دليله .

ب- أما الأحاديث عن رسول الله ﷺ في ذلك فقد بلغت حدَّ التواتر ، أو كادت أن تبلغه ، كما أفاد ذلك صدر الدين السلمي في رسالته «طاعة السلطان»[(١)] منها :

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : **«على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإن أُمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة»** . أخرجه البخاري[(٢)] ، ومسلم[(٣)] في «صحيحيهما» .

قال العلامة المطهر في شرح هذا الحديث[(٤)] : «يعني : سمعُ كلام الحاكم وطاعته واجبٌ على كل مسلم ، سواء أمره بما يوافق طبعه أو لم يوافقه ، بشرط ألا يأمره بمعصية ، فإن أمره بها فلا تجوز طاعته ، لكن لا يجوز له محاربة الإمام» . انتهى .

مثال الأمر بالمعصية : أن يُؤمر المرء بأن يقتل نفسًا بغير حق ، أو يُؤمر بأن يرابي أو يشرب الخمر ، فلا طاعة للإمام في ذلك ، ويُسمع ويطاع له فيما عدا الأمر بالمعصية[(٥)] .

---

(١) (ص٤٥) .

(٢) (١٣/ ١٢١) «فتح الباري» .

(٣) (٣/ ١٤٦٩) .

(٤) نقله المباكفوري في «تحفة الأحوذي» (٥/ ٣٦٥) .

(٥) ينظر : «تهذيب الرياسة وترتيب السياسة» للقلعي (ص١١٣ ، ١١٤) .

ومنها : حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : دعانا رسول **الله** ﷺ فبايعناه ، فكان فيما أخذ علينا : أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، قال : **«إلا أن تروا كفرًا بَوَاحًا عندكم من الله فيه برهان»** . أخرجه البخاري[١] ، ومسلم[٢] ، في «صحيحيهما» .

وقد رتب النبي ﷺ ثوابًا لمن التزم هذا الأمر ، ورتب عقابًا لمن خالفه .

ففي «السنة»[٣] لابن أبي عاصم ، بإسناد صحيح ، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«إنه لا نبي بعدي ، ولا أمة بعدكم ، ألا فاعبدوا ربكم ، وصلوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدوا زكاة أموالكم ، طيبة بها نفوسكم ، وأطيعوا أمراءكم ، تدخلوا جنة ربكم»** .

وفي «السنة»[٤] أيضًا لابن أبي عاصم ، بإسناد جيد ، عن معاوية رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : **«إن السامع المطيع لا حجة عليه ، وإن السامع العاصي لا حجة له»** .

---

(١) (١٣/ ١٩٢) «فتح الباري» .
(٢) (٣/ ١٤٧٠) .
(٣) (٢/ ٤٩٩) .
(٤) (٢/ ٥٠٣) ، ورواه أحمد في «المسند» (٤/ ٩٦) .

والمعنى : أن الذي يسمع أوامر الإمام فيطيع ، لا حجة عليه يوم القيامة ؛ لأنه أدى ما عليه ، وأن الذي يسمع أوامر الإمام فلا يطيع ، فلا حجة له تقبل منه يوم القيامة في تخلفه عن طاعة الإمام ، فيهلك .

٣- الصبر على جوره:

إذا ابتلي المسلمون بإمام جائر ، فإن الصبر على جوره هو سبيل المؤمنين ، وطريقة أهل العلم والدين ؛ لأن الخروج عليه يوجب من الظلم والفساد أكثر من ظلمه ، فيصبر عليه ، كما يُصبَرُ عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ظلم المأمور والمنهي ؛ لقوله تعالى عن لقمان : ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾[١] [لقمان : ١٧] .

وهذا الحق للإمام ثبتَ بالنصوص المتواترة عن رسول الله ﷺ[٢] **منها :**

حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : **«من رأى من أميره شيئًا يكرهه ، فليصبر ، فإنه من فارق الجماعة شبرًا ، فمات ، فميتة جاهلية»** . أخرجه البخاري[٣] ، ومسلم[٤] في «صحيحيهما» .

---

(١) ينظر : «فتاوى ابن تيمية» (٢٨/ ١٧٩) .
(٢) ينظر : «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين» (ص٨١ ، ٨٢) .
(٣) (١٣/ ٥) «فتح» .
(٤) (٣/ ١٤٧٧) .

وفي لفظ لمسلم: «**من كره من أميره شيئًا، فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبرًا، فمات عليه، إلا مات ميتة جاهلية**».

ومنها: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إنها ستكون بعدي أَثَرَةٌ، وأمورٌ تنكرونها**» قالوا: يا رسول الله! فما تأمرنا؟ قال: «**تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم**». أخرجه البخاري[1]، ومسلم[2]، في «صحيحيهما».

قوله ﷺ: «**أَثَرَةٌ**» هي: الانفراد بالشيء عمن له فيه حق، وتتعلق بالأموال.

وقوله ﷺ: «**وأمور تنكرونها**» أي: من أمور الدين، إما بالتقصير فيها، أو بإحداث البدع.

قال النووي رحمه الله تعالى في شرح الحديث: فيه الحث على السمع والطاعة، وإن كان المتولي ظالمًا عَسُوفًا، فيعطى حقَّه من الطاعة، ولا يخرج عليه، ولا يُخلعُ، بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه، ودفع شرِّه، وإصلاحه[3]. انتهى.

وبهذه النصوص أخذ سلفنا الصالح، فأودعوا في كتب «العقائد» الأمر بالصبر على جور الأئمة، فلا يكاد يخلو مؤلَّفٌ لهم من ذلك.

---

(١) (١٣/ ٥) «فتح».

(٢) (٣/ ١٤٧٢).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٢/ ٢٣٢).

وقد وردت آثار كثيرة عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم تؤكد ذلك **منها :**

ما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»[1] بإسناد جيد، عن سويد ابن غفلة قال: قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا أبا أمية! إني لا أدري لعلي لا ألقاك بعد عامي هذا، فإن أُمِّرَ عليك عبدٌ حبشي مجدَّع، فاسمع له وأطِعْ، وإن ضربك فاصبر، وإن حرمك فاصبر، وإن أراد أمرًا يُنْقِصُ دينك، فقل: سمع وطاعة دمي دون ديني، ولا تفارق الجماعة.

ومنها : ما أخرجه التبريزي في «النصيحة للراعي والرعية»[2] عن كعب الأحبار أنه قال: «السلطان ظل الله في الأرض، فإذا عمل بطاعة الله، كان له الأجر وعليكم الشكر، وإذا عمل بمعصية الله، كان عليه الوزر وعليكم الصبر، ولا يحملنَّك حبه على أن تدخل في معصية الله، ولا بغضه على أن تخرج من طاعته».

٤- النصح له :

هذا الحق جاء منصوصًا في أحاديث كثيرة عن رسول الله ﷺ، وقبل ذكر بعضها، أنقل لك معنى النصح لإمام المسلمين من كلام العلماء:

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى[3]: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم، وحب اجتماع الأمة عليهم،

---

(١) (١٢/ ٥٤٤).

(٢) (ص٦٥).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٢٢).

وكراهة افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله عَزَّ وَجَلَّ، والبغض لمن رأىٰ الخروج عليهم، وحب إعزازهم في طاعة الله عَزَّ وَجَلَّ». انتهىٰ.

وقال أبو عمرو بن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ[١]: «والنصيحة لأئمة المسلمين: معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وتذكيرهم به، وتنبيههم في رِفْقٍ ولُطفٍ، ومجانبة الوثوب عليهم، والدعاء لهم بالتوفيق، وحث الأغيار علىٰ ذلك». انتهىٰ.

ومن الأحاديث المؤكدة لذلك: حديث تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: **«الدين النصيحة»**، قلنا: لمن؟ قال: **«لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»**. أخرجه مسلم في «صحيحه»[٢].

فمن نَصَح لولاة الأمر فقد أدىٰ ما افترض الله عليه، ومن لم ينصح لهم فإن قلبه قد ملئ غيظًا علىٰ أمة محمد ﷺ؛ ولذا لا ترىٰ هذه الخصلة الذميمة إلا عند أهل البدع والأهواء، كما قال الإمام سهل بن عبد الله التستري (المتوفىٰ سنة ٢٨٣هـ)[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ:

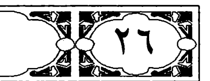
هذه الأمة ثلاث وسبعون فرقة: اثنتان وسبعون هالكة، كلهم يبغض السلطان، والناجية هذه الواحدة التي مع السلطان. انتهىٰ.

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» (ص٢٢٤).

(٢) (١/ ٧٤).

(٣) نقله عنه أبو طالب المكي رَحِمَهُ اللَّهُ في «قوت القلوب» (٢/ ٢٤٢).



وهذا مأخوذ من قوله ﷺ: **«ثلاث خصال لا يغلُّ عليهن قلب مسلم أبدًا: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة؛ فإن دعوتهم تحيط بهم من ورائهم»**. أخرجه الإمام أحمد في «المسند»(١) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ. فذكره.

وفي «المسند»(٢) أيضًا عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ بالخَيْف من منى، فقال: **«ثلاث لا يغلُّ عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل، والنصيحة لولي الأمر»**، وفي لفظ: **«طاعة ذوي الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تكون من ورائه»**.

فهذه الخصال الثلاث لا توجد في قلب إلا وهو قلب طاهر من الخيانة والدغل والشر؛ لأنها خصال تنفي الغل والغش ومفسدات القلوب.

فمناصحة ولاة الأمور منافٍ للغل والغش؛ لأن النصيحة لا تجامع الغل؛ إذ هي ضده، فمن نصح الأئمة والأمة فقد برئ من الغل، ومن لم ينصح الأئمة فقد انغمس في الغل، والعياذ بالله تعالى(٣).

٥- توقيره واحترامه:

وهذا الحق رعاه الشارع الحكيم بأن أمر به نصًّا، ونهى عن ضده من سبهم وإهانتهم.

---

(١) (٥/ ١٨٣).

(٢) (٤/ ٨٠، ٨٢) والحديث متواتر عند أهل العلم.

(٣) ينظر: «مفتاح دار السعادة» لابن القيم (١/ ٧٩).

وقَصْدُ الشارع من ذلك ما أشار إليه الإمام القرافي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كتابه «الذخيرة»(١) حيث قال: «**قاعدة:** ضبطُ المصالح العامة واجب، ولا تنضبط إلا بعظمة الأئمة في نفس الرعية، ومتى اختلفت عليهم أو أُهينوا تعذرت المصلحة...» انتهى.

وقد سبقه إلى ذلك الإمام سهل بن عبد الله التستري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ حينما قال(٢): «لا يزال الناس بخير ما عظَّموا السلطان والعلماء، فإن عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإن استخفوا بهذين أفسدوا دنياهم وأخراهم». انتهى.

فالشارع الحكيم إنما راعى هذا الأمر لأجل أن المسئوليات على الإمام كثيرة وثقيلة، ولا يمكن له أن يقوم بذلك على الوجه الصحيح إلا إذا كانت النفوس موطنة على احترامه وتقديره، موعودة بالأجر على ذلك، متوعَّدة بالوزر إن خالفت ذلك.

أ- أما الأمر بتوقير الإمام فقد جاءت به نصوص نبوية شريفة وعقدَ كبار العلماء في مؤلفاتهم أبوابًا خاصة بذلك.

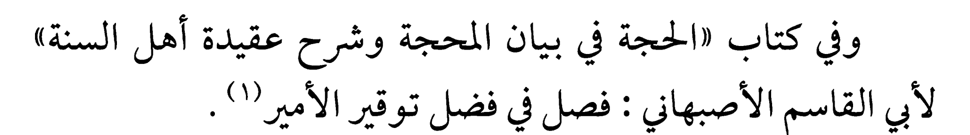
ففي كتاب «السنة» لابن أبي عاصم: باب في ذكر تعزير الأمير وتوقيره(٣).

---

(١) (١٣/ ٢٣٤).

(٢) ينظر: «تفسير القرطبي» (٥/ ٢٦٠، ٢٦١).

(٣) (٢/ ٤٩٠، ٤٩٢).



وفي كتاب «الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة» لأبي القاسم الأصبهاني: فصل في فضل توقير الأمير[١].

وفي كتاب «النصيحة للراعي والرعية»: باب ذكر النصيحة للأمراء، وإكرام محلهم، وتوقير رتبهم، وتعظيم منزلتهم[٢].

ومن النصوص في ذلك ما أخرجه أبو داود في «سننه»[٣] كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن من إجلال الله إكرامَ ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»**.

ومنها: حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«خمسٌ مَنْ فعل واحدة منهن كان ضامنًا على الله عز وجل»**، وذكر منهن: **«أو دخل على إمامه يريد تعزيره وتوقيره»**. أخرجه أحمد في «المسند»[٤] وغيره.

ومعنى **«كان ضامنًا على الله»** أي: دخول الجنة، والله أعلم.

ومنها: حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«السلطان ظل الله في الأرض، فمن أكرمه أكرمه الله، ومن أهانه أهانه الله»**. أخرج ابن أبي عاصم في «السنة»[٥]، وهو حديث حسن.

---

(١) (٢/٤٠٩).

(٢) (ص٦٠).

(٣) (ص٦٨٤) ط دار السلام.

(٤) (٥/٢٤١).

(٥) (٢/٤٠٩).

ب- أما النهي عن سبهم وإهانتهم، فقد جاءت به أحاديث وآثارٌ عن السلف، وعَقَدَ أهل العلم في مؤلفاتهم بابًا لذلك.

ففي «السنة» لابن أبي عاصم: باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بإكرام السلطان وزجره عن إهانته[١].

وفي كتاب «الحجة» لأبي القاسم الأصبهاني: فصل في النهي عن سب الأمراء والولاة، وعصيانهم[٢].

ومما ورد في ذلك حديث عمرو البكالي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إذا كان عليكم أمراء يأمرونكم بالصلاة والزكاة والجهاد، فقد حرم الله عليكم سبهم، وحل لكم الصلاة خلفهم»**. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»[٣].

وقد جاء موقوفًا على عمرو البكالي من قوله. أخرجه البخاري في «التاريخ الصغير»[٤].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الإصابة»[٥]: سنده صحيح.

ومنها: قول أنس بن مالك رضي الله عنه: «نهانا كبراؤنا من أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: لا تسبوا أمراءكم، ولا تغشوهم، ولا تبغضوهم،

---

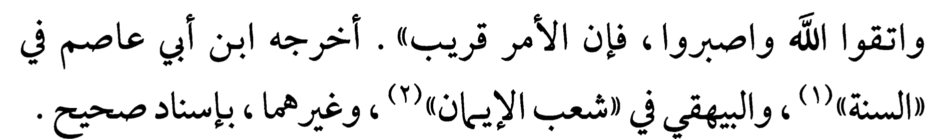
(١) (٢/ ٤٨٩، ٤٩٠).

(٢) (٢/ ٤٠٦).

(٣) (١٧/ ٤٣، ٤٤).

(٤) (١/ ٢٠٣).

(٥) (٧/ ١٥٢).



واتقوا الله واصبروا، فإن الأمر قريب». أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة»[١]، والبيهقي في «شعب الإيمان»[٢]، وغيرهما، بإسناد صحيح.

ومنها: قول أبي الدرداء رضي الله عنه: «إن أول نفاق المرء طعنه على إمامه». أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»[٣]، وابن عبد البر في «التمهيد»[٤].

ومنها: قول أبي إسحاق السبيعي رحمه الله: «ما سبَّ قومٌ أميرهم إلا حُرِمُوا خيره». أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»[٥]، وأبو عمرو الداني في «الفتن»[٦].

ومنها: قول أبي إدريس الخولاني رحمه الله: «إياكم والطعن على الأئمة، فإن الطعن عليهم هي الحالقة، حالقة الدِّين ليس حالقة الشعر، ألا إن الطعانين هم الخائبون وشرار الأشرار». أخرجه ابن زنجويه في كتاب «الأموال»[٧].

ومنها: قول معروف الكرخي رحمه الله: «من لَعَنَ إمامه حُرم عَدله». ذكره ابن الجوزي في «مناقب معروف وأخباره»[٨].

---

(١) (٢/ ٤٨٨).
(٢) (١٣/ ١٨٦، ٢٠٢).
(٣) (٧/ ٤٨) ط زغلول.
(٤) (٢١/ ٢٨٧).
(٥) (٢١/ ٢٨٧).
(٦) (١/ ٤٠٥).
(٧) (١/ ٨٠).
(٨) (ص١٣٢).

الفصل الثالث

في إنكار المنكر على الأئمة كيف يكون؟

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصلٌ من أصول الدين، القيام به فرضٌ على الأمة، إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقين، فإن تركوه كلهم أثموا.

قال تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾، ثم فسر تعالى هذا الاعتداء الذي بسببه لُعنوا فقال: ﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩].

وأخرج مسلم في «صحيحه»[(١)] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من رأى منكم منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»**.

ولما كان الإمام بشرًا غير معصوم، فإن وقوعه في شيء من المنكرات، يوجب الإنكار عليه، لكن الشارع الحكيم جعل الإنكار

---

(١) (١/ ٦٩).

عليه بطريقة لا تُفضي إلى مفسدة أكبر من مفسدة الوقوع في المنكر، فجاء الشرع بأن الإنكار عليه لا يكون إلا بالضوابط التالية:

١- لا ينكر عليه بالسلاح:

تكلم العلامة ابن النحاس رَحِمَهُ اللَّهُ عن إنكار المنكر بكلام متين قويم، في كتابه «تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين»، وكان مما تكلم عنه: إذا وقع المنكر من السلطان، فقال[1]: «ليس لأحد منعه بالقهر باليد، ولا أن يشهر عليه سلاحًا، أو يجمع عليه أعوانًا؛ لأن في ذلك تحريكًا للفتن، وتهييجًا للشر، وإذهابًا لهيبة السلطان من قلوب الرعية، وربما أدى ذلك إلى تجرّيهم على الخروج عليه، وتخريب البلاد، وغير ذلك مما لا يخفى». انتهى.

وهذا الكلام موافق تمامًا للمقاصد الشرعية التي رعاها الشارع في أحكامه، كما أن النصوص السلفية نطقت به، وأكدته، وجاء عمل السلف عليه.

من ذلك: قول أبي البختري: أنه قيل لحذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسنٌ، ولكن ليس من السنة أن ترفع السلاح على إمامك». أخرجه البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»[2].

---

(١) (ص٤٦).

(٢) (١٣/ ١٨٢، ١٨٣).

ومنه : قول الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ عندما خرج خارجي بالبصرة : «المسكين رأى منكرًا ، فأنكره ، فوقع فيما هو أنكر منه» . أخرجه الآجري في «الشريعة»[١] .

٢- أن تكون مناصحته سرًّا :

يقول العلامة ابن النحاس رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ[٢] : «ويختار الكلام مع السلطان في الخلوة على الكلام معه على رءوس الأشهاد ، بل يودُّ لو كلَّمه سرًّا ، ونصحه من غير ثالث لهما» . انتهى .

وقال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «السيل الجرار»[٣] : «ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل أن يناصحه ، ولا يظهر الشناعة عليه على رءوس الأشهاد» . انتهى .

وهذا الذي قرَّراه رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ هو ما دلت عليه الأحاديث النبوية ، والآثار السلفية .

من ذلك : حديث عياض بن غَنْم ، وهشام بن حكيم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ أنه قال : **«من أراد أن ينصح لسلطان بأمر فلا يُبْدِ له علانية ، ولكن ليأخذ بيده ، فيخلو به ، فإن قَبِلَ منه فذاك ، وإلا كان قد أدى الذي عليه له»** . أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[٤] .

---

(١) (١/ ٣٤٥) .

(٢) «تنبيه الغافلين» (ص٦٤) .

(٣) (٤/ ٥٥٦) .

(٤) (٢٤/ ٤٩) ط مؤسسة الرسالة .



قال العلامة السندي رَحِمَهُ اللَّهُ في «حاشيته على مسند الإمام أحمد»[١] : «قوله : **«من أراد أن ينصح لسلطان»** أي : نصيحة السلطان ينبغي أن تكون في السر ، لا بين الخَلْقِ» . انتهى .

ومن ذلك أيضًا : أن سعيد بن جُمهان جاء إلى عبد الله بن أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فقال سعيد : إن السلطان يظلم الناس ويفعل بهم ، فأخذ عبد الله بن أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بيده ، فغمزه غمزة شديدة ، ثم قال : «ويحك يا ابن جُمهان ، عليك بالسواد الأعظم ، عليك بالسواد الأعظم ، إن كان السلطان يسمع منك فأته في بيته ، فأخبره بما تعلم ، فإن قبل منك ، وإلا فدعه ، فإنك لست بأعلم منه» . أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[٢] .

ومنه : أثر أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قيل له : ألا تدخل على عثمان لتكلمه؟ فقال : «أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه» . أخرجه البخاري[٣] ، ومسلم[٤] ، في «صحيحيهما» ، واللفظ لمسلم .

قال العلامة محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في تعليقه على

---

(١) المصدر السابق .

(٢) (٤/ ٣٨٢) .

(٣) (٦/ ٣٣٠) «فتح الباري» .

(٤) (٤/ ٢٢٩٠) .

«مختصر صحيح مسلم»[١] : «يعني : المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ ؛ لأن في الإنكار جهارًا ما يُخشى عاقبته ، كما اتفق في الإنكار على عثمان جهارًا ؛ إذ نشأ عنه قتله» . انتهى .

* * *

---

(١) (ص٣٣٥) .

الفصل الرابع

أداء العبادات مع الأئمة

الناظر في كتب السلف العقائدية يرىٰ إجماعهم علىٰ أن العبادات تُؤدَّىٰ مع الولاة ، لا يختلف اثنان منهم علىٰ ذلك .

وقد حكىٰ هذا الإجماع بعض الأئمة الكبار ، فمن ذلك قول الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني (المتوفىٰ سنة ٢٨٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «عقيدته»[١] المشهورة : «هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بها ، المقتدَىٰ بهم فيها ، من لَدُن أصحاب رسول الله ﷺ إلىٰ يومنا هذا ، وأدركتُ مَنْ أدركتُ من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها ؛ فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب ، أو طعن فيها ، أو عاب قائلها ، فهو مخالف مبتدع خارج عن الجماعة ، زائل عن منهج السنة وسبيل الحق .

قال : وهو مذهب أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، وعبد الله بن مخلد ، وعبد الله بن الزبير الحميدي ، وسعيد بن منصور ، وغيرهم ممن جالسنا ، وأخذنا عنهم العلم ، وكان من قولهم : «والجهادُ ماضٍ قائمٌ مع الأئمة برُّوا أو فجروا ، لا يبطله جور جائر ، ولا عدل عادل . والجمعة ، والعيدان ، والحج مع السلطان ،

---

(١) نقلها كاملة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «حادي الأرواح إلىٰ بلاد الأفراح» (ص؟؟) .

وإن لم يكونوا بررة عدولًا أتقياء. ودفع الصدقات، والخراج، والأعشار، والفيء، والغنائم إليهم، عدلوا فيها، أو جاروا». انتهى.

وقال الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]: «سألت أبي وأبا زرعة[2] رضي الله عنهما عن مذاهب أهل السنة، وما أدركنا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك؟ فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار: حجازًا، وعراقًا، ومصرًا، وشامًا، ويمنًا، فكان من مذاهبهم أن... الجهاد ماضٍ منذ بعث الله نبيه ﷺ إلى قيام الساعة مع أولي الأمر من أئمة المسلمين، لا يبطله شيء. والحج كذلك. ودفع الصدقات من السوائم إلى أولي الأمر من المسلمين». انتهى.

وفي لفظ لهذه العقيدة عن أبي حاتم أنه قال[3]: «هذا مذهبنا، واختيارنا، وما نعتقده، وندين الله به... قال: ونرى الصلاة، والحج، والجهاد مع الأئمة، ودفع صدقات المواشي إليهم». أخرجه اللالكائي في «السنة»[4]، وابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة»[5].

وقال الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين (المتوفى

---

(١) «عقيدة أبي حاتم وأبي زرعة» (ص٣٧، ٣٩، ٤٠).

(٢) وفاة أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، في سنة ٢٧٧هـ، ووفاة أبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، في سنة ٢٦٤هـ.

(٣) «عقيدة أبي حاتم وأبي زرعة» (ص٤٩-٥١).

(٤) (١/ ١٨٠، ٢٨٢).

(٥) (١/ ٢٨٦).



سنة ٣٩٩هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في كتابه «أصول السنة»[1] : «باب في الصلاة خلف الولاة . قال : ومن قول أهل السنة : أن صلاة الجمعة ، والعيدين ، وعرفة ، مع كل أمير بر أو فاجر ؛ من السنة والحق ، وأن من صلى معهم ثم أعادها ، فقد خرج من جماعة مَنْ مضى من صالح سلف هذه الأمة» .

ثم عقد الإمام أبو عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ بابًا في دفع الزكاة إلى الولاة[2] ، ثم بابًا آخر في الحج والجهاد مع الولاة[1] ، وساق أدلة على كل ذلك .

ولو أردت أن أنقل لك -أيها الموفق- جميع ما أودعه السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ كتبَهم في هذه المسألة ، لاحتجت إلى مؤلَّف مستقل ؛ إذ لا يخلو كتاب في المعتقد للسلف إلا وفيه تقرير للمسألة إما على وجه الاختصار ، أو وجه الإطالة .

ومن الأدلة على ذلك :

أولًا : الصلاة :

قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [الجمعة : ٩] ، فقد أمر الله تعالى بإتيان الجمعة أمرًا مطلقًا ، مع أنه تعالى يعلم أن القائمين بها من الولاة منهم البر والفاجر ، فعُلِمَ أن الواجب القيام بها مع كل أحد منهم .

---

(١) (٢٨١) .

(٢) (ص٢٨٥) .

ولهذا صلى ابن عمر رضي الله عنهما خلف الحجاج بن يوسف، وخلف نجدة الحروري، وصلى الحسن والحسين رضي الله عنهما خلف مروان، وصلى سعيد بن جبير خلف الحجاج.

وقد حكى إبراهيم النخعي ذلك عن عبد الله بن مسعود وأصحابه رضي الله عنهم فقال: «كانوا يصلون خلف الأمراء ما كانوا». أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»[1].

ولم يكتف السلف رضي الله عنهم بالصلاة خلفهم، بل أنكروا أشد الإنكار على من ترك الصلاة خلفهم تديُّنًا؛ فقد قال أبو حمزة الثمالي: لا نصلي خلف الأئمة. فرد عليه علي بن الحسين رحمه الله تعالى بقوله: «بل نصلي خلفهم، ونناكحهم بالسنة». أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»[2].

ثانيًا: الزكاة:

حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاءنا ناسٌ من الأعراب إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إن ناسًا من المصدِّقين (هم العاملون على الزكاة) يأتوننا، فيظلموننا، قال: فقال رسول الله ﷺ: **«أرضوا مصدِّقكم»**. رواه مسلم في صحيحه[3].

وفي «مصنف»[4] عبد الرزاق، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،

---

(١) (٢/ ٣٧٨).

(٢) (٢/ ٣٧٩).

(٣) (٢/ ٦٨٥، ٦٨٦).

(٤) (٤/ ٤٦).

قال: اجتمع عندي مال، قال: فذهبتُ إلى ابن عمر، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وسعد بن أبي وقاص، فأتيت كل رجل منهم وحده، فقلتُ: إنه اجتمع عندي مالٌ، وإن هؤلاء يضعونها حيث ترون، وإني قد وجدت لها موضعًا، فكيف ترىٰ؟ فكلهم قالوا: أدِّها إليهم.

وفي «مصنف»[1] ابن أبي شيبة عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: ادفعوا زكاة أموالكم إلىٰ من ولاه الله أمركم، فمن برَّ فلنفسه، ومن أثِمَ فعليها.

ثالثًا: الحج والجهاد:

قول الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، ووجه الدلالة منها، ما قاله الإمام أبو عبد الله بن أبي زمنين في «أصول السنة»[2]، بعد ذكر هذه الآية: «وأعلمنا بفضل الجهاد في غير موضع من كتابه، وقد عَلِمَ أحوال الولاة الذين لا يقوم الحج والجهاد إلا بهم، فلم يشترط ولم يبين، وما كان ربك نسيًّا، ثم ساق بسنده عن عبد الملك ابن حبيب رحمه الله تعالى أنه قال: سمعت أهل العلم يقولون: لا بأس بالجهاد مع الولاة، ولو عَمِلُوا ما عَمِلُوا، ولو جاز للناس ترك الغزو معهم لسوء حالهم؛ لاستذل الإسلام، وتخيَّفت أطرافه (أي أطراف بلاده) واستبيح حريمه، ولعلا الشرك وأهله»، ثم

---

(١) (٣/ ١٥٦).

(٢) (ص٢٨٨).

ساق بسنده عن زهير بن عباد قال: كان من أدركت من المشايخ مالك، وسفيان، والفضيل بن عياض، وابن المبارك، ووكيع، وغيرهم: كانوا يحجون مع كل خليفة». انتهى.

وفي «مصنف»(١) ابن أبي شيبة عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، قال: قلتُ لأبي: يا أبتِ في إمارة الحجاج تغزو؟ قال: يا بني، لقد أدركت أقوامًا أشد بغضًا منكم للحجاج، وكانوا لا يَدَعُونَ الجهاد على حالٍ. ولو كان رأيُ الناس في الجهاد مثل رأيك، ما رأى الأتاوة -يعني الخراج.

وبعد هذه الأدلة الجلية، والنقول عن علماء الأمة؛ لا أظن أحدًا ممن يريد الحق وينشد الهدى يسعه الخروج عن هذا المذهب السلفي، كيف وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

وفيما ذهب إليه السلف رضي الله عنهم من أداء العبادات مع الولاة؛ تحقيق لمقاصد الشريعة الإسلامية، التي جاءت بتحقيق المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها. وقد أشار إلى هذا النظر المقاصدي عبد الرحمن بن يزيد النخعي، وعبد الملك بن حبيب، كما تقدم النقل عنهما. كما أشار إلى ذلك الإمام إبراهيم النخعي رحمه الله، ففي «السنن»(٢) لسعيد

---

(١) (١٢/ ٤٤٩).

(٢) (٢/ ١٥٣).

بن منصور ، أنه سئل عن الغزو مع بني مروان ، وذَكَرَ ما يصنعون؟ فقال : «إن عرَّض به إلا الشيطان ؛ ليثبطهم عن جهاد عدوهم» .

والمعنىٰ : إن هذه الشبهة وهي : ترك الغزو مع الأمراء لأجل جورهم ، ما أثارها إلا الشيطان الرجيم لأجل أن يثبط المسلمين عن تحقيق المصلحة الكبرىٰ الحاصلة من الجهاد .

***

الفصل الخامس

مشروعية الدعاء للإمام

صلاح الأئمة يعود على الناس والوطن بالصلاح، وهذا أمر مشاهد معروف، وهو أيضًا منصوص عن السلف رضي الله عنهم؛ فهذا أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول: «اعلموا أن الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولاتهم وهُدَاتهم». أخرجه البيهقي في «السنن»[١].

وفيه أيضًا عن القاسم بن مخيمرة أنه قال: «إنما زمانكم سلطانكم، فإذا صلح سلطانكم صلح زمانكم، وإذا فسد سلطانكم فسد زمانكم».

ومن هنا جاء اهتمام السلف بالدعاء للإمام، وكان عمل المسلمين على ذلك:

١- ففي «السنة»[٢] للخلال، عن أبي مسلم الخولاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال عن الأمير: «إنه مؤمَّرٌ عليك مثلك، فإن اهتدى فاحمد الله، وإن عَمِلَ بغير ذلك، فادعُ له بالهدى، ولا تخالفه فتضِل».

٢- وفي «الحلية»[٣] لأبي نعيم، بسند صحيح، عن الفضيل بن عياض أنه قال: «لو أن لي دعوة مستجابة ما صيَّرتها إلا في الإمام».

---

(١) (٨/ ١٦٢).

(٢) (١/ ٨٦).

(٣) (٨/ ٩١).

قيل : وكيف ذلك يا أبا علي؟

قال : «متى صيَّرتها في نفسي لم تجزني ، ومتى صيرتها في الإمام فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد» .

فقبَّل ابن المبارك جبهته ، وقال : يا معلم الخير! من يُحسن هذا غيرك؟

٣- وفي «السنة»[١] للخلال ، عن حنبل ، أن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ قال عن إمام المسلمين : «وإني لأدعو له بالتسديد والتوفيق في الليل والنهار والتأييد ، وأرى ذلك واجبًا عليَّ» .

هذا بعض ما جاء عن السلف رضي الله عنهم في هذه المسألة ، وهو كما ترى ينطق بالحثِّ على الدعاء لولاة الأمر من الأئمة بالصلاح ، ويؤكد ذلك (فحقيق على كل رعية أن ترغب إلى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ في إصلاح السلطان ، وأن تبذل له النصيحة ، وتخصه بصالح دعائها ، فإن في صلاحه صلاح العباد والبلاد ، وفي فساده فساد العباد والبلاد)[٢] .

واعلم -أيها الموفَّق- أن من علامات كون المرء على السنة دعاءه للإمام ، وأن من علامات أهل البدع والأهواء عدم دعائهم للإمام ؛ لما انطوت عليه قلوبهم من الغل على اجتماع الأمة وتوحد صفوفها ، وفي هذا يقول العلامة البربهاري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «شرح السنة»[٣] : «إذا

(١) (١/ ٨٣) .

(٢) «سراج الملوك» للطرطوشي (ص٤٣) .

(٣) (ص١١٣ ، ١١٤) .

رأيت الرجل يدعو على السلطان ، فاعلم أنه صاحب هوىٰ . وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح ، فاعلم أنه صاحب سنة» . انتهىٰ .

فهذا يُفيد أن الدعاء للإمام مهم جدًّا ؛ ولذا جعله السلف من مسائل العقيدة ، فأودعوه مؤلفاتهم ، التي يُربَّىٰ عليها المسلمون صغارًا وكبارًا ، بل من العلماء من أفرد هذا الأمر بمؤلَّف مستقل كابن الحُبَيْشي : يحيىٰ بن منصور الحراني الحنبلي (المتوفىٰ سنة ٦٧٨هـ) ، واسم كتابه : «دعائم الإسلام في وجوب الدعاء للإمام»[١] .

* * *

(١) ذكره ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٩٧) ، ولم أعثر بعد علىٰ مخطوطة الكتاب .

الفصل السادس

عقوبة الخارج على الإمام، والمثبط عنه، والساب له

رتب الشارع الحكيم عقوبات صارمة على الخروج على الإمام؛ نظرًا لما يترتب على الخروج عليه من المفاسد العظام، فجاءت الأحاديث الصحيحة بترتيب العقوبة الدنيوية والأخروية على الخارج عن طاعة إمام المسلمين:

أما العقوبة الأخروية، فمنها:

١- أن المفارق للجماعة قد خلع ربقة الإسلام من عنقه، والمعنى: أن الإسلام كالطوق في العنق، فإذا فارق المسلم جماعة المسلمين، انفلتَ الطوق الذي كان محفوظًا به، وأصبح كالدابة التي انفلتت من زمامها، فكانت عرضة للهلاك والضياع.

ودليل ذلك: حديث الحارث الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«من خرج من الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلى أن يرجع...»**. أخرجه أحمد في «المسند»[1].

٢- أن من مات خارجًا عن الطاعة مات ميتة جاهلية، أي: كحال أهل الجاهلية.

---

(١) (٤/ ١٣٠، ٢٠٢).

جاء ذلك في عدة أحاديث صحيحة، تقدم منها حديث ابن عباس[١].

وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **«من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»**. أخرجه مسلم في «صحيحه»[٢].

وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية»**. أخرجه أحمد في «المسند»[٣].

٣- أن مَنْ فارق الجماعة فإنه لا يُسأل عنه، بمعنى أنه من الهالكين؛ لحديث فضالة بن عبيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة، وعصى إمامه، ومات عاصيًا...»**. أخرجه أحمد في «المسند»[٤].

٤- أن الخارج على الإمام لا حجة له يوم القيامة، تقدم في ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والمعنى: لا حجة له في فعله، ولا عذر له ينفعه.

وأما العقوبة الدنيوية:

فهي القتل إن أصر على هذا الجرم، ولم يرجع عنه؛ لقول النبي ﷺ: **«إنه ستكون هناتٌ وهناتٌ، فمن أراد أن يفرِّق أمر هذه الأمة**

---

(١) (ص١٨).
(٢) (٣/١٤٧٨).
(٣) (٤/٩٦).
(٤) (٦/١٩).

وهي جميع ، فاضربوه بالسيف كائنًا من كان» . وفي رواية : **«فاقتلوه»** . وفي رواية : **«من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم ، أو يفرِّق جماعتكم ، فاقتلوه»** . أخرجه مسلم في «صحيحه»(١) ، عن عرفجة بن شريح الأشجعي رضي الله عنه .

قال النووي رحمه الله تعالى : فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام ، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك .

ويُنهى عن ذلك ، فإن لم ينته قُوتل ، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدرًا(١) . انتهى .

وقال العلامة الصنعاني رحمه الله تعالى : «دلت الألفاظ على أن من خرج على إمام قد اجتمعت عليه كلمة المسلمين ، والمراد أهل قُطْرٍ ، فإنه قد استحق القتل ؛ لإدخاله الضرر على العباد»(٢) . انتهى .

* * *

فصل

وأما المثبِّطُ عن الإمام، فقد ألحق به علماء الأمة عقوبة تتناسب مع حجم تثبيطه؛ إذ التثبيط عن الإمام مقدِّمة للخروج عليه، وقد عَلِمْتَ حكم الخروج عليه، وعقوبة الخارج، فكل وسيلة أدت إلى الخروج فهي وسيلة سوء، تستحق عقوبة ملائمة لسوء الخروج نفسه.

قال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: «الواجب دَفْعُهُ -أي المثبِّط- عن هذا التثبيط، فإن كفَّ وإلا كان مستحقًّا لتغليظ العقوبة والحيلولة بينه وبين مَنْ صار يسعى لديه بالتثبيط، بحبس أو غيره؛ لأنه مرتكب لمحرَّم عظيم، وساع في إثارة فتنة تراق بسببها الدماء، وتهتك عندها الحرم. وفي التثبيط نزعٌ ليده من طاعة الإمام»[1]. انتهى.

***

(١) «السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» (٤/ ٥١٤).

فصل

وأما عقوبة مَنْ وقع في سبِّ الإمام، فقد جعلها الفقهاء -رحمهم الله تعالىٰ- عقوبة تعزيرية:

ففي «المقنع»[١] قال الموفق بن قدامة: «وإن أظهر قوم رأي الخوارج، ولم يجتمعوا لحرب، لم يتعرض لهم. فإن سبوا الإمام عزرهم». انتهىٰ.

فإن عرَّضوا بسبِّ الإمام ولم يصرِّحوا؛ عُزِّروا أيضًا رجحه المرداوي في «الإنصاف» وغيره.

وقال الماوردي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الحاوي الكبير»[٢]: «فإن صرح الخوارج بسبِّ الإمام، وسب أهل العدل، عُزِّروا للأذىٰ، وذبًّا عن منصب الإمامة. وإن عرَّضوا به من غير تصريح، ففي تعزيرهم **وجهان:**

أحدهما: لا يعزرون؛ لأن عليًّا رضي الله عنه لم يُعزِّر من عرَّض.

والثاني: أنهم يُعزَّرون؛ لأن الإقرار على التعريض مفضٍ إلى التصريح، فكان التعزير حاسمًا لما بعده من التصريح». انتهىٰ.

وقال ابن فرحون رَحِمَهُ اللَّهُ في «تبصرة الحكام»[٣]: «ومن تكلم

---

(١) «المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف» (٢٧/ ٩٨، ١٠١).
(٢) (١٦/ ٣٧٥).
(٣) (١/ ٢٢٧).

بكلمة لغير مُوجب في أمير من أمراء المسلمين ؛ لزمته العقوبة الشديدة ، ويسجن شهرًا . ومن خالف أمرًا ، وقد كرَّر دعوته ؛ لزمته العقوبة الشديدة ، بقدر اجتهاد الإمام» . انتهىٰ .

هذا آخر ما أردت ذكره في هذه الرسالة الوجيزة الموسومة بـ**«عقيدة أهل الإسلام فيما يجب للإمام»** .

أسأل الله ﷻ أن ينفع به من كتبه وقرأه وسمعه ، آمين .

وصلى الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين .

* * *

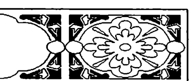
المراجع

- «الأحكام السلطانية» ، للماوردي ، ط الحلبي .
- «الإصابة في معرفة الصحابة» ، لابن حجر ، ط مكتبة الكليات الأزهرية .
- «أصول السنة» ، لابن أبي زمنين ، ط مكتبة الغرباء بالمدينة المنورة .
- «الأموال» ، لابن زنجويه ، ط مؤسسة الملك فيصل الخيرية .
- «التاريخ الصغير» ، للبخاري ، ط دار الوعي بحلب .
- «تبصرة الحكام» ، لابن فرحون ، ط دار الكتب العلمية .
- «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» ، لابن جماعة ، تحقيق د . فؤاد عبد المنعم .
- «تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي» ، للمباركفوري ، ط١ السلفية بالمدينة المنورة .
- «التمهيد» ، لابن عبد البر ، ط المغرب .
- «تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين» ، لابن النحاس ، ط مطابع النعيمي .
- «تهذيب الرياسة وترتيب السياسة» ، للقلعي ، ط مكتبة المنار بالأردن .
- «جامع العلوم والحكم» ، لابن رجب ، ط مؤسسة الرسالة .
- «الجامع لأحكام القرآن» ، للقرطبي ، ط دار الكتب .
- «حادي الأرواح» ، لابن القيم .
- «الحاوي الكبير» ، للماوردي ، ط الباز .
- «الحلية» ، لأبي نعيم ، ط دار السعادة بمصر .

- «ذيل طبقات الحنابلة»، لابن رجب، ط محمد الفقي.
- «روح المعاني»، للألوسي.
- «سبل السلام شرح بلوغ المرام»، للصنعاني، ط جامعة الإمام محمد بن سعود.
- «سراج الملوك»، للطرطوسي، مصورة عن الطبعة المصرية.
- «السنة»، لابن أبي عاصم، تحقيق الألباني، ط المكتب الإسلامي.
- «السنة»، للخلال، تحقيق د. الزهراني، ط دار الراية بالرياض.
- «سنن أبي داود»، ط١ دار السلام بالرياض.
- «سنن أبي داود»، ط١ دعاس.
- «السنن الواردة في الفتن»، لأبي عمرو الداني، ط١ دار العاصمة بالرياض.
- «السنن»، لسعيد بن منصور، تحقيق د. الحميد، ط دار الصميعي بالرياض.
- «السنن»، للبيهقي، ط١ الهند.
- «السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار»، للشوكاني.
- «شرح السنة»، للبربهاري، تحقيق الردادي، ط دار السلف.
- «شرح النووي على مسلم»، ط الحلبي.
- «الشريعة للآجري»، تحقيق د. الدميجي، ط دار الوطن.
- «شعب الإيمان»، للبيهقي، ط الهند.
- «شعب الإيمان»، للبيهقي، ط زغلول.
- «الشهب اللامعة»، للمالقي، ط المغرب.
- «صحيح البخاري»، ط إستانبول.

- «صحيح مسلم» ، ط محمد فؤاد عبد الباقي .
- «عقيدة أبي حاتم وأبي زرعة» ، تحقيق الحداد .
- «فتح الباري شرح صحيح البخاري» ، لابن حجر ، ط السلفية بمصر .
- «قواعد الأحكام في إصلاح الأنام» ، للعز بن عبد السلام ، ط١ دار القلم .
- «قوت القلوب» ، لأبي طالب المكي ، ط دار صادر ، بيروت .
- «لسان العرب» ، لابن منظور ، ط دار صادر ، بيروت .
- «مختصر صحيح مسلم» ، للمنذري ، تعليق وتحقيق الألباني ، ط المكتب الإسلامي .
- «مستدرك الحاكم» ، ط١ الهند .
- «المسند» ، للإمام أحمد ، ط١ الميمنية .
- «المسند» ، للإمام أحمد ، ط١ مؤسسة الرسالة .
- «المصنف» ، لابن أبي شيبة ، ط١ الهند .
- «المصنف» ، لعبد الرزاق .
- «المعجم الكبير» ، للطبراني ، تحقيق حمدي السلفي ، ط١ العراق .
- «المقنع مع الشرح الكبير» و«الإنصاف» ، تحقيق د . التركي ، ط مؤسسة الرسالة .
- «النصيحة للراعي والرعية» ، للتبريزي ، ط دار الصحابة بطنطا .

* * *



فهرس الموضوعات

* * *

المشروع والممنوع

من التوسل

تأليف

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧ هـ - ١٤٢٥ هـ

مقدمةٌ في
بيان عظم أمر التوحيد
وكيف دب الشرك في الأمة

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فإن الله سبحانه لم يخلق الخلق عبثًا، ولم يتركهم هملًا، لم يخلقهم ليستكثر بهم من قلَّة، ولا ليستوقي بهم من ضعف، وإنما خلقهم لأمر عظيم، وخطب جسيم، سخر لهم من أجله السماء والأرض، وما تقوم به حياتهم. خلقهم ليعبدوه وليوحدوه وليفردوه بكل أنواع العبادة التي يحبُّها الله تعالى ويرضاها قولًا وفعلًا واعتقادًا.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨].

ولعظم هذا الأمر، وأهميته؛ أنزل الله به كتبه، وبعث به رسله، كما قال تعالى: ﴿ يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ﴾ [النحل: ٢].

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل : ٣٦] .

وقال تعالى : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء : ٢٥] .

ولقد كان الناس أول الأمر على الفطرة السليمة ، والمنهج المستقيم ، لا يعبدون إلا اللَّه تعالى ، فلما دبَّ إليهم داء الشرك باللَّه ، أرسل اللَّه الرسل لينهوا عن الشرك ، وليدعوا الناس إلى عبادة اللَّه وحده ، كما قال تعالى : ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة : ٢١٣] .

وقال تعالى أيضًا في بيان حال الناس أول الأمر : ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُواْ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [يونس : ١٩] .

وفي قراءة ابن مسعود وأُبي بن كعب : (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا) .

فإن آدم عليه السلام لما مات ، بقي أولاده عشرة قرون بعده على دين أبيهم- دين الإسلام- ثم كفروا بعد ذلك ، وسبب كفرهم : الغلو في

حب الصالحين، كما ذكر الله تعالى في قوله: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

وذلك أنَّ هؤلاء الخمسة قوم الصالحين كانوا يأمرونهم وينهونهم، فماتوا في شهر، فخاف أصحابهم من نقص الدين بعدهم؛ فصوروا صورة كل رجل في مجلسه؛ لأجل التذكرة بأقوالهم وأعمالهم إذا رأوا صورهم، ولم يعبدوهم.

ثم حدث قرن آخر، فعظموهم أشد من تعظيم من قبلهم، ولم يعبدوهم.

ثم طال الزمان، ومات أهل العلم.

فلما خلت الأرض من العلماء: ألقى الشيطان في قلوب الجهَّال: أنَّ أولئك الصالحين ما صوروا صور مشايخهم إلَّا ليستشفعوا بهم إلى الله، فعبدوهم.

فلما فعلوا ذلك: أرسل الله إليهم نوحًا عليه السلام ليردَّهم إلى دين آدم وذريته، الذين مضوا قبل التبديل، فكان من أمرهم ما قص الله في كتابه.

ثم عمَرَ نوح وأهل السفينة الأرض، وبارك الله فيهم، وانتشروا في الأرض أممًا، وبقوا على الإسلام مدة لا ندري ما قدرها؟ ثم حدث الشرك، فأرسل الله الرسل، وما من أمة إلا وقد بعث الله فيها رسولًا يأمرهم بالتوحيد، وينهاهم عن الشرك.

وهناك كثير من الرسل وأممهم لا نعرفهم ؛ لأن اللَّه لم يخبرنا عنهم ، كما قال تعالى : ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر : ٧٨] .

لكن أخبرنا اللَّه عن عاد ، التي لم يُخلَق مثلها في البلاد ، فبعث اللَّه إليهم هودًا عليه السلام فكان من أمرهم ما قصَّ اللَّه في كتابه .

وبقي التوحيد في أصحاب هود إلى أن عدم بعد مدة ، لا ندري كم هي .

ثم بعث اللَّه إبراهيم عليه السلام ، وليس على وجه الأرض يومئذ مسلم ، فجرى عليه من قومه ما جرى ، وآمنت به امرأته سارة ، ثم آمن له لوط عليه السلام .

ومنذ ظهر إبراهيم عليه السلام ؛ لم يُعدَم التوحيد في ذريته ، كما قال تعالى : ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف : ٢٨] .

وكان عليه السلام في أرض العراق ، وبعدما جرى عليه من قومه ما جرى هاجر إلى الشام واستوطنها ، إلى أن مات فيها .

ولقد وهبت امرأته سارة جارية لها هي هاجر ، فواقعها ، فولدت له إسماعيل عليه السلام ، فغارت سارة ، فأمر اللَّه بإبعاد هاجر عنها ، فذهب بها وبابنها فأسكنها في مكة .

ثم بعد ذلك وهب اللَّه له ولسارة : إسحاق ، ومن رواء إسحاق يعقوب .

وقصته عليه السلام مفصلة في الصحيح عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

وأصبحت ولاية البيت ومكة لإسماعيل عليه السلام ، ثم لذريته من بعده ، وانتشرت ذريته في الحجاز ، وكثروا ، وكانوا على الإسلام - دين إبراهيم وإسماعيل- قرونًا كثيرة ، ولم يزالوا على ذلك حتى نشأ فيهم عمرو بن لحي ، فابتدع الشرك ، وغير دين إبراهيم .

وقصته : أنه نشأ على أمر عظيم من المعروف والصدقة ، والحرص على أمور الدين ؛ فأحبه الناس حبًّا عظيمًا ودانوا له ؛ لأجل ذلك ، حتى ملكوه عليهم ، فصار ملك مكة ، وولاية البيت بيده ، وظنوا أنه من أكابر العلماء ، وأفاضل الأولياء .

ثم إنه سافر إلى الشام ، فرآهم يعبدون الأوثان ، فاستحسن ذلك وظنَّه حقًّا ؛ لأن الشام محل الرسل والكتب ، فلهم الفضيلة بذلك على أهل الحجاز وغيرهم ؛ فرجع إلى مكة ، وقدم معه بهُبَل ، وجعله في جوف الكعبة ، ودعا أهل مكة إلى الشرك بالله ، فأجابوه .

وأهل الحجاز في دينهم تبع لأهل مكة ؛ لأنهم ولاة البيت وأهل الحرم ؛ فتبعهم أهل الحجاز على ذلك ، ظنًّا أنه الحق ، وكانت الجاهلية على ذلك . وفيهم بقايا من دين إبراهيم لم يتركوه كله ، ويظنون أيضًا أن ما هم عليه ، وأن ما أحدثه عمرو : بدعة حسنة ، لا تغير دين إبراهيم .

وكانت تلبية نزار : (لبيك لا شريك لك ، إلا شريكًا هو لك ، تملكه وما ملك) .

ومن أقدم أصنامهم «مناة»، وكان منصوبًا على ساحل البحر بقديد، تعظمه العرب كلها، لكن الأوس والخزرج كانوا أشد تعظيمًا له من غيرهم.

ثم اتخذوا «اللَّات» في الطائف، وقيل إن أصله رجل صالح كان يَلُتُّ السويق للحاج، فمات، فعكفوا على قبره.

ثم اتخذوا «العزى» بوادي نخلة، بين مكة والطائف.

فهذه الثلاثة أكبر أوثانهم.

ثم كثر الشرك، وكثرت الأصنام والأوثان في كل بقعة من الحجاز.

فأرسل الله سبحانه محمدًا ﷺ؛ ليخرجهم من الظلمات إلى النور، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

أرسله الله سبحانه بالتحذير من الشرك والدعوة إلى التوحيد، كما قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ (١) قُمْ فَأَنذِرْ (٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ (٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (٤) وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ (٥) وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ (٦) وَلِرَبِّكَ فَٱصْبِرْ﴾ [المدثر: ١-٧].

معنى ﴿قُمْ فَأَنذِرْ﴾: ينذر عن الشرك ويدعو إلى التوحيد، ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾، أي: عظِّمه بالتوحيد، ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾، أي: طهِّر أعمالك عن الشرك، ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾: الرجز: الأصنام، وهجرها: تركها والبراءة منها ومن أهلها.

فلما أنذر ﷺ الناس استجاب له القليل . وأما الأكثر ، فكما قال الله تعالى عنهم : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ ﴾ [الصافات : ٣٥ ، ٣٦] ، فرد الله عليهم بقوله : ﴿ بَلْ جَآءَ بِٱلْحَقِّ وَصَدَّقَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [الصافات : ٣٧] ، أي : أخبر عن الله تعالى في شرعه وأمره كما أخبر المرسلون قبله ، كما قال تعالى في الآية الأخرى : ﴿ مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ ﴾ [فصلت : ٤٣] .

ثم جرى على النبي ﷺ ما هو معلومٌ من سيرته وأخباره الشريفة ، إلى أن أظهره الله ، وأكمل له الدين ، كما قال تعالى : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣] .

فتوفي رسول الله ﷺ وقد ترك أُمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك .

قال أبو ذر رضي الله عنه : لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يحرك طائر جناحيه في السماء إلا ذكر لنا منه علمًا . رواه أحمد والطبراني ، وزاد : قال رسول الله ﷺ : **«ما بقي شيءٌ يقرّب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم»** .

ولقد أخبر النبي ﷺ أمته عما يكون إلى قيام الساعة ، كما قال حذيفة رضي الله عنه : قام فينا رسول الله ﷺ مقامًا ما ترك شيئًا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به ، حفظه من حفظه ونسيه من نسيه . أخرجه البخاري ومسلم .

وفي «صحيح مسلم» عن عمرو بن أخطب الأنصاري رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر ، وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر ، فنزل فصلى ، ثم صعد المنبر ، فخطبنا حتى حضرت العصر ، ثم نزل فصلى ، ثم صعد المنبر ، فخطبنا حتى غربت الشمس ، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن ، فأعلمنا أحفظنا .

ومن ذلك أن النبي ﷺ أخبر عن رجوع الشرك إلى هذه الأمة عند آخر الزمان ، كما قال ﷺ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه : **«لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة»** . أخرجه البخاري ومسلم ، وذو الخلصة : صنمٌ تعبدها دوس في الجاهلية بتبالة ، وهي موضع باليمن .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **«لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى»** . رواه مسلم .

وهذان الحديثان يوجبان على المسلم شدة الحذر من الوقوع في الإشراك بالله تعالى ؛ فإنه فتنة عظيمة ، تضرَّع الأنبياء إلى الله تعالى في دفعه عنهم وتجنيبهم إياه .

قال الله تعالى عن إبراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه : ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم : ٣٥] .

فإذا كان الخليل إمام الحنفاء الذي جعله الله أمة وحده وابتلاه بكلمات فأتمهن ، وقال عنه : ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم : ٣٧] ، وأُمِر

بذبح ولده فامتثل أمر ربه، وكسر الأصنام واشتد نكيره على أهل الشرك، ومع ذلك يخاف أن يقع في الشرك الذي هو عبادة الأصنام؛ لعلمه أنه لا يصرفه عنه إلا الله بهدايته وتوفيقه، لا بحوله هو وقوته. فما هو حال غيره من الناس؟

ورحم الله إبراهيم التيمي إذ يقول: ومَن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟

فالشرك أمر لا يؤمن الوقوع فيه.

وقد وقع فيه أناس من الأذكياء في هذه الأمة بعد القرون المفضلة، فبنيت المساجد والمشاهد على القبور وصرفت لها العبادات بأنواعها، واتخذ ذلك دينًا، وهي أوثان وأصنام كأصنام قوم نوح.

والشرك الأكبر إنما يقع بوقوع مقدماته ووسائله، حتى إذا اعتقدها الناس دينًا نقلهم الشيطان إلى عبادة الأصنام والأوثان - المشاهد والقبور ونحوها - من دون الله تعالى فوقعوا في الشرك الذي لا يغفر الله لصاحبه.

ومن هنا فإن الاهتمام بمعرفة الشرك ووسائله هو سبيل من خاف على نفسه وبنيه وأهله الوقوع في ذلك.

والناس في حاجة ماسة إلى تكثيف الطرح العلمي لهذه المسائل، وذلك لعظم فشوها وكثرة المخدوعين بها في أكثر أنحاء الأرض.

ومن هنا جاءت محاضرة هذه الليلة، بالعنوان الذي سمعتم: «التوسل: أحكامه وأنواعه». وهو موضوع في غاية الأهمية، يجدر

بالمسلم والمسلمة معرفته وتفهمه؛ إذ الجهل به سبب رئيس لتفشي الشرك بنوعيه: الأكبر والأصغر.

كما أن هذا الموضوع قد امتدت يد بعض أهل الأهواء إليه، فعبثت به، حيث دعت إلى الإشراك بالله تعالى تحت مسمى التوسل؛ فضلوا وأضلوا كثيرًا وضلوا عن سواء السبيل.

ولا عاصم من الوقوع في حبائل هؤلاء إلا الله وحده، ثم العلم الشرعي الذي هو جنة من كل ضلالة وحماية من كل بدعة؛ فـ**«من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين»**، فَالتَّفَقُّه في هذا الموضوع أمرٌ محمودٌ؛ به يسلم المسلم من الشبه الخطافة فيه، وبه يحمل سلاح العلم الذي يضرب به هام أهل الأهواء، وبه يعبد الله على بصيرة من دينه.

وفي هذه المحاضرة سوف أتقدم إليكم أيها الأحبة ببعض المعلومات المهمة في هذا الباب، سائلًا المولى - جل وعلا- الإعانة والتوفيق.

***

معنى التوسل لغة وشرعا

إن أول عناصر هذه المحاضرة الكلام على معنى «التوسل» في لغة العرب وفي كلام الشارع ، إذ إن أكثر من ضل في هذا الباب إنما ضل بسبب عدم معرفة معنى التوسل في لغة العرب وفي كلام الشارع ، فجعل للتوسل معنى غير وارد في اللغة غير وارد في كلام الشرع ؛ فوقع في الهلكة .

فالتوسل في كلام العرب له معانٍ:

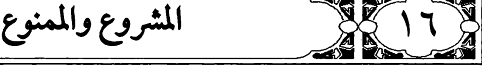
منها : أن التوسل هو التقرب . فالوسيلة : القربة ؛ قال في «القاموس» : «وَسَّلَ إلى الله تعالى توسيلًا : عمل عملًا تقرب به إليه ، كتوسَّل» .

وهذا المعنى هو الذي يخص موضوعنا هذا فلنقتصر عليه .

والتوسل في كلام الشرع ورد في آيتين من كتاب الله تعالى :

قوله ﷻ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [المائدة : ٣٥] .

والآية الثانية في سورة الإسراء وهي قوله تعالى : ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴾ [الإسراء : ٥٦ ، ٥٧] .



فما معنى التوسل في هاتين الآيتين؟

أما الآية الأولى فإن معنى الوسيلة في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥]: القربة، قاله ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، والفراء.

وقال قتادة: تقربوا إليه بما يرضيه.

قال أبو عبيدة: يقال: توسلت إليه، أي: تقربت إليه، وأنشد:

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا

وعاد التصافي بيننا والوسائل

وقيل: معنى الوسيلة: المحبة. قاله ابن زيد. فالمعنى: تحببوا إلى الله.

وهذا ليس اختلاف تضاد بل اختلاف تنوع؛ لأن التحبب إلى الله تعالى نوع من أنواع التقرب إليه.

فالخلاصة أن معنى قوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾، أي: اطلبوا ما يقربكم إليه من طاعته سبحانه.

وهذا المعنى لا خلاف بين المفسرين فيه، كما قال ابن كثير رحمه الله تعالى.

أما الآية الثانية فإن معنى قوله: ﴿ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾، أي: يطلبون إلى ربهم القربة بالطاعة، كما في «تفسير الجلالين» وغيره من التفاسير.

فتبين بهذا أن المعنى الشرعي للوسيلة هي القربة . وهي كذلك في لغة العرب .

إذا عُلم هذا ، فإن بعض الناس أخطأ في تفسير كلمة «الوسيلة» مما فتح باب شر عظيم على المسلمين في عقائدهم .

فقد ذكر العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ أن بعض الصوفية فسر الوسيلة في الآية الكريمة من سورة المائدة بأنها : الشيخ الذي يكون له واسطة بينه وبين ربه!

وهذا ضلال عميم وافتراء مبين وتقوُّل على الله رب العالمين .

ومن الناس من يعتقد أن الوسيلة هي ذوات الأنبياء والصالحين والأولياء . وكل هذا باطل لا أثارة من علم عليه .

وأقوال الصحابة والتابعين في تفسير الوسيلة تبين أن تفسير الوسيلة بالشيخ أو بالذوات ، خطأ كبير ، ولا يقره الشرع المطهر ولا يرضاه .

وبيان ذلك أن السلف متفقون جميعًا على أن الوسيلة في قوله تعالى : ﴿وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ : هي القربة إلى الله بطاعته . وكذا في قوله تعالى : ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ .

شروط صحة العبادة:

والقربة إلى الله تعالى يشترط فيها أمران نصَّ عليهما كتاب ربنا تبارك وتعالى ، وسنة نبينا محمد ﷺ ، واتفق عليهما سلف هذه الأمة :

الأمر الأول : الإخلاص لله تعالى في هذه القربة ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة : ٥] ، وكما قال تعالى : ﴿ فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴾ [الزمر : ٢] ، وقال : ﴿ فَٱدۡعُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ [غافر : ١٤] .

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : **«يقول الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري ، تركته وشريكه»** . وخرجه ابن ماجه ، ولفظه : **«فأنا منه بريء ، وهو للذي أشرك»** .

الأمر الثاني : أن تكون هذه القربة مما كان عليه رسول الله ﷺ . فكل عبادة لم يفعلها رسول الله ﷺ ولم يشرعها فليست مما يتقرب به إلى الله تعالى ، وإن كان القائم بها صحيح النية مخلصًا لله تبارك وتعالى ؛ لأن الله تعالى تعبدنا بما شرعه تعالى على لسان رسوله ﷺ لا بما رأته أذهاننا ومالت إليه أهواؤنا .

قال تعالى : ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف : ٣] ، وقال تعالى : ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [آل عمران : ٣١] .

وفي «الصحيحين» من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»** ، وفي رواية مسلم : **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»** .

فالمتقرب إلى الله تعالى بعبادة ليس عليها أمر النبي ﷺ خاسر آثم، ولو كان مخلصًا لله سبحانه وتعالى.

وقد أخرج البيهقي وغيره: عن سعيد بن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه رأى رجلًا يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين يكثر فيهما الركوع والسجود فنهاه. فقال: يا أبا محمد: يعذبني الله على الصلاة؟ فقال ابن المسيب: لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة.

إذا علم ما تقدم فننظر إلى كل توسل هل توفر فيه هذان الأمران أم لا؟ هل فيه إخلاص لله، هل هو مما كان عليه أمر النبي ﷺ أم لا؟

* * *



أقسام التوسل

نتتقل إلى فقرة أخرى في هذا الموضوع، هي: أن التوسل ينقسم إلى قسمين: توسل مشروع، وتوسل ممنوع.

فما هو التوسل المشروع وما أدلته؟ وما هو التوسل الممنوع وما أدلة منعه؟

التوسل المشروع:

أما التوسل المشروع: فإننا نعلم أن الله أمرنا أن ندعوه وحده لا شريك له، وأن الدعاء عبادة عظيمة لا يجوز صرفها لغير الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَـٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴿١٩﴾ قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُوا۟ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٩، ٢٠].

وقد شرع الله تعالى لنا أن ندعوه على صيغ متعددة:

١- فأمرنا تعالى أن ندعوه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، فنقول مثلاً: اللهم إني أسألك بأنك أنت الله لا إله إلا أنت الحي القيوم أن تغفر لي ذنوبي، أو تقيل عثرتي، أو تشفي مريضي...

٢- وشرع تعالى لنا أن ندعوه بالأعمال الصالحة التي قمنا بها ، فنقول مثلًا : اللهم بإيماني بك وتصديقي برسولك محمد ﷺ واتباعي له اغفر لي وارحمني ، أو أقل عثرتي ، أو اشف مريضي . . .

٣- وشرع تعالى لنا نوعًا آخر في سؤاله تعالى : وهو أن نأتي إلى صالح من الصالحين في حال حياته وحضرته ، فنقول له : يا فلان ، ادع الله لنا أن يثبتنا ، أو يغفر لنا ، أو يشفي مريضنا ، ونحو ذلك .

فهذه - أيها الأحبة - ثلاث صور نتوسل إلى الله تعالى بها في دعائنا ، شرعها تعالى ، وسنها رسولنا محمد ﷺ .

إذن فالتوسل المشروع : هو ما دل عليه دليل من كتاب الله ، أو سنة رسوله ﷺ .

وهنا قد يقول قائل : هل التوسل خاص بالدعاء ، أم أنه يكون بالدعاء وغيره؟

والجواب : إنَّ التوسل هو التقرب إلى الله تعالى بكل أنواع العبادة التي يحبها ويرضاها ، ومنها الدعاء . فالدعاء وسيلة إلى الله . والخوف منه تعالى وسيلة إليه . والتوكل عليه تعالى وسيلة إليه ، وهكذا .

لكن لما كانت الشبه المثارة حول التوسل إنما هي في الدعاء ؛ اهتم أهل الحق بهذا النوع من أنواع التوسل ؛ فبينوا الجائز منه والممنوع .

فالتوسل المشروع في الدعاء أنواع ثلاثة - كما تقدم- :

أما الأول: فهو التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى وأفعاله الحميدة، وقد دل عليه قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ومثل الأسماء الحسنى: الصفات العلى؛ لأن الاسم دال على الصفة التي اشتق منها.

وأسماء الله الحسنى غير محصورة بعدد، كما دل عليه حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في «مسند الإمام أحمد» - وغيره - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ما أصاب أحدًا قط هم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك؛ أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله حزنه وهمه، وأبدله مكانه فرحًا**».

وهذا الحديث فيه التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنى.

وقد كان الأنبياء والصالحون يتوسلون إلى الله بأسمائه وصفاته، كما قال تعالى عن عبده سليمان عليه السلام: ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَـٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [النمل: ١٩]، فهذا توسل بالصفة.

وفي «الصحيح» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن نقول: **«اللهم رب السموات والأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر»**.

وفي «جامع الترمذي» عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«ألظوا بيا ذا الجلال والإكرام»**، أي: الزموا هذه الصيغة في دعائكم، وأكثروا منها.

وفي «المسند» و«السنن» عن أنس رضي الله عنه أنه كان جالسًا مع النبي ﷺ ورجل قائم يصلي، فلما ركع وسجد وتشهد، دعا فقال في دعائه: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، إني أسألك... فقال النبي ﷺ لأصحابه: **«أتدرون بما دعا؟»** قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: **«والذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى»**. هذا لفظ النسائي.

وسمع النبي ﷺ رجلًا يقول في تشهده: اللهم إني أسألك يا الله بأنك الواحد الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفورالرحيم. فقال ﷺ: **«قد غفر له»**، ثلاثًا. أخرجه النسائي عن محجن بن الأدرع.

فهذه أمثلة - والأمثلة كثيرة - على التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى. فعلى المسلم أن يلزم ذلك في دعائه فهو بها أحرى للإجابة.

النوع الثاني من أنواع التوسل المشروع في الدعاء: أن يتوسل المسلم إلى الله تعالى بعمل صالح قد فعله، وأدلة ذلك كثيرة جدًّا، منها:

قول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦].

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣].

و قوله تعالى: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩].

وفي «المسند» و«سنن أبي داود» عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال: سمع النبي ﷺ رجلًا يقول: اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد. فقال: **«قد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب»**.

فهذا الرجل توسل إلى الله بعمل صالح وهو شهادة الإخلاص ، وكونه عليها قولًا وفعلًا واعتقادًا .

ومن هذا قصة أصحاب الغار التي رواها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : وهي قوله عليه الصلاة والسلام : «**انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى آواهم المبيت إلى غار فدخلوه ، فانحدرت صخرة من الجبل ، فسدت عليهم الغار ، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم .**

قال رجل منهم : اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت لا أغبق قبلهما أهلًا ولا مالًا - يعني من رقيق وخادم - فنأى بي طلب الشجر يومًا فلم أرح عليهما - أي : أرجع عليهما - حتى ناما ، فحلبت لهما غبوقهما ، فوجدتهما نائمين ، فكرهت أن أوقظهما وأن أغبق قبلهما أهلًا أو مالًا ، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر والصبية يتضاغون عند قدمي ، فاستيقظا فشربا غبوقهما . اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ؛ ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة . فانفرجت شيئًا لا يستطيعون الخروج منه .

وقال الآخر : اللهم إنه كانت لي ابنة عم كانت أحب الناس إلي ، فأردتها على نفسها فامتنعت مني ، حتى ألمت بها سنة من السنين ، فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ، ففعلت حتى إذا قدرت عليها - وفي رواية : فلما قعدت بين رجليها - قالت : اتقِ الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه ، فانصرفت عنها وهي



أحب الناس إلي، وتركت الذهب الذي أعطيتها. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك؛ فافرُج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها.

وقال الثالث: اللهم استأجرت أجراء، وأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب، فثمرت أجره حتىٰ كثرت منه الأموال. فجاءني بعد حين، فقال: يا عبد الله، أدِّ إليَّ أجري، فقلت له: كل ما ترىٰ من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق، فقال: يا عبد الله، لا تستهزئ بي، فقلت: إني لا أستهزئ بك، فأخذه كله، فاستاقه، فلم يترك منه شيئًا. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك؛ فافرج عنا ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون». متفق عليه.

فهذا دليل واضح في التوسل إلى الله تعالىٰ بالأعمال الصالحة؛ إذ إن هؤلاء النفر توسلوا إلى الله في حال الشدة بها أسلفوا من أعمال صالحة.

حيث توسل الأول ببر والديه، والرأفة بهما، والشفقة عليهما. وهذا من الأعمال التي أمر الله بها، وحث عليها، فقال: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

والثاني توسل إلى الله بالعفة عن الزنا بعدما قدر عليه من امرأة شغفته حبًّا. وهذا من الأعمال الصالحة؛ قال تعالىٰ عن عباده الصالحين: ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

والثالث توسل إلى الله تعالىٰ بحفظه للأمانة ، وأدائه لها ، وذلك بحفظ حق الأجير ، وإيفائه إياه دون نقص ؛ قال تعالىٰ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة : ١] .

فلما فعلوا ذلك فرج الله كربتهم ، وأزال عنهم الشدة التي وقعوا فيها .

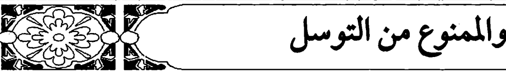
وهذا فيه تنبيه على فائدة التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة ، وهي : أن ذلك أحرىٰ بالإجابة .

ومثل هذا يقال في التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته : فإن ذلك من أسباب إجابة الدعاء ؛ ولذا فإن النبي ﷺ لما سمع الرجل الذي يقول : اللهم إني أسألك يا الله بأنك الواحد الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد أن تغفر لي ذنوبي . فقال ﷺ : **«قد غفر له»** ثلاثًا .

النوع الثالث : التوسل إلى الله تعالىٰ بدعاء أحد الأحياء الحاضرين ممن عرف بالصلاح والاستقامة .

وأدلة ذلك كثيرة في الكتاب والسنة ، منها :

قول الله تعالىٰ عن إخوة يوسف : ﴿قَالُواْ يَٰٓأَبَانَا ٱسۡتَغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾ قَالَ سَوۡفَ أَسۡتَغۡفِرُ لَكُمۡ رَبِّيٓۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [يوسف : ٩٧ ، ٩٨] ، فقد طلبوا من أبيهم يعقوب عليه السلام وهو حي حاضر أن يستغفر الله لهم .



ومثل هذا ما شرع للمؤمنين من إتيانهم النبي ﷺ في حال حياته؛ لأجل أن يستغفر الله لهم، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

وهذا في حال حياته، أما بعد مماته فإنه لا يجوز لنا أن نطلب منه أن يستغفر لنا، وإنما نطلب من صالح حي حاضر. كما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك، ولذا فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه طلب من العباس أن يدعو الله لهم، وذلك بعد موت النبي ﷺ.

ومما يدل على مشروعية هذا النوع من التوسل حديث الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، هلك المال وجاع العيال؛ فادع الله لنا أن يغيثنا. فرفع النبي ﷺ يديه ودعا.

وتأمل حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعمِّ نبينا فاسقنا. قال: فيُسقون. رواه البخاري.

أي: فكان العباس رضي الله عنه يدعو الله فيُسقون.

فهذا الحديث فيه دلالة على مشروعية الطلب من الحي الحاضر الصالح أن يدعو الله تعالى لك.

ومن ذلك ما ثبت عن سليم بن عامر الخبائري أن السماء قحطت، فخرج معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وأهل دمشق يستسقون. فلما قعد

معاوية على المنبر ، قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي؟ فناداه الناس . فأقبل يتخطى الناس . فأمره معاوية ، فصعد المنبر ، فقعد - أي معاوية - عند رجليه ، فقال معاوية : اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا . اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بيزيد بن الأسود الجرشي . يا يزيد ارفع يديك إلى الله . فرفع يديه ، ورفع الناس أيديهم .

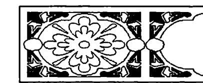
وفي هذا ما يدل على مشروعية هذا النوع من التوسل ، حيث طلب معاوية رضي الله عنه من يزيد بن الأسود وهو حاضر أن يدعو الله لهم .

ولذا ، فإن الفقهاء ينصون في صلاة الاستسقاء على استحباب التوسل بصالح حي حاضر ؛ ليكون أقرب إلى الإجابة .

وبهذا القدر ننتهي من صور التوسل المشروع في باب الدعاء .

وكله داخل تحت قول الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة : ٣٥] .

* * *



التوسل الممنوع شرعًا

نتنقل إلى القسم الثاني من أقسام التوسل، وهو التوسل الممنوع شرعًا:

وهو كل توسل لم يقم عليه دليل من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ.

ولنقتصر في التمثيل على ذلك بالتوسلات المتعلقة بالدعاء، فالتوسل غير المشروع كالتوسل إلى الله بذوات الأنبياء والرسل والصالحين من عباد الله: فتقول مثلًا: اللهم إني أتوسل إليك بنبيك محمد ﷺ أو بأبي بكر أو بالشيخ فلان أن تغفر لي وترحمني.

وكذلك التوسل بالأماكن الفاضلة والأزمنة الفاضلة، فتقول: اللهم إني أتوسل إليك بالكعبة، واللهم برمضان وليلة القدر أن تغفر لي، ونحو ذلك.

فكل هذه الصور محرمة شرعًا، وهي من أشر البدع؛ إذ لم يقم دليل من الكتاب أو السنة على مشروعية شيء منها.

وهذه هي التوسلات الواردة في الكتاب والسنة، وما جاء عن سلف هذه الأمة، ليس فيها توسل إلى الله بذوات المخلوقين.

وهذا القول هو قول جماهير الأمة.

يقول شيخ الإسلام في كتاب «الاستغاثة»: ما زلت أبحث وأكشف ما أمكنني من كلام السلف والأئمة والعلماء، هل جوز أحد منهم التوصل بالصالحين في الدعاء؟ أو فعل ذلك أحد منهم؟ فما وجدته.

ثم وقفت على فتيًا للفقيه أبي محمد بن عبد السلام أفتى بأنه : لا يجوز التوسل بغير النبي ﷺ ، وأمَّا النبي فجوَّز التوسل به إن صح الحديث في ذلك .

وهذا الذي ذهب إليه أبو محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ليس بصحيح ؛ إذ لم يسبقه أحد من السلف إلى هذا ، ودليله ليس بصريح في المسألة كما سيأتي ، بل ليس فيه دلالة على ما ذهب إليه .

وقد اشتد إنكار أهل العلم للتوسل بالذوات .

فأبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ يقول : لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به .

والدعاء المأذون فيه ، المأمور به : ما استفيد من قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

قال أبو يوسف رَحِمَهُ ٱللَّهُ : أكره أن يقول : بحق فلان ، أحق أنبيائك ورسلك ، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام . اهـ .

قال القدروي : المسألة بخلقه لا تجوز ؛ لأنه لا حق للمخلوق على الخالق ، فلا تجوز وفاقًا .

فهذا قول أئمة الحنفية رحمهم الله تعالى ، فلسنا نحرم التوسل بذوات المخلوقات وحدنا ، وإنما هو قول أهل العلم قبلنا . ولولا خشية الإطالة لسقنا نصوصهم على نحو ما سقناه عن أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى .

***

الفرق بين التوسل بذوات المخلوقات إلى الله ودعاء المخلوق من دون الله تعالى

بقي مسألتان مهمتان :

الأولى : أنه يجب التفريق بين التوسل بذوات المخلوقات إلى الله تعالى ، وبين دعاء المخلوق وسؤاله من دون الله تعالى .

فمثل التوسل بذات المخلوق أو بجاهه أن يقول القائل : اللهم اغفر لي وارحمني وأدخلني الجنة بنبيك محمد ﷺ ، أو بجاه نبيك محمد ﷺ . فهذا بدعة ليس بشرك .

فإن كان المتوسَّل به غير النبي ﷺ ، فهو شرك أصغر لا يخرج من الملة ، كقوله : اللهم بجاه العباس أو عبد القادر ، ونحو ذلك .

وأما دعاء المخلوق كما يدعو الله تعالى ؛ فيقول : يا رسول الله فرج كربي ، أو اقضِ ديني ، أو اشف مريضي : فهذا ليس توسلًا ، وإنما هو شرك أكبر يخرج صاحبه من الملة ؛ لأن الدعاء عبادة ، وصرف العبادة لغير الله شرك أكبر بالإجماع ؛ قال تعالى لنبيه محمد ﷺ : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [يونس : ١٠٦] .

وقال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [الحج : ٦٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون : ١١٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر : ٣٨] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن : ١٨] .

فهذا حكم من دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى . فلا يلتبس هذا بمسألة التوسل . فالتوسل شيء ودعاء غير الله شيء آخر .

المسألة الثانية : لا دليل على جواز التوسل بذوات المخلوقات .

ليس مع مَن أجاز التوسل بذوات المخلوقات دليل سليم ، فالأدلة : إما صحيح غير صريح بل لا دلالة عليه ، وإما دليل غير صحيح من جهة الإسناد . فمن ذلك : الاستدلال على التوسل بالذوات بحديث أنس رضي الله عنه في «صحيح البخاري» أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، قال : فيسقون .



فبعض الناس يعتقد أن هذا التوسل هو بجاه العباس ، وهذا ليس بصحيح ؛ بل هذا التوسل إنما هو بدعاء العباس رضي الله عنه ، كما كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم . فإن الصحابة كانوا يأتونه صلى الله عليه وسلم في حال حياته ويتوسلون به ، أي يطلبون منه صلى الله عليه وسلم أن يدعو الله لهم ، كما جاء في حديث الأعرابي الذي جاء إلى المسجد يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ، فطلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يستسقي لهم ؛ فدعا الله فسقوا . ثم جاء الأعرابي الجمعة التالية فشكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم انقطاع الطرق وتهدم المباني ، وطلب منه أن يدعو الله لهم ؛ ليمسك عنهم الأمطار .

فهذا هو التوسل المشروع .

وتأمل كيف عدل عمر رضي الله عنه عن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى التوسل بدعاء العباس رضي الله عنه لعلمه أن التوسل به صلى الله عليه وسلم بعد موته متعذر ؛ لأن الدعاء منه صلى الله عليه وسلم لله تعالى عبادة ، فهي عمل قد انقطع بعد موته صلى الله عليه وسلم .

ومما يبطل حمل أثر عمر رضي الله عنه هذا على التوسل بالجاه : ما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى من صفة دعا ء العباس ، حيث ذكر الحافظ أن الزبير بن بكار أخرج في كتاب «الأنساب» له : أن العباس لما استسقى به عمر ، قال : اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة ، وقد توجه القوم بي إليك لمكاني من نبيك ، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ، ونواصينا إليك بالتوبة ، فاسقنا الغيث .

هذا هو التوسل الذي طلبه عمر وغيره من الصحابة من العباس رضي الله عنه : طلبوا منه أن يدعو الله لهم ، فكيف يقال : إنهم توسلوا إلى الله بجاه العباس وذاته؟ حاشاهم من ذلك .

وقد أخرج الإسماعيلي في «مستخرجه» على «الصحيح» هذا الحديث بلفظ : كانوا إذا قحطوا على عهد النبي ﷺ استسقوا به ، فيستسقي لهم ، فيسقون ، فلما كان في إمارة عمر . . . إلخ .

فهذا فيه دلالة صريحة على أن توسلهم به ﷺ كان حال حياته .

ومن الشبه في هذا الموضوع الاستدلال بحديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه ، وهو : أن رجلًا ضرير البصر أتى النبي ﷺ ، فقال : ادع الله أن يعافيني ، فقال : **«إن شئت دعوت لك ، وإن شئت صبرت فهو خير لك»** ، فقال : ادعه ، فأمره أن يتوضأ ، فيحسن وضوءه ، فيصلي ركعتين ، ويدعو بهذا الدعاء : «اللهم إني أسألك ، وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد ، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه ، فتقضى لي ، اللهم فشفعه في» ، قال : ففعل الرجل ، فبرأ . أخرجه أحمد ، وغيره بسند صحيح .

وهذا الحديث لا حجة فيه على التوسل بالذات ، بل هو توسل إلى الله بدعاء النبي ﷺ حال حياته ، وهو توسل مشروع .

ويدل على هذا أن الأعمى جاء إلى النبي ﷺ ، فقال : ادع الله أن يعافيني .

ثم إن النبي ﷺ وعده بالدعاء ، فقال : **«إن شئت دعوت لك ، وإن شئت . . . »** .

ثم إن الأعمى أصر على النبي ﷺ بطلب الدعاء ، بقوله : ادعه .

ثم - أيضًا - قول الأعمىٰ في دعائه : اللهم فشفعه في ، ينفي التوسل بالذات ؛ إذ الشفاعة هي الدعاء ، والمعنىٰ : اللهم اقبل شفاعته ﷺ فيَّ ، أي : دعاءه في .

وقد ورد في بعض روايات الحديث : اللهم فشفعه في ، وشفعني فيه ، وكيف تكون شفاعة الأعمىٰ له ﷺ؟! المعنىٰ : اقبل سؤالي لك في أن يشفع في نبيك ﷺ .

فكل ما تقدم يدل علىٰ أن قول الأعمىٰ : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة ، فيه محذوف ، تقديره : أسألك وأتوجه إليك بدعاء نبيك عليه الصلاة والسلام .

* * *

ليس معنى القول بمنع التوسل بذوات الأنبياء والصالحين أن ليس لهم قدر وجاه

أيها الأحبة : إن إنكارنا للتوسل به ﷺ بعد موته ، وكذا التوسل بغيره من الأنبياء والصالحين ، لا يعني أننا نعتقد أن لا جاه لهم ولا قدر ، أو أننا نبغضهم - كما يقول المفترون - حاشاللّهفهو ﷺ بأبي وأمي أحب إلينا من أنفسنا وأهلينا وأموالنا . ومنزلته ﷺ منزلة رفيعة ؛ إذ لا يصح إيمان أحد إلا بالإيمان به ﷺ ولا يصح إيمان أحد إلا بمحبته ﷺ .

ولكن من محبتنا لرسولنا ﷺ ألّا نعبد اللّه إلا بما شرع لنا عليه الصلاة والسلام ، وهو ﷺ قد حذرنا من الابتداع في الدين وأمرنا بلزوم ما هو عليه ﷺ وصحابته رضي الله عنهم .

فالزيادة على ذلك هي النقصان والخسران ، وهي التي تتضمن القدح في النبي ﷺ ، وفي بيانه للشريعة المطهرة التي أكملها اللّه تعالى على يديه الشريفتين .

فهذه العبارات التي تُطلَق ؛ وهي : (أن من لم يجوز التوسل به ﷺ مبغض له) : افتراء ودجل ؛ يراد به صرف الناس عن عبادة اللّه وحده ، ومتابعة رسول اللّه ﷺ ، إلى اتباع الأهواء والآراء والاستحسانات .

وخذ صورة واضحة ؛ تبين لك أن تعظيم النبي ﷺ وتوقيره إنما يكون على ما جاء به الشرع لا ما أملاه الهوى ، يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (ما كان أحد أحب إليهم من رسول **الله** ﷺ ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا ؛ لما يعلمون من كراهته لذلك) ، أخرجه الترمذي .

فالقيام فيه تعظيم للداخل وإظهار المحبة له ، ومع ذلك تركه الصحابة رضي الله عنهم لما يعلمون من كراهيته ﷺ لذلك . فهل يقال : إن الصحابة لا يحبوه ﷺ؟! حاشاهم من ذلك .

ثم إنه عليه الصلاة والسلام حذَّر من الغلو في الدين ، وإطرائه ﷺ إطراء يفضي إلى الشرك **بالله** .

قال ﷺ : **«لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، إنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسوله»** . رواه مسلم ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وصلى **الله** وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

* * *

فهرس الموضوعات

* * *

الأحاديث النبوية ﷺ
في
ذم العنصرية الجاهلية

انتقاء

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

تقديم

صاحب الفضيلة الشيخ العلامة

صالح بن فوزان الفوزان

تقديم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وبعد :

فقد قرأت الرسالة المسماة : «**الأحاديث النبوية في ذم العنصرية الجاهلية**» انتقاء الشيخ : عبد السلام بن برجس العبد الكريم ، فوجدتها -والحمد لله- رسالة جيدة مفيدة في موضوعها مبنية على أدلة قوية من الكتاب والسنة في مسألة كان الناس فيها على طرفي نقيض ، فأبان فيها صاحب هذه الرسالة وجه الحق على ضوء الكتاب والسنة وكلام أهل العلم - أثابه الله ونفع بعلمه وبما يقدمه من كتابات وغيرها- وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

كتبه

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان



المقدمة

الحمد لله، وصلى الله وسلم على رسول الله أما بعد:

لقد ابتلي كثير من أهل الإسلام في هذه الأزمان بخصلة مشينة، يمتد جذرها إلى زمن الجاهليين المشركين، وكانت حرب هذه الخصلة مقصدًا من مقاصد بعثة رسول الله ﷺ إلى العالم؛ تلك هي خصلة العصبية الجاهلية، التي هي قاعدة الخروج عن شرع الله وحكمه، وأساس الفساد في دين الناس ودنياهم.

بعث رسول الله ﷺ فأبطل هذه القاعدة الجاهلية، بفعله الشريف وقوله المنيف، بل نزل القرآن الكريم بإبطالها وإحلال القاعدة الشريفة مكانها ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا﴾ [الحج: ٧٨]، ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١] ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧]. وهذا هو المناسب لكون دين الله تعالى الإسلام عامًّا لجميع الثقلين الجن والإنس، كما أنه المناسب لدين باق إلى قيام الساعة.

لقد كان أهل الجاهلية متفرقين ﴿كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣] لا يحكمهم دين ولا عقل سليم، قويهم يأكل ضعيفهم،

﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان : ٤٤] تفنيهم الحروب أجيالًا بعد أجيال من أجل استغاثة رجل بقبيلته ولو على باطل ، ونحو ذلك من تفاهات الأسباب وحقيرات البواعث .

فجاء الإسلام ماحيًا كل هذه الظواهر المقيتة في حياتهم ، حيث ساوى بينهم في الحقوق ، وجعل شعار عصبيتهم «الإسلام» ، وفاضل بينهم بالتقوى وطاعة الله تعالى ، فلا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم .

قال الله عز وجل : ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة : ٢] .

ولا سبيل إلى انتشار الإسلام كما كان أول أمره إلا إذا ألغى المسلمون جميع الشعارات إلا شعار الإسلام ، فصارت موالاتهم ومعاداتهم على هذا الدين القويم ، إذا أحبوا أحبوا لله ، وإذا أبغضوا أبغضوا لله ، بذلك تنال ولاية الله ﷻ : ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الأنفال : ٤٠] .

إن معرفة الإنسان لقبيلته وانتسابه لها والمحافظة على الأنساب لا يُذَمُّ في الشرع ، بل جاء : **«تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم»** إنما المذموم الافتخار بالقبائل ، وذم أنساب الناس ، واحتقار من لم يعرف بقبيلة ، فتلك دعوى الجاهلية ، تلك الدعوى المنتنة .

وتذكيرًا لنفسي ولإخواني المسلمين جمعت بعض الأحاديث والآثار في هذا الباب ؛ إذ هي كفيلة بنزع ما قد يعلق بالقلوب من عنصرية بغيضة وعصبية جاهلية ، فوجب التسليم والقبول لأمر الله وأمر رسوله ﷺ .

قال تعالى : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [النور : ٥١ ، ٥٢] .

وقال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ إلى قوله : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء : ٦١-٦٥] .

هذا وليُعلم أنني لا أريد بما كتبت هاهنا إبطال الأنساب ، أو تمزيق القبائل ، كلا ، فإن شرف القبيلة فضل الله يؤتيه من يشاء ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص : ٦٨] بل نريد أن تكون القبلية ملتزمة شرع الله ، واقفة عند حدوده ، فلا تسلك مسلك الجاهلية في الافتخار والتعاظم

بغير حق ، بل تكون عزوتها الإسلام ، وفخرها التقوىٰ ، وشعارها الذي تجتمع عليه دين الله تعالىٰ .

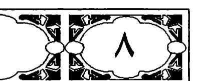
فقد كان شعار المهاجرين في الحروب عبد الله ، وشعار الأنصار عبد الرحمن . رواه أبو داود في السنن ، وفيها -أيضًا- عن المهلب بن أبي صفرة أن رسول الله ﷺ قال : **«إن بيتكم العدو فليكن شعاركم (حم) لا ينصرون»** . حديث صحيح .

وصلى الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

الرياض : ٢٠/ ٢/ ١٤٢٠هـ



الحديث الأول

عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ تَعَزَّىٰ بِعَزاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ ولا تُكْنُوهُ»** رواه البخاري في «الأدب المفرد»[1]، وأحمد في «المسند»[2].

وفي لفظ له: **«كُنَّا نُؤْمَرُ إذا الرَّجُلُ تَعَزَّىٰ بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ: فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيهِ، ولا تُكْنُوا»**.

قوله: **«مَنْ تَعَزَّىٰ»** أي انتسب وانتمىٰ[3].

وقوله: **«بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ»** أي: الدعوىٰ للقبائل بأن يقول: يا لتميمٍ، أو يا لعامرٍ، وأشباه ذلك[4].

وقوله: **«فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيهِ»** العض: الإمساك على الشيء بالأسنان[5]. و«الهَنُ» ذَكَرُ الرَّجُلِ.

والمعنىٰ: قولوا له: اعضض بأَيْرِ أبيك، ولا تكنوا عن الأير بلفظ الهن، تنكيلًا وتأديبًا لمن دعا دعوىٰ الجاهلية[6].

---

(١) (٢/ ٤٢٧).

(٢) (٥/ ١٣٦).

(٣) قال الكسائي «غريب الحديث» (١/ ٣٠١)، وينظر: «لسان العرب» (١٥/ ٥٣).

(٤) «غريب الحديث» لأبي عبيد (١/ ٣٠١).

(٥) «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (٤/ ٤٨).

(٦) «لسان العرب» (٧/ ١٨٨).

قال البغوي في «شرح السنة»[(١)] : «قوله : **«بِهَنِ أَبِيهِ»** يعني : ذَكَرَهُ . يريد يقول له : اعضض بأير أبيك ، يجاهره بمثل هذا اللفظ الشنيع ردًّا لما أتىٰ به من الانتماء إلىٰ قبيلته ، والافتخار بهم» . اهـ .

وقد فعل ذلك أُبَيٌّ بن كعب رضي الله عنه راوي هذا الحديث ، فإن سبب هذا الحديث أنه سمع رجلًا قال : يال فلان ، فقال له أُبَيٌّ : اعضض بهن أبيك ، ولم يُكْنِ . فقال الرجل : يا أبا المنذر : ما كنت فحَّاشًا . فقال أُبَيٌّ : إني لا أستطيع إلا ذلك عملًا بقول النبي ﷺ : **«مَنْ تَعَزَّىٰ بِعَزاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيهِ ولا تَكْنُوا»** .

وأمر بذلك الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال : مَنِ اعتزَّ بالقبائل فأَعِضُّوهُ أو فأَمِصُّوهُ رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»[(٢)] .

بل كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلىٰ أمراء الأجناد : «إذا تداعت القبائل فاضربوهم بالسيف حتىٰ يصيروا إلىٰ دعوة الإسلام» . رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»[(٢)] أيضًا .

ومعنىٰ : «يصيروا إلىٰ دعوة الإسلام» أي : عزاء الإسلام ، أي يقول : يا للمسلمين ، وقد جاء أثر عمر رضي الله عنه هذا عند أبي عبيد بلفظ : «سيكون للعرب دعوىٰ قبائل ، فإذا كان ذلك فالسيفَ السيفَ ، والقتلَ القتلَ ؛ حتىٰ يقولوا : يا للمسلمين»[(٣)] .

---

(١) (١٣/ ١٢٠) .
(٢) (١٥/ ٣٣) .
(٣) (١/ ٣٠١) .

وفي لفظ نحوه لابن أبي شيبة أيضًا[١] : «يقولون : يا أهل الإسلام ، يا أهل الإسلام» .

وذكر أبو عبيد في «غريب الحديث»[٢] : «أن رجلًا قال بالبصرة : يا لعامرٍ! فجاء النابغة الجعدي بعصبة له . فأخذته شرط أبي موسىٰ ، فضربه أبو موسىٰ خمسين سوطًا بإجابته دعوىٰ الجاهلية» . اهـ .

* * *

(١) «المصنف» (١٥/ ٣٢) .
(٢) (١/ ٣٠١) .

الحديث الثاني

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «...**مَنْ قاتَلَ تَحْتَ رايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ، أو يَدْعُو إلى عَصَبِيَّةٍ، أو يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فقُتِلَ فقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ**».

وفي لفظ: «...**مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ، ويُقاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي**» أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الإمارة.

قوله: «**عِمِّيَّةٍ**» الدعوة العمياء، فسرها الإمام أحمد رحمه الله بقوله: «الأمر الأعمى للعصبية، لا يستبين ما وجهه».

والعصبة: بنو العم، والعصبية أخذت من العصبة[2].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «إضافة الأمر إلى الجاهلية يقتضي ذمَّه، والنهي عنه، وذلك يقتضي المنع من أمور الجاهلية مطلقًا»[3]. اهـ.

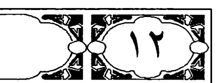
* * *

---

(١) (٣/ ١٤٧٧) رقم (١٨٤٨).

(٢) ينظر: «لسان العرب» (١٥/ ٩٧)، و«المفهم» للقاضي عياض (٦/ ٢٥٨).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢١٩).



الحديث الثالث

عن جندب بن عبد الله البجليِّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رايةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أو يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فَقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ»** أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الإمارة.

* * *

(١) (٣/ ١٤٧٨) رقم (١٨٥٠).

الحديث الرابع

عن أبي عقبة -وكان مولى من أهل فارس- قال : شهدت مع رسول الله ﷺ أحدًا ، فضربت رجلًا من المشركين ، فقلت : خذها مني وأنا الغلام الفارسيُّ ، فالتفت إليَّ رسول الله ﷺ فقال : **«فَهَلَّا قُلْتَ : خُذْها مِنِّي وأنا الغُلامُ الأَنْصارِيُّ»** أخرجه أبو داود في «سننه»[1] كتاب الأدب ، باب في العصبية .

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ : «حضَّه رسول الله ﷺ على الانتساب إلى الأنصار وإن كان بالولاء ، وكان إظهار هذا أحبَّ إليه من الانتساب إلى فارس بالصراحة ، وهي نسبةٌ حقٌّ ليست محرمة .

ويشبه -والله أعلم- أن يكون من حكمة ذلك : أن النفس تحامي عن الجهة التي تنتسب إليها ، فإذا كان ذلك لله كان خيرًا للمرء»[2] . اهـ .

❋ ❋ ❋

---

(١) (٥/ ٣٤٣) .

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢١٩) .

الحديث الخامس

عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال : إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام ، وكانت أمه أعجمية ، فَعَيَّرْتُهُ بأمه ، فشكاني إلى النبي ﷺ فلقيت النبي ﷺ فقال : **«يا أبا ذرٍّ إنَّك امْرُؤٌ فيك جاهِلِيَّةٌ»** قلت : يا رسول الله من سَبَّ الرِّجالَ سَبُّوا أباهُ وأُمَّهُ . قال : **«يا أبا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فيك جاهِلِيَّةٌ ، هُمْ إِخْوانُكم جَعَلَهُم اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكم ، فَأَطْعِمُوهم مِمَّا تَأْكُلونَ ، وأَلْبِسُوهم مِمَّا تَلْبَسُون ، ولا تُكَلِّفُوهم ما يَغْلِبُهم ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهم فَأَعِينُوهم»** أخرجه البخاري في «صحيحه»[١] كتاب الإيمان ، باب المعاصي من أمر الجاهلية ، وفي الأدب ، باب ما ينهى عن السباب واللعن ، ومسلم في «صحيحه»[٢] كتاب الأَيْمان ، واللفظ له .

قيل : إن الرجل المذكور هو بلال المؤذن مولى أبي بكر . وتعييره له بأمه ، حيث قال له : يا ابن السوداء[٣] .

قال الحافظ : «يؤخذ منه المبالغة في ذم السبِّ واللعن لما فيه من احتقار المسلم . وقد جاء الشرع بالتسوية بين المسلمين في معظم

---

(١) (١/ ٤٨ فتح) ، (١٠/ ٤٦٥) .

(٢) (٣/ ١٢٨٢) رقم (١٦٦١) .

(٣) ينظر : «فتح الباري» (١/ ٨٦) ، وقد روى هاتين الزيادتين البيهقي في «الشعب» (٤/ ٢٨٨) .

الأحكام ، وأن التفاضل الحقيقي بينهم إنما هو بالتقوى ، فلا يفيد الشريف النسب نسبه إذا لم يكن من أهل التقوى ، وينتفع الوضيع النسب بالتقوى ، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات : ١٣]»[1] . اهـ .

* * *

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٤٦٨) .

الحديث السادس

عن أبي ذرٍّ ﵁ أن النبي ﷺ قال له: **«انْظُرْ فَإِنَّكَ لَيْسَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَرَ ولا أَسْوَدَ إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ بالتَّقْوىٰ»** أخرجه أحمد في «المسند»(١).

قال المنذري في «الترغيب والترهيب»(٢): «رواته ثقات مشهورون إلا أن بكر بن عبد الله المزني لم يسمع من أبي ذرٍّ». اهـ.

* * *

---

(١) (٥/١٥٨).

(٢) (٣/ ٥٧٤).

الحديث السابع

عن أبي نَضْرَةَ -المنذر بن مالك بن قُطْعَةَ- قال: حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ وسط أيام التشريق فقال: «**يا أَيُّها الناسِ إِنَّ رَبَّكُم واحِدٌ، وإِنَّ أَبَاكُم واحِدٌ، أَلا لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ على أَعْجَمِيٍّ ولا لِعَجَمِيٍّ على عَرَبِيٍّ، ولا لِأَحْمَرَ على أَسْوَدَ، ولا أَسْوَدَ على أَحْمَرَ إِلَّا بالتَّقْوىٰ، أَبَلَّغْتُ؟**» قالوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[(١)].

قال الهيثمي في «المجمع»[(٢)]: «رجاله رجال الصحيح». اهـ. وقال شيخ الإسلام: «إسناده صحيح»[(٣)]. وقد رواه البيهقي في «الشعب»[(٤)] عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه لكن قال بعده البيهقي: «وفي هذا الإسناد بعض من يجهل». اهـ.

فإذا كان الرب واحدًا، والأب للجميع واحدًا، لم يبق لدعوىٰ الفضل بغير تقوىٰ الله عز وجل أي اعتبار.

---

(١) «الفتح الرباني» (١٢/ ٢٢٦).

(٢) (٣/ ٢٦٦).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٣٦٨).

(٤) (٤/ ٢٨٩).

وفي هذا الحديث : حصر الفضل في التقوىٰ ، ونفيه عن غيرها[١] .

أثر ابن عباس:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «لا أرىٰ أحدًا يعمل بهذه الآية : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] ، فيقول الرجل للرجل : أنا أكرم منك ، فليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوىٰ الله» أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[٢] .

معنى الآية : أن الله تعالىٰ خلق بني آدم من أصل واحد ، فكلهم يرجعون إلىٰ آدم عليه السلام وحواء ، وقد جعلهم الله عز وجل «شعوبًا» وهو النسب البعيد للقوم ، مثل عدنان ، سُمِّي شُعْبًا وشعوبًا ؛ لأن القبائل تتشعب منه ، و«قبائل» وهي النسب القريب[٣] . قال ابن عباس : الشعوب : القبائل العظام ، والقبائل : البطون[٤] .

ثم بين تعالى الحكمة من ذلك ، وهي أن يتعارف الناس حتىٰ لا يعتزي أحد إلىٰ غير آبائه ولا ينتسب إلىٰ سوىٰ أجداده ، وعلىٰ ذلك

---

(١) ينظر : كلام الشوكاني في شرح هذا الحديث في «الفتح الرباني» للساعاتي (١٢/ ٢٢٦) .

(٢) (٢/ ٣٤٢ ، ٣٤٣) رقم (٨٩٨) .

(٣) ينظر : «صحيح البخاري» أول كتاب المناقب (٦/ ٥٢٥) .

(٤) «صحيح البخاري» أول المناقب (٦/ ٥٢٥) ، وينظر : «الدر المنثور» للسيوطي (٧/ ٥٧٨) .

تترتب أحكام الورثة فيحجب بعضهم بعضًا، وأحكام الأولياء في النكاح فيقدم بعضهم على بعض، وأحكام الوقف إذا خص الواقف بعض الأقارب أو بعض الطبقات دون بعض، وأحكام العاقلة في الدية على بعض العصبة دون بعض، وما يجري مجرى ذلك، فلولا معرفة الأنساب لفات إدراك هذه الأمور، وتعذر الوصول إليها». اهـ. من «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب»[١].

فهذه بعض فوائد معرفة الأنساب، ليس فيها أن التفاخر بها وتقويم الفضائل على ضوئها من التعارف الذي يحبه الله، بل هو من العصبية التي يبغضها الله، ولهذا جعل معيار الفضل في التقوى بعد أمره بالتعارف، فالتعارف شيء، والتفاخر شيء آخر، والفرق بينهما أن الأول محبوب إلى الله، والآخر ممقوت عنده.

وتأمل فقه الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في ذلك، فإنه لما عقد كتاب المناقب في «صحيحه»[٢] بدأه فقال: «باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات: ١٣] وقوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١]. وما ينهى عن دعوى الجاهلية». اهـ.

---

(١) لأحمد بن عبد الله القلقشندي، والمشهور بابن أبي غدة (ص١٣، ١٤).

(٢) (٦/ ٥٢٥ فتح).

قال الحافظ في «الفتح»[(١)] : «يشير إلى ما تضمنته هذه الآية من أن المناقب عند الله إنما هي بالتقوى بأن يعمل بطاعته ويكف عن معصيته» .

ثم بدأ البخاري بذكر المناقب لقريش وغيرها من القبائل سائقًا الأدلة على أن فضل هذه القبائل في تزكية رسول الله ﷺ لها ، ومدحه ﷺ للصالح منها ، لا أن فضلها مكتسب بالشعارات أو المعايير الجاهلية .

وهكذا تجد أهل العلم عامة يعقدون في مؤلفاتهم الكبار كتابًا للفضائل يشمل فضائل الأشخاص ، والقبائل ، والأمكنة ، والأزمنة ، كما هو صنيع أصحاب الأمهات الست ، البخاري ومسلم ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وغيرهم كثير .

ومن العلماء من يؤلف في ذلك مؤلفات مستقلة ، وكل ذلك لا يمت بصلة إلى العصبية الجاهلية ، ولا متعلق فيه لأحد ممن ابتلوا بها ، بل هو من دين الإسلام ، كما سيأتي شرحه عند حديث : **«النَّاسُ مَعادِنُ كَمَعادِنِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ»**[(٢)] ، وتحت عنوان : «قاعدة في باب الفضائل»[(٣)] .

* * *

(١) (٦/ ٥٢٥) .

(٢) انظر : (ص؟؟) من هذا الكتاب .

(٣) انظر : (ص؟؟) من هذا الكتاب .

الحديث الثامن

عن الحارث الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «... **وَمَنْ دَعا بِدَعْوَىٰ الجاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جُثَاءِ جَهَنَّم**»، قالوا: يا رسول الله، وإنْ صام وصلىٰ؟ قال: «**وإنْ صامَ وصَلَّىٰ وزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فادْعُوا المُسْلِمِينَ بِأَسْمَائِهم بِمَا سَمَّاهُم اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ المُسْلِمِينَ المُؤْمِنِينَ عِبادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**» أخرجه أحمد في «المسند»[1].

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»[2] عن أبي صالح أنه قال: «**مَنْ قالَ: يا آل فُلان، فإنَّما يدعو إلىٰ جُثَاءِ جهنَّمَ**».

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»[3] عن عبد الله بن يزيد الأنصاري قال: تَسَمَّوا بأَسْمَائِكم التي سَمَّاكُم اللَّهُ بها: بالحَنِيفِيَّةِ، والإسْلامِ، والإيمان».

قلت: سمانا الله عَزَّ وَجَلَّ بالمسلمين في الكتب السابقة وفي القرآن العزيز، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ**

---

(١) (٤/ ١٣٠، ٢٠٢).

(٢) (١٥/ ٣٣).

(٣) ينظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٦/ ٨١).

ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴾ [الحج : ٧٨] .

قوله : ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ﴾ أي : الله تعالى هو الذي سماكم بهذا الاسم[1] ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي : في الكتب المتقدمة كالتوراة والإنجيل والزبور ﴿وَفِي هَٰذَا﴾ أي : في القرآن قد سماكم -أيضًا- بالمسلمين .

***

(١) ينظر : «أضواء البيان» (٥/ ٧٥٠)، وابن كثير (٥/ ٤٥٦)، ط . دار طيبة .

الحديث التاسع

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«أَرْبَعٌ في أُمَّتِي مِنَ أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ في الأَحْسابِ، والطَّعْنُ في الأَنْسابِ، والاسْتِسْقاءُ بالنُّجُومِ، والنِّيَاحَةُ»** أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الجنائز.

معنى الحديث: أن هذه الأربع محرمة، ومع حرمتها فإن أكثر هذه الأمة لا يتركونها مع علمهم بحرمتها، وأنها من أفعال أهل الجاهلية، وذلك وباء وخيم وحوب كبير.

قال المناوي في «فيض القدير»[2]: «**«الفخر في الأحساب»** أي: الشرف بالآباء والتعاظم بعَدِّ مناقبهم ومآثرهم وفضائلهم، وذلك جهل، فلا فخر إلا بالطاعة، ولا عز لأحد إلا بالله. والأحساب جمع حسب، وهو: ما يعده المرء من الخصال له، أو لآبائه من نحو شجاعة وفصاحة.

«الطعن في الأنساب» أي: الوقوع فيها بنحو ذمٍّ وعيب.

«الاستسقاء بالنجوم»: اعتقاد أن نزول المطر بظهور هذا النجم أو ذاك.

---

(١) (٢/ ٦٤٤) رقم (٩٣٤).

(٢) (١/ ٤٦٢).

«**النياحة**» : رفع الصوت بالندب على الميت» . اهـ . مختصرًا .

وقد أخرج البخاري في «صحيحه»[١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «خلال من خلال الجاهلية ، الطعن في الأنساب ، والنياحة» ، ونسي الثالثة ، قال سفيان : ويقولون : إنها الاستسقاء بالأنواء .

* * *

(١) كتاب مناقب الأنصار ، باب القسامة في الجاهلية (٧/ ١٥٦ فتح) .

الحديث العاشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ، الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، والنِّيَاحَةُ على المَيِّتِ**» أخرجه مسلم في «صحيحه»[١] كتاب الإيمان.

معناه كما قال القاضي عياض: «أي: من أعمال أهل الكفر وعادتهم وأخلاق الجاهلية، وهما خصلتان مذمومتان محرمتان في الشرع»[٢]. اهـ.

* * *

(١) (١/ ٨٢) رقم (٦٧).

(٢) «المفهم شرح صحيح مسلم» (١/ ٣٢٦).

الحديث الحادي عشر

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: غزونا مع النبي ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجل لعَّابٌ فكسع أنصاريًّا، فغضب الأنصاري غضبًا شديدًا حتى تداعوا، وقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النبي ﷺ فقال: **«ما بالُ دَعْوَى أَهْلِ الجاهِلِيَّةِ؟»** ثم قال: **«ما شَأْنُهُمْ؟»**، فأُخبر بكسعة المهاجري الأنصاريَّ، فقال النبي ﷺ: **«دَعُوها فَإِنَّها خَبِيثَةٌ»** أخرجه البخاري في «صحيحه»[1] كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية، ومسلم في «صحيحه»[2] كتاب البر والصلة.

هذا أبلغ حديث في ذم العصبية الجاهلية، إذ الانتساب إلى: الأنصار أو المهاجرين، مما يمدح شرعًا، لكن لما خرج هذا الانتساب عن دائرة التعبد والاعتزاز بالانتساب لدين الله تعالى؛ ذُمَّ ومقت وأصبح جاهلية مرفوضة، فكيف إذا كان الانتساب إلى ما قد يباح -كالانتساب إلى قبيلة- على وجه يشبه انتساب أهل الجاهلية؟ لا ريب أنه أكثر ذمًّا وأشدُّ مقتًا.

قوله: **«رَجُلٌ لَعَّابٌ»** أي: بطال، وهو: جهجاه بن قيس الغفاري.

قوله: **«فكَسَعَ»** أي ضربه على دبره.

---

(١) (٦/٥٤٦ فتح).

(٢) (٤/١٩٩٨، ٢٥٨٤).

الحديث الثاني عشر

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : **«إِنَّ أَنْسابَكم هذه لَيْسَتْ بِسبابٍ على أَحَدٍ ، وإنَّما أنتم وَلَدُ آدمَ طَفُّ الصَّاعِ لم تَمْلَئُوهُ ، لَيْسَ لأَحَدٍ فَضْلٌ على أَحَدٍ إلا بالدِّينِ ، أو عَمَلٍ صالحٍ»** رواه أحمد في «المسند»(١) .

قوله : **«طَفُّ الصَّاعِ»** أي : قريب بعضكم من بعض .

* * *



الحديث الثالث عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجاهِلِيَّةِ وفَخْرَها بالآباءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ، أنتم بَنُو آدمَ، وآدمُ مِنْ تُرابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجالٌ فَخْرَهُم بأَقْوامٍ إنَّما هم فَحَمٌ مِنْ فَحَمِ جَهَنَّمَ، أو لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ على اللَّهِ مِنَ الجِعْلانِ التي تَدْفَعُ بِأَنْفِها النَّتَنَ»** أخرجه أبو داود في «سننه»[1] كتاب الأدب، باب في التفاخر بالأحساب، والترمذي في آخر «سننه»[2] وصححه شيخ الإسلام في «الاقتضاء»[3].

قوله: **«عُبِّيَّةِ الجاهِلِيَّةِ»**: نخوتها، والعبية: الكبر والفخر والنخوة[4].

***

(١) (٥/ ٣٣٩، ٣٤٠).

(٢) (٥/ ٧٣٤، ٧٣٥) (١/ ٢٢٠).

(٣) (١/ ٢٢٠).

(٤) ينظر: «تاج العروس» (٣/ ٣٠٣).

الحديث الرابع عشر

عن جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال : **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعا إلى عَصَبِيَّةٍ ، ولَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ على عَصَبِيَّةٍ ، ولَيْسَ مِنَّا مَنْ مات على عَصَبِيَّةٍ»** أخرجه أبو داود في «سننه»[1] كتاب الأدب ، باب في العصبية . إسناده ضعيف ، ويشهد له حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» .

* * *

---

(١) (٥/ ٣٤٢) .



الحديث الخامس عشر

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خطب يوم فتح مكة فقال : **«يا أَيُّها الناسُ إنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةِ الجاهِلِيَّةِ وتَعَاظُمَها بآبائِها ؛ فالنَّاسُ رَجُلانِ : بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ على اللَّهِ ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ على اللَّهِ . والنَّاسُ بَنُو آدمَ ، وخَلَقَ اللَّهُ آدمَ مِنْ تُرابٍ ، قال اللَّه تعالى :** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات : ١٣]» أخرجه الترمذي في «سننه»[١] كتاب تفسير القرآن ، وقال : «غريب» . اهـ .

قلت : تقدم في الحديث الثالث عشر معناه .

أثر آخر لابن عباس:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : **«ما تَعُدُّونَ الكَرَمَ؟ قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ الكَرَمَ ، فَأَكْرَمُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ . ما تَعُدُّونَ الحَسَبَ؟ أَفْضَلُكُمْ حَسَبًا أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا»** أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[٢] .

* * *

(١) (٥/ ٣٨٩) .

(٢) (٢/ ٣٤٣) .

الحديث السادس عشر

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قُبَّةٍ من أَدَمٍ ، فقال : **«مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ علىٰ غَيْرِ الحَقِّ فَهُو كالبَعِيرِ الذي رُدِّيَ فَهُوَ يَنْزِعُ بِذَنَبِهِ»** أخرجه أبو داود في «سننه»[١] كتاب الأدب ، باب في العصبية ، وإسناده صحيح .

قوله : **«رُدِّيَ»** : تردىٰ وسقط في البئر ، **«فهو»** أي : البعير **«يَنْزِعُ»** يعالج ويحاول أن يخرج عنها .

والمعنىٰ : أن من نصر قومه علىٰ غير الحق فقد أوقع نفسه في الهلكة بتلك النصرة الباطلة ، حيث أراد الرفعة بنصرة قومه ، فوقع في حضيض بئر الإثم ، وهلك كالبعير ، فلا تنفعه تلك النصرة كما لا ينفع البعير نزعه عن البئر بذنبه .

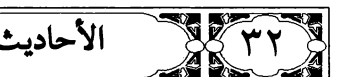
وقيل : شبه النبي ﷺ القوم ببعير هالك ؛ لأن من كان علىٰ غير حق فهو هالك ، وشبه ناصرهم بذنب هذا البعير ، فكما أن نزعه بذنبه لا يخلصه من الهلكة ، كذلك هذا الناصر لا يخلصهم عن بئر الهلاك التي وقعوا فيها . اهـ. من «مرقاة المفاتيح»[٢] للقاري .

* * *

---

(١) (٥/ ٣٤١) .

(٢) (٨/ ٦٤٣) .



الحديث السابع عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «... **وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**» أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الذكر.

قوله: «**مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ**» أي: من أخره عمله وجعله بطيئًا عن بلوغ درجة السعادة، لكون عمله سيئًا، أو كونه فرط في العمل الصالح «**لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**» أي: لم يقدمه نسبه؛ إذ لا يحصل التقرب إلى الله تعالى بالنسب بل بالأعمال الصالحة[2].

ولهذا لما أنزل الله تعالى قوله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قام رسول الله ﷺ فقال: «**يا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ -أو كَلِمَةً نَحْوَها- اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لا أُغْنِي عنك مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لا أُغْنِي عنكِ من اللَّهِ شَيْئًا، يا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنَ مَالِي ما شِئْتِ لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**». أخرجه البخاري في «الصحيح»، فبين النبي ﷺ هنا أنه لا ينجي من عذاب الله تعالى إلا الإيمان والعمل الصالح.

***

---

(١) (٤/ ٢٠٧٤) رقم (٢٦٩٩).

(٢) ينظر: «مرقاة المفاتيح» للقاري (١/ ٤٥٧، ٤٥٨).

الحديث الثامن عشر

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع يوم عرفة فقال: « . . . **أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ** . . .» أخرجه مسلم في «صحيحه»[1] كتاب الحج.

قال شيخ الإسلام في «الاقتضاء»[2]: «وهذا يدخل فيه ما كانوا عليه من العادات والعبادات، مثل دعواهم: يا لفلان ويا لفلان، ومثل أعيادهم، وغير ذلك من الأمور». اهـ.

* * *

(١) (٢/ ٨٨٦) رقم (١٢١٨).
(٢) (١/ ٣٠٥).



الحديث التاسع عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ ما تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ في الأَهْلِ، مَثْراةٌ فِي المالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ»** أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[1] والترمذي في «سننه»[2] كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعلم النسب.

قال الترمذي: «غريب من هذا الوجه، ومعنى قوله: **«منسأة في الأثر»** يعني: زيادة في العمر». اهـ.

قلت: إسناده جيد، وقد صححه الحاكم وأقره الذهبي[3].

وأخرج الطيالسي في «مسنده»[4] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«اعْرِفُوا أَنْسَابَكُمْ، تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ»**. صححه الحاكم وأقره الذهبي[5].

---

(١) (٢/ ٣٧٤).

(٢) (٤/ ٣٥١).

(٣) «المستدرك» (٤/ ١٦١)، وينظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (١/ القسم الأول/ ص٥٥٨) ط. المعارف.

(٤) (١٤/ ٢٧٥٧).

(٥) «المستدرك» (٤/ ١٦١)، وينظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (١/ القسم الأول/ ص٥٦٠).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[١] موقوفًا على ابن عباس، بلفظ: «**احْفَظُوا أَنْسَابَكُمْ، تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ**».

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد»[٢] -أيضًا- عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال على المنبر: «**تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ ثُمَّ صِلُوا أَرْحَامَكُمْ**».

دلت الأحاديث والآثار هذه على أن تعلم الأنساب محمود إذا كان تعلمها للقيام بطاعة الله المتعلقة بها، من صلة رحم وقسمة ميراث وتحمل عاقلة ونحو ذلك، أما إن كان تعلمها لقصد الفخر والخيلاء ونحو ذلك مما كان عليه أهل الجاهلية، فذلك مذموم مرفوض، ولهذا نرى أن التعليل الوارد هاهنا: كون التعلم للأنساب عونًا على صلة الأرحام والإحسان إلى الأقارب.

وقد علق الشارع بالأنساب أحكامًا كثيرة، ولهذا قال ابن حزم في كتاب «النسب»[٣] له: «إن في علم النسب ما هو فرض على كل أحد، وما هو فرض على الكفاية، قال: فمن ذلك أن يعلم أن محمدًا رسول الله ﷺ هو ابن عبد الله الهاشمي، وأن يعلم أن الخليفة من قريش، وأن يعرف من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزويج ما

---

(١) (١/ ١٥٦) «الشرح».

(٢) (١/ ١٥٤).

(٣) نقله عنه الحافظ في «الفتح» كتاب المناقب (٦/ ٥٢٧).

يحرم عليه منهم ، وأن يعرف من يتصل به ممن يرثه أو يجب عليه بره من صلة أو نفقة أو معاونة ، وأن يعرف أمهات المؤمنين وأن نكاحهن حرام على المؤمنين ، وأن يعرف الصحابة وأن حبهم مطلوب ، وأن يعرف الأنصار ليحسن إليهم ليحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك ؛ لأن حبهم إيمان وبغضهم نفاق» . اهـ .

وكذا معرفة آل بيت النبي ﷺ المؤمنين منهم والمستقيمين على الحق ليقام بحقهم إنفاذًا لوصية رسول الله ﷺ بهم ، ولئلا يعطوا من الزكاة .

* * *

الحديث المتمم للعشرين

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كُفْرٌ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ، أَوِ ادِّعاءٌ إِلىٰ نَسَبٍ لا يُعْرَفُ»** أخرجه أحمد في «المسند»[(١)]، وابن ماجه في «سننه»[(٢)] كتاب الفرائض، باب من أنكر ولده، ولفظ ابن ماجه: **«كُفْرٌ بِامْرِئٍ ادِّعاءُ نَسَبٍ لا يَعْرِفُهُ، أَوْ جَحْدُهُ وَإِنْ دَقَّ»**.

قال في «الزوائد»: إسناده صحيح، وحسنه السيوطي والألباني في «صحيح الجامع»[(٣)].

قوله: **«كُفْرٌ»** أي بالله العظيم، وليس كفرًا ينقل عن الملة، وفي تسميته كفرًا، دليل على أنه من الكبائر.

والمعنى: لا يحل للمرء المسلم أن يتبرأ من نسبه ولو كان هذا النسب حقيرًا، ومثله من ادعى نسبًا لا يعرف، أي لا يتصل به، من فعل ذلك فقد كفر بنعمة الله عز وجل عليه، واعترض على قضاء الله وحكمته، بل كذب على الله عز وجل كأنه يقول: خلقني الله من ماء فلان ولم يخلقني من ماء فلان، والواقع خلافه[(٤)].

---

(١) (٢/ ٢١٥).
(٢) (٢/ ٩١٦).
(٣) (٢/ ٨٢٧).
(٤) ينظر: «الفتح الرباني» للبنا (١٧/ ٤٢).

وقد تتابعت الأحاديث في «الصحيحين» وغيرهما في إلحاق الوعيد الشديد بمن ادعىٰ إلىٰ غير أبيه ، ففي بعض الأحاديث : لعنه ، وفي بعضها : تحريم الجنة عليه .

ففي «الصحيح»[١] عن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول : **«لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعىٰ لِغَيْرِ أَبِيهِ –وَهُوَ يَعْلَمُهُ– إِلَّا كَفَرَ بِاللَّه ، وَمَنِ ادَّعىٰ قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»** .

قال النووي رحمه الله تعالىٰ : في هذا الحديث تحريم دعوىٰ ما ليس له في كل شيء ، سواء تعلق به حق لغيره أم لا[٢] . اهـ .

* * *

(١) (٦/ ٥٣٩ «فتح») ، و«مسلم» (٢/ ٤٩ «نووي») .
(٢) «شرح مسلم» (٢/ ٥٠) .

الحديث الحادي والعشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله: من أكرم الناس؟ قال: **«أَتْقاهُمْ»**. قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: **«فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ ابْنُ نَبِيِّ اللهِ ابْنِ نَبِيِّ اللهِ ابْنِ خَلِيلِ اللهِ»**. قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: **«فَعَنْ مَعادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيارُهُمْ في الجاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ في الإِسْلامِ إذا فَقِهُوا»**. أخرجه البخاري في «صحيحه»[1]، كتاب المناقب، ومسلم في «صحيحه»[2] كتاب الفضائل.

قال العلماء[3]: لما سئل أي الناس أكرم، أخبر بأكمل الكرم وأعمه، فقال: **«أَتْقاهُمْ» لله**، وأصل الكرم كثرة الخير، ومن كان متقيًّا كان كثير الخير، وكثير الفائدة في الدنيا وصاحب الدرجات العلى في الآخرة.

فلما قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: يوسف الذي جمع خيرات الآخرة والدنيا وشرفهما.

فلما قالوا: ليس عن هذا نسألك. فهم النبي ﷺ عنهم أن مرادهم قبائل العرب، قال: **«خِيارُهُمْ في الجاهِلِيَّة خِيارُهُمْ في الإِسْلامِ إذا فَقِهُوا»**.

---

(١) (٦/ ٥٢٥ فتح).

(٢) (٤/ ١٨٤٦ ـ رقم ٢٣٧٨).

(٣) نقلًا عن النووي في «شرح مسلم» (١٥/ ١٣٥).

ومعناه : أن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا وفقهوا فهم خيار الناس .

قال القاضي عياض : وقد تضمن الحديث في الأجوبة الثلاثة أن الكرم كله عمومه وخصوصه ومجمله ومعينه إنما هو الدين من التقوىٰ والنبوة والإعراق فيها والإسلام مع الفقه ، فإذا تم ذلك أو ما حصل منه مع شرف الأب المعهود عند الناس ، فقد كان شرف الشريف وكرم الكريم[١] .اهـ .

قلت : الحديث فيه التنبيه علىٰ أن في الجاهليين خيارًا باعتبار الأمور الدنيوية ، كإكرام الضيف ونحوه . ومن هنا قال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ : فلا شك أن هذا الحديث يدل علىٰ أن لشرافة الأنساب وكرم النِّجار مدخلًا في كون أهلها خيارًا ، وخيار القوم أفاضلهم ، وإن لم يكن لذلك مدخل باعتبار أمر الدين والجزاء الأخروي . اهـ[٢] .

قال شيخ الإسلام في «منهاج السنة»[٣] علىٰ هذا الحديث :

بين لهم أولًا : أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ، وإن لم يكن ابن نبي ولا أبا نبي ، فإبراهيم ﷺ أكرم على الله من يوسف ، وإن كان أبوه آزر ، وهذا أبوه يعقوب ، وكذلك نوح أكرم على الله من إسرائيل ، وإن كان هذا أولاده أنبياء ، وهذا أولاده ليسوا بأنبياء .

---

(١) «شرح القاضي عياض علىٰ مسلم» (٧/ ٣٦٢) .
(٢) نقلًا عن «الفتح الرباني» للبنا (١٢/ ٢٢٦) .
(٣) (٨/ ٢١٥ ، ٢١٦) .

فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم إلا الأنساب ، قال لهم : فأكرم أهل الأنساب من انتسب إلى الأنبياء ، وليس في ولد آدم مثل يوسف ؛ فإنه نبي ابن نبي ابن نبي .

فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم إلا ما يتعلق بهم ، قال : «**أَفَعَنْ مَعادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ النَّاسُ مَعادِنُ كَمَعادِنِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ ؛ خِيارُهُمْ في الجاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ في الإِسْلامِ إذا فَقِهُوا**» .

بين أن الأنساب كالمعادن ، فإن الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب والفضة ، ولا ريب أن الأرض التي تنبت الذهب أفضل من الأرض التي تنبت الفضة ، فهكذا من عرف أنه يلد الأفاضل ، كان أولاده أفضل ممن عرف أنه يلد المفضول ، لكن هذا سبب ومظنة ، وليس هو لازمًا ، فربما تعطلت أرض الذهب ، وربما قل نبتها ، فحينئذٍ تكون أرض الفضة أحب إلى الإنسان من أرض معطلة . والفضة الكثيرة أحب إليهم من ذهب قليل لا يماثلها في القدر .

فلهذا كانت أهل الأنساب الفاضلة يظن بهم الخير ، ويكرمون لأجل ذلك ، فإذا تحقق من أحدهم خلاف ذلك ، كانت الحقيقة مقدمة على المظنة . وأما ما عند الله فلا يثبت على المظان ولا على الدلائل ، إنما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة ، فلا يحتاج إلى دليل ، ولا يجتزئ بالمظنة .

فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم . فإذا قدر تماثل اثنين عنده في التقوى تماثلًا في الدرجة ، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من

أبي الآخر أو ابنه ، لكن إن حصل له بسبب نسبه زيادة في التقوىٰ كان أفضل لزيادة تقواه .

وهذا حصل لأزواج النبي ﷺ إذا قنتن لله ورسوله وعملن صالحًا أجران لا لمجرد المصاهرة ، بل لكمال الطاعة . كما أنهن لو أتين بفاحشة مبينة لضوعف لهن العذاب ضعفين لقبح المعصية ، فإن ذا الشرف إذا ألزم نفسه التقوىٰ ، كان تقواه أكمل من تقوىٰ غيره ، كما أن الملك إذا عدل ، كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله . . . وهذا ، لم يثن الله علىٰ أحد في القرآن بنسبه أصلًا : لا علىٰ ولد نبي ، ولا علىٰ أبي نبي ، وإنما أثنىٰ على الناس بإيمانهم وأعمالهم ، وإذا ذكر صنفًا وأثنىٰ عليهم ؛ فلما فيهم من الإيمان والعمل ، لا لمجرد النسب .

ولما ذكر الأنبياء -ذكرهم في الأنعام- وهم ثمانية عشر قال : ﴿ وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الأنعام : ٨٧] فبهذا حصلت الفضيلة باجتبائه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وهدايته إياهم إلىٰ صراط مستقيم ، لا بنفس القرابة .

وقد يوجب النسب حقوقًا ، ويوجب لأجله حقوقًا ، ويعلق فيه أحكامًا من الإيجاب والتحريم والإباحة ، لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الأعمال لا على الأنساب .

ولما قال تعالىٰ : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٣] ، وقال : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ

ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٥٤] كان هذا مدحًا لهذا المعدن الشريف ، لما فيهم من الإيمان والعمل الصالح .

ومن لم يتصف بذلك منهم لم يدخل في المدح ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَٰهِيمَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِمَا ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ ۖ فَمِنْهُم مُّهْتَدٍ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ [الحديد : ٢٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ ۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ ﴾ [الصافات : ١١٣] .

وفي القرآن الثناء والمدح للصحابة بإيمانهم وأعمالهم في غير آية ، كقوله : ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ [التوبة : ١٠٠] .

وقوله : ﴿ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾ [الحديد : ١٠] .

وقوله : ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح : ١٨] .

وهكذا في القرآن الثناء على المؤمنين من الأمة : أولها وآخرها ، على المتقين والمحسنين والمقسطين والصالحين ، وأمثال هذه الأنواع .

وأما النسب ففي القرآن إثبات حق لذوي القربى ، كما ذكروا هم في آية الخمس والفيء . وفي القرآن أمر لهم بما يذهب عنهم الرجس

ويطهرهم تطهيرًا . وفي القرآن الأمر بالصلاة على النبي ﷺ ، وقد فسر ذلك بأن يصلىٰ عليه وعلىٰ آله . وفي القرآن الأمر بمحبة الله ومحبة رسوله ، ومحبة أهله من تمام محبته . وفي القرآن أن أزواجه أمهات المؤمنين .

وليس في القرآن مدح أحد لمجرد كونه من ذوي القربىٰ وأهل البيت ، ولا الثناء عليهم بذلك ، ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك ، ولا تفضيله علىٰ من يساويه في التقوىٰ بذلك .

وإن كان قد ذكر ما ذكره من اصطفاء آل إبراهيم واصطفاء بني إسرائيل ، فذاك أمر ماضٍ ، فأخبرنا به في جعله عبرة لنا ، فبين مع ذلك أن الجزاء والمدح بالأعمال .

ولهذا ذكر ما ذكره من اصطفاء بني إسرائيل ، وذكر ما ذكره من كفر من كفر منهم وذنوبهم وعقوبتهم ، فذكر فيهم النوعين : الثواب والعقاب .

وهذا من تمام تحقيق أن النسب الشريف قد يقترن به المدح تارة ، إن كان صاحبه من أهل الإيمان والتقوىٰ ، وإلا فإن ذم صاحبه أكثر ، كما كان الذم لمن ذم من بني إسرائيل وذرية إبراهيم ، وكذلك المصاهرة .

قال تعالىٰ : ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَـٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [التحريم : ١٠ ، ١١] .

وإذا تبين هذا فيقال: إذا كان الرجل أعجميًا، والآخر من العرب، فنحن وإن كنا نقول مجملًا: إن العرب أفضل جملة، فقد قال النبي ﷺ فيما رواه أبو داود وغيره: **«لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ على عَجَمِيٍّ ولا لِعَجَمِيٍّ على عَرَبِيٍّ، ولا لِأَبْيَضَ على أَسْوَدَ، ولا لِأَسْوَدَ على أَبْيَضَ إِلَّا بالتَّقْوىٰ. النَّاسُ مِنْ آدَمَ وآدَمَ مِنْ تُرابٍ»**.

وقال: **«إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةِ الجاهِلِيَّةِ وفَخْرَها بالآباءِ، النَّاسُ رَجُلانِ: مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ»**.

ولذلك إذا كان الرجل من أفناء العرب، وآخر من قريش، فهما عند اللَّه بحسب تقواهما: إن تماثلا فيها تماثلا في الدرجة عند اللَّه، وإن تفاضلا فيها تفاضلا في الدرجة. وكذلك إذا كان رجل من بني هاشم، ورجل من أفناء قريش أو العرب أو العجم، فأفضلهما عند اللَّه أتقاهما، فإن تماثلا في التقوىٰ تماثلا في الدرجة، ولا يفضل أحدهما عند اللَّه لا بأبيه ولا ابنه ولا بزوجته ولا بعمه ولا بأخيه ... اهـ كلام ابن تيمية.

* * *

الحديث الثاني والعشرون

عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، واصْطَفَىٰ قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، واصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، واصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ»** أخرجه مسلم في «صحيحه» كتاب الفضائل[1].

* * *

---

(١) (٤/ ١٧٨٢ ـ رقم ٢٢٧٦).

قاعدة في باب الفضائل

اتفق أهل السنة والجماعة على: اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم، وأن قريشًا أفضل العرب، وأن بني هاشم أفضل قريش، وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم، فهو أفضل الخلق نفسًا، وأفضلهم نسبًا(١).

قال شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم»(٢): وليس فضل العرب، ثم قريش، ثم بني هاشم لمجرد كون النبي ﷺ منهم، وإن كان هذا من الفضل، بل هم في أنفسهم أفضل، وبذلك يثبت لرسول الله ﷺ أنه أفضل نفسًا ونسبًا، وإلا لزم الدَّوْرُ...

ثم ذكر شيخ الإسلام الأدلة على ذلك، وقال: إن الله خص العرب ولسانهم بأحكام تميزوا بها، ثم خص قريشًا على سائر العرب بما جعل فيهم من خلافة النبوة، وغير ذلك من الخصائص، ثم خص بني هاشم بتحريم الصدقة واستحقاق قسط من الفيء، إلى غير ذلك من الخصائص، فأعطى الله سبحانه كل درجة من الفضل بحسبها والله عليم حكيم ﴿ ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٞ ﴾ [الحج: ٧٥]، ﴿ وَإِذَا جَآءَتۡهُمۡ ءَايَةٞ قَالُواْ لَن نُّؤۡمِنَ حَتَّىٰ

---

(١) ينظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٣٧٤).

(٢) (١/ ٣٧٥-٤٠٥).

نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴾ [الأنعام : ١٢٤] .

روى البزار عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه قال : «نفضلكم يا معشر العرب ، لتفضيل رسول الله ﷺ إياكم ، لا ننكح نساءكم ، ولا نؤمكم في الصلاة» . وإسناده جيد .

وسبب هذا الفضل –والله أعلم– ما اختصوا به في عقولهم وألسنتهم وأخلاقهم وأعمالهم . وذلك أن الفضل : إما بالعلم النافع ، وإما بالعمل الصالح .

والعلم له مبدأ ، وهو : قوة العقل الذي هو الفهم والحفظ ، وتمام وهو : قوة المنطق ، الذي هو البيان والعبارة .

والعرب هم أفهم من غيرهم ، وأحفظ وأقدر على البيان والعبارة . ولسانهم أتم الألسنة بيانًا وتمييزًا للمعاني ، جمعًا وفرقًا ، يجمع المعاني الكثيرة في اللفظ القليل إذا شاء المتكلم الجمع ، ثم يميز بين كل شيئين مشتبهين بلفظ آخر مميز مختصر ، إلى غير ذلك من خصائص اللسان العربي التي لا يستراب فيها .

وأما العمل : فإن مبناه على الأخلاق ، وهي الغرائز المخلوقة في النفس ، وغرائزهم أطوع للخير من غيرهم ، فهم أقرب للسخاء ، والحلم والشجاعة والوفاء ، وغير ذلك من الأخلاق المحمودة ، لكن كانوا قبل الإسلام طبيعة قابلة للخير معطلة عن فعله ، ليس عندهم

علم منزل من السماء ، ولا شريعة موروثة عن نبي ، ولا هم أيضًا مشتغلين ببعض العلوم العقلية المحضة ، كالطب والحساب ونحوها ، إنما علمهم ما سمحت به قرائحهم : من الشعر والخطب ، أو ما حفظوه من أنسابهم وأيامهم ، أو ما احتاجوا إليه في دنياهم من الأنواء والنجوم ، أو من الحروب .

فلما بعث الله محمدًا ﷺ بالهدىٰ الذي ما جعل الله في الأرض ولا يجعل أمرًا أجل منه وأعظم قدرًا ، وتلقوه عنه بعد مجاهدته الشديدة لهم ، ومعالجتهم علىٰ نقلهم عن تلك العادات الجاهلية والظلمات الكفرية ، التي كانت قد أحالت قلوبهم عن فطرتها ؛ فلما تلقوا عنه ذلك الهدي العظيم زالت تلك الريون عن قلوبهم ، واستنارت بهدىٰ الله الذي أنزل علىٰ عبده ورسوله ، فأخذوا هذا الهدي العظيم ، بتلك الفطرة الجيدة ، فاجتمع لهم الكمال بالقوة المخلوقة فيهم ، والكمال الذي أنزل الله إليهم . . . إلىٰ أن قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ : يجب على المسلم إذا نظر في الفضائل أو تكلم فيها أن يسلك سبيل العاقل الدين ، الذي غرضه أن يعرف الخير ويتحراه جهده ، ليس غرضه الفخر علىٰ أحد ، ولا الغمض من أحد ، فقد روىٰ مسلم في صحيحه عن عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**إنه أوحي إلي أن تواضعوا ، حتىٰ لا يفخر أحد علىٰ أحد ، ولا يبغي أحد علىٰ أحد**» .

فنهى اللَّه سبحانه على لسان رسوله عن نوعي الاستطالة على الخلق، وهي: الفخر والبغي؛ لأن المستطيل إن استطال بحق فقد افتخر، وإن كان بغير حق فقد بغى، فلا يحل لا هذا ولا هذا، فإن كان الرجل من الطائفة الفاضلة، مثل: أن يذكر فضل بني هاشم أو قريش أو العرب أو بعضهم، فلا يكن حظه استشعار فضل نفسه، والنظر إلى ذلك، فإنه مخطئ في هذا؛ لأن فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص كما قدمناه، فرب حبشي أفضل عند اللَّه من جمهور قريش، ثم هذا النظر يوجب نقصه وخروجه عن الفضل، فضلًا عن أن يستعلي بهذا ويستطيل.

وإن كان من الطائفة الأخرى، مثل العجم، أو غير قريش، أو غير بني هاشم فليعلم أن تصديقه لرسول اللَّه ﷺ فيما أخبر وطاعته فيما أمر، ومحبة ما أحبه اللَّه، والتشبه بمن فضل اللَّه، والقيام بالدين الحق الذي بعث اللَّه به محمدًا، يوجب له أن يكون أفضل من جمهور الطائفة المفضلة، وهذا هو الفضل الحقيقي.

وانظر إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين وضع الديوان، وقالوا له: يبدأ أمير المؤمنين بنفسه، فقال: لا، ولكن ضعوا عمر حيث وضعه اللَّه، فبدأ بأهل بيت رسول اللَّه ﷺ، ثم من يليهم حتى جاءت نوبته في بني عدي وهم متأخرون عن أكثر بطون قريش.

ثم هذا الاتباع للحق ونحوه، قدمه على عامة بني هاشم، فضلًا عن غيرهم من قريش... اهـ.

الخاتمة

تلخص مما قدمته في هذه الرسالة :

* أن التفاخر بالأنساب من أمر الجاهلية ، فخالفهم النبي ﷺ في ذلك ، وقضى على جميع صور العصبية الجاهلية ، حتى تكون النفس منقادة لله تعالى ، لا تثيرها أي عصبية سوى عصبية الإسلام والحمية لدين الله ﷻ .

* وأنه لا يجوز احتقار أنساب الناس ، أو الطعن فيها .

* وأن انتساب بعض الناس إلى قبيلة ليس منها ، كفر بالله ﷻ العظيم ، وإن كان لا يخرج من ملة الإسلام بيد أنه كبيرة من كبائر الذنوب ، ثم هو ضعف وخور في هذا المنتسب ، وقلة تسليم لأمر الله ﷻ وقدره وحكمته .

* وأن الإسلام لم يقض بإهدار القبيلة ، ولا نهى عن الانتساب إلى القبيلة والحرص على ضبط أصولها وحماية كيانها ، بل حث على تعلم الأنساب وحفظها ، وفضل بعض القبائل على بعض ، فجاء في الشرع بيان فضل قريش ، وهكذا ذكر فضل غيرها من القبائل العربية ، إنما جاء الإسلام بإهدار العصبية الجاهلية لهذه القبائل ، كأن تجعل هي عنوان الفضل ، أو ينتصر أفرادها للشخص منهم بالفعل أو بالقول بعيدًا عن معايير الشريعة الإسلامية ، ونحو ذلك



مما كان عليه أهل الجاهلية من تقديم عادات القبيلة على كل شيء ، فهي حاكمة لا يحكم عليها .

* كما أن ذكر فضائل القبائل الوارد في الشرع يجب أن يعتبر فيه التسليم المطلق للشارع ، وأن يفهم كما أراد الشرع الشريف لا أن يؤخذ على جهة التفاخر والتعاظم وازدراء الآخرين ، فمن فعل ذلك فقد خرج عن مقصد الشرع إلى أوحال الجاهلية الأولى ، وكان كمن استدل بقوله تعالى : ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون : ٤] على المنع من الصلاة!! جعلنا الله في عافية من ذلك ، وأخذ بأيدينا إلى تحكيم شرع الله ﷻ في كل أمورنا ، صغيرها وكبيرها ظاهرها وباطنها .

وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

قطع المراء في حكم الدخول على الأمراء

تأليف

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧ هـ - ١٤٢٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله ، وصلى الله وسلم على رسول الله ﷺ .

أما بعد :

فهذا تحريرٌ لمسألة من المسائل المهمة ، طالما تشوَّق أهل العلم وطلابه إلى جمع أطرافها ، وكشف القناع عنها ؛ تلك هي مسألة دخول العلماء على الأمراء .

وهي مسألة غنية بأقوال وأفعال السلف رضي الله عنهم ؛ إذ الشارع الحكيم لم يُغْفِلْها ، بل جاءت نصوصه الواضحة ببيان حكمها ، وأحوال الناس فيها .

فبين يديك أيها المحب هذا المَزْبُورُ فيها .

أسأل الله تعالى أن يجعله لوجهه الكريم خالصًا ، ولسنة نبيه محمد ﷺ موافقًا .

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

الرياض ١/ ١/ ١٤٢٠هـ

حكم دخول العلماء على الأمراء

الأصلُ في دخول العلماء على الأمراء الجوازُ .

فإذا اقترن بالدخول أمرٌ يُحمد شرعًا ، كان الدخول مستحبًّا أو واجبًا .

وإذا اقترن بالدخول أمرٌ مذمومٌ شرعًا ، كان الدخول منهيًّا عنه ، لا لذاته ، بل لما اقترن به من الأمر المذموم شرعًا .

وقد دل على ذلك أدلةٌ خاصةٌ ، ثبتت عن النبي ﷺ ، وعن صحابته الكرام :

الدليل الأول:

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **«خَمْسٌ مَنْ فَعَلَ واحدةً منهنَّ كانَ ضَامِنًا على الله عز وجل : مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، أو خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ ، أو خَرَجَ غَازِيًا ، أو دَخَلَ على إمامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ ، أو قَعَدَ في بَيْتِهِ فَسَلِمَ الناسُ منه ، وسَلِمَ من الناسِ»** .

أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[١] ، وابن أبي عاصم في «السنة»[٢] ، والطبراني في «المعجم الكبير»[٣] ، وابن زنجويه في كتاب «الأموال»[٤] ،

(١) (٥/ ٢٤١) .
(٢) (٢/ ٤٩٠) .
(٣) (٢٠/ ٣٧، ٣٨) .
(٤) (١/ ٨٦) .

والبزار في «مسنده»[١]، كلهم من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عُلَي بن رباح، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه . . . به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة»[٢]، وابن حبان في «صحيحه»[٣] - من طريق ابن خزيمة- والطبراني في «المعجم الكبير»[٤]، و«الأوسط»[٥]، والحاكم في «المستدرك»[٦]، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ»[٧] من طريق الليث بن سعد، عن الحارث بن يعقوب، عن قيس بن رافع القيسي، عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن معاذ بن جبل . . . به.

وهذا إسناد لا بأس به. وقد صحح الحديث: ابن حبان، والحاكم، وأقره الذهبي.

ومحل الشاهد من هذا الحديث قوله عليه الصلاة والسلام: **« . . . أو دَخَلَ علىٰ إمامه يريدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ»**.

---

(١) ينظر: «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٢/ ٢٥٧).
(٢) (٢/ ٤٩١).
(٣) ينظر: «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (٢/ ٩٤، ٩٥).
(٤) (٢٠/ ٣٧).
(٥) (٩/ ٣٠٠).
(٦) (١/ ٢١٢) (٢/ ٩٠).
(٧) (٩/ ١٦٦، ١٦٧).

التعزيرُ، هو: النُّصْرَةُ مع التعظيم[(١)].

والتوقيرُ، هو: التَّبْجيلُ والتعظيم[(٢)].

فدل الحديث على أن الدخول على الإمام بقَصْد نصرته، وتعظيمه، وتبجيله؛ من خصال البر، يُؤْجَرُ عليها المسلم، ويُمتدح بفعلها.

ولهذا فإن «السواد الأعظم من المتقدمين والمتأخرين والصحابة والتابعين؛ خالطوا الملوك، أو كاتَبوهم أو قَبِلوا عطاياهم»[(٣)].

وقد عُوتِبَ أبو الوفاء ابن عَقيل الحنبلي على تقبيل يد السلطان، فقال: أرأيتم لو قبَّلْتُ يد والدي، أكان خطأ أم واقعًا موقعه؟ قالوا: بلى، قال: فالأب يُربِّي ولده تربية خاصة، والسلطان يُربِّي العالَم تربية عامة، **فهو بالإكرام أولى**[(٤)].

فهذا مثالٌ يشرح ما كان عليه أهل العلم الصالحون من نية صالحة حال الدخول على الأمراء.

---

(١) ينظر: «المفردات» للراغب (ص٥٦٤)، و«الصحاح» للجوهري (٢/ ٧٤٤).

(٢) ينظر: «لسان العرب» (٥/ ٢٩١).

(٣) هذا كلام العلامة ابن الوزير في «العواصم والقواصم» (٨/ ٢٠٦)، وقد ذكر أسماء خَلْقٍ منهم، مرتبًا لهم على الطبقات، وسيأتي كلامه.

(٤) «بدائع الفوائد» لابن القيم (٢/ ١٧٦).



الدليل الثاني:

عن كعب بن عُجْرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**أُعِيذُكَ باللَّهِ يا كعبُ بنُ عُجْرَةَ مِنْ أُمَرَاءَ يكونونَ مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ غَشِيَ أبوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهم، وَأَعَانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ فليس مِني ولَستُ منه، ولا يَرِدُ عليَّ الحوضَ، وَمَنْ غَشِيَ أبوَابَهُمْ أو لم يَغْشَ، فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ في كذبهم، ولم يُعِنْهُمْ على ظلمهم، فهو مني وأنا منه، وَسَيَردُ عليَّ الحوضَ...**» الحديث.

أخرجه بهذا اللفظ الترمذي في «سننه»[1]، أبواب الصلاة، باب في فضل الصلاة، والطبراني في «المعجم الكبير»[2] كلاهما من طريق أيوب بن عائذ الطائي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن كعب ابن عجرة... به.

قال الترمذي: حسن غريب. اهـ.

وأخرجه أحمد في «المسند»[3]، والترمذي في «سننه»[4]، كتاب الفتن، والنسائي في «سننه»[5]، والطحاوي في «مشكل الآثار»[6]،

---

(١) (٢/ ٥١٣).
(٢) (١٩/ ١٠٥، ١٠٦).
(٣) (٤/ ٢٤٣).
(٤) (٤/ ٥٢٥).
(٥) (٧/ ١٦٠، ١٦١).
(٦) (٣/ ٣٧٤).

وابن حبان في «صحيحه»[١]، والطبراني في «المعجم الكبير»[٢]، وابن أبي عاصم في «السنة»[٣]، والحاكم في «المستدرك»[٤]، والبيهقي في «سننه»[٥]، كلهم من طريق أبي حصين، عن عاصم العدوي، عن كعب ابن عُجْرة.

ولفظ أحمد وابن أبي عاصم وابن حبان والطحاوي: **«إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ، يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ، فَمَنْ دَخَلَ عليهم فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَيُعِنْهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضَ»**.

ولفظ الترمذي وأحد لفظي ابن حبان: **«سَيَكُونُ من بعدي أُمَرَاءُ، فمن دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَستُ منه، ولا يَرِدُ عليَّ الحوضَ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عليهم، ولم يُصَدِّقْهم بِكَذِبِهِمْ، ولم يُعِنْهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وأنا مِنْهُ، وسيرد عليَّ الحوضَ»**.

قال الترمذي: حديث صحيح غريب. اهـ. وصححه ابن حبان،

---

(١) ينظر: «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (١/ ٥١٧).
(٢) (١٩/ ١٣٤، ١٣٥).
(٣) (٢/ ٣٥١).
(٤) (١/ ٧٩).
(٥) (٨/ ١٦٥).

والحاكم . وقال الشيخ أحمد شاكر في «شرح الترمذي»[١] : الحديث صحيح ، وله شواهد تؤيد صحته . اهـ .

ومن شواهده :

حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة : **«أَعَاذَكَ اللَّهُ يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ»** ، قَالَ : وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ؟ قَالَ : **«أُمَرَاءُ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي ، لَا يَهْتَدُونَ[٢] بِهَدْيِي ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ ، فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ ، وَلَا يَرِدُونَ عَلَيَّ حَوْضِي ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ عَلَىٰ كَذِبِهِمْ ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ ، فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ ، وَسَيَرِدُونَ عَلَيَّ حَوْضِي . . .»** الحديث .

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»[٣] ، ومن طريقه أحمد في «المسند»[٤] ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»[٥] ، وابن حبان في «صحيحه»[٦] ، والحاكم في «المستدرك»[٧] ، وإسناده صحيح .

---

(١) (٢/ ٥١٤) .

(٢) ورد في «المصنف» لعبد الرزاق و«المستدرك» : «لا يهدون» .

(٣) (١١/ ٣٤٥، ٣٤٦) .

(٤) (٣/ ٣٢١) .

(٥) (٣/ ٣٧٥) .

(٦) (٥/ ٩) .

(٧) (٤/ ٤٢٢) .

دلَّ حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه هذا على جواز الدخول على الظَّلَمة من الولاة ، وأن من دخل عليهم ، إما أن يكون دخوله محمودًا ؛ لما اقترن به من أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو تخفيف شر . . . ونحو ذلك من أعمال البر . وإما أن يكون دخوله مذمومًا ؛ لما اقترن به من إعانة على ظلم ، أو تزيين لباطل . . . ونحو ذلك من شر وفساد .

فالأول هو الذي أشار إليه عليه الصلاة والسلام بقوله : **«وَمَنْ غَشِيَ أبوَابَهُمْ أو لم يَغْشَ ، فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ في كذبهم ، ولم يُعِنْهُمْ على ظلمهم ، فهو مني وأنا منه ، وَسَيَرِدُ عليَّ الحوضَ»** .

والثاني هو الذي أشار إليه عليه الصلاة والسلام بقوله : **«فَمَنْ غَشِيَ أبوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ في كَذِبِهِمْ ، وَأَعَانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَستُ منه ، ولا يردُ عليَّ الحوضَ»** .

وأشار عليه الصلاة والسلام إلى قسم ثالث ، وهم الذين اجتنبوهم فلم يَغْشَوا مجالسَهم ، وذلك في قوله : **«أو لم يغشَ»** ، وهذا أيضًا محمود ؛ لأنه ابتعد عن الموطن الذي هو مَظِنَّةُ فتنة .

وفي قوله عليه الصلاة والسلام : **«وَمَنْ غَشِيَ أبوَابَهُمْ أو لم يَغْشَ ، فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ في كذبهم . . .»** إلخ ، دليل على أن الصالحين من العلماء لا بد أن يكون منهم طائفة تغشاهم ، فتُبَيِّنَ لهم ما أوجب الله عليهم ، وما حرم عليهم ، تحثُّهم على الخير ، وتُكَرِّهُ إليهم الشر .

وقوله عليه الصلاة والسلام في اللفظ الآخر لحديث كعب بن



عجرة: «**وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عليهم، ولم يُصَدِّقْهم بِكَذِبِهِمْ، ولم يُعِنْهُمْ على ظُلْمِهِمْ...**» معناه: ومن لم يدخل عليهم، أو دخل عليهم، فلم يصدقهم بكذبهم... إلخ؛ وذلك لأن اللفظ الأول فيه النص على هذا، ولأن قوله: «**ولم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم...**» يدل على أن هناك دخولًا عليهم؛ إذ كيف يكون تصديقٌ بكذبهم، وإعانةٌ على ظلمهم دون دخول عليهم، أو اتصال بهم؟!

وأفاد حديث كعب -أيضًا- أن الدخول على ولاة العدل محمودٌ مطلقًا. ووجه ذلك أنه ﷺ حَمِدَ مَنْ دخل على ولاة الجور ناصحًا لهم، أو كافًّا عن إعانتهم على جَوْرهم، فالداخل على ولاة العدل أولى بالحمد؛ لأنه لن يجد عندهم إلا عدلًا وإنصافًا، فلا خوف عليه من فتنة غالبًا، فوظيفته حينئذٍ النصح والتذكير والمشورة الناصحة.

الدليل الثالث:

عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**»، قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «**لَا مَا صَلَّوْا**».

أخرجه مسلم في «صحيحه»(١).

وفي لفظ له أيضًا: «**إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**»،

---

(١) (٣/ ١٤٨٠، ١٤٨١).

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ : **«لَا مَا صَلَّوْا»** أَي : مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ . اهـ .

فهذه أحوال للناس مع هؤلاء الأمراء الذين خَلطُوا ظُلْمًا بعدلٍ مع بيان حكم كل حال :

الأول : مَنْ كَرِهَ ما هم عليه من الظلم بقلبه ، فقد برئ من الإثم والتَّبِعَةِ .

الثاني : مَنْ أنكر ما هم عليه من الظلم فقد سَلِمَ من العقوبة والإثم .

الثالث : مَنْ رضي وتابع على الظلم وأعان عليه أو أقره فهذا هو الذي يلحقه إثم .

قال القاضي عياض في «المفهم»[1] : قوله : **«وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»** دليل على أن المعاقبة على السكوت على المنكر إنما هو لمن رضيه ، وأعان فيه بقول أو فعل أو متابعة ، أو كان يقدر على تغييره فتركه .

فأما مع عدم القدرة فبالقلب وعدم الرضا به ، كما فسره في الحديث الآخر : **«أي كره بقلبه وأنكر بقلبه»** ، وكما قال في الحديث الآخر : **«فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدًا من طاعة»** . اهـ .

وقد استدل الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ بهذا الحديث على جواز الدخول

---

(١) (٦/ ٢٦٤) .

على الولاة ولو كانوا ظلمة بشرط عدم الرضا والمتابعة في المنكر[١].

الدليل الرابع:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلاَ اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلاَّ كَانَ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَىٰ»**.

أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب الأحكام، باب بطانة الإمام وأهل مشورته[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«إِنَّ اللَّهَ تعالىٰ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنْ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ»**.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[٣]، والترمذي في «سننه»[٤] ضمن حديث طويل فيه قصة.

وأخرجه أحمد في «المسند»[٥]، والبخاري في «صحيحه» معلقًا[٦]،

---

(١) «رفع الأساطين» (ص٧٤).

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ١٨٩).

(٣) (ح٢٥٦).

(٤) (٤/ ٥٨٥).

(٥) (٢/ ٢٣٧).

(٦) «فتح الباري» (١٣/ ١٩٠).

والنسائي في «سننه»[(١)] ، وابن حبان في «صحيحه»[(٢)] ، والطحاوي في «مشكل الآثار»[(٣)] ، وأبو يعلى في «المسند»[(٤)] مختصرًا : **«مَا مِنْ وَالٍ إِلا وَلَهُ بِطَانَتَانِ : بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبِطَانَةٌ لاَ تَأْلُوهُ خَبَالاً ، فَمَنْ وُقِيَ شَرَّهَا فَقَدْ وُقِيَ ، وَهُوَ مِنَ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا»** ، هذا لفظ النسائي .

ولفظ البقية : **«ما مِنْ نبيٍّ ولا والٍ . . .»** إلخ .

وجاء في أحد لفظي الطحاوي : **« . . . فمَنْ وُقِيَ شرَّ بطانَتِهِ الثانية فقد وُقِيَ . . .»** .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب . اهـ . وصححه ابن حبان .

قال الحاكم في «المستدرك»[(٥)] : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبي .

وعن أبي أيوب أنه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : **«مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ ، وَلاَ كان بعده مِنْ خَلِيفَةٍ ، إِلاَّ وَلَهُ بِطَانَتَانِ : بِطَانَةٌ**

---

(١) (٧/ ١٥٨) .

(٢) (١٤/ ٧٠ ، ٧١) .

(٣) (٥/ ٣٥٧) .

(٤) (١٠/ ٣٠٧ ، ٣٠٨) .

(٥) (٤/ ١٣١) .

تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ المنكرِ ، وَبِطَانَةٌ لا تَأْلُوهُ خَبَالًا ، فَمَنْ وُقِيَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ» .

أخرجه البخاري في «صحيحه»[١] معلقًا ، ووصله النسائي في «سننه»[٢] واللفظ له .

فهذا حديث جاء عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ ، يُخبر فيه النبي ﷺ أنه لا يخلو والٍ من **بطانتين :**

بطانة صالحة مستقيمة على نهج الله تعالى ، تأمر بالعرف ، وتهدي إلى الحق ، وتسعى إلى الإصلاح ، ناصحة لهذا الوالي ، دالة له إلى التي هي أحسن ، بعيدة كل البعد عن غشه ومخادعته ، بريئة من الغل عليه .

فهذه **بطانة محمودة ،** وصحبة مباركة .

والأخرى : بطانة سوء ، تُزين الباطل ، وتعين عليه ، وتسعى إلى صرف الوالي عن الخير ، وتحثُّه على فعل المنكر .

فهذه **بطانةٌ مذمومةٌ ،** وصحبةٌ مَأْفُونَةٌ .

وقد زكَّى النبي ﷺ البطانة الأولى وذم الثانية بقوله : **«فمن وقي بطانة السوء فقد وُقي»** ، وفي ذلك حثٌّ للوالي على اتخاذ البطانة الصالحة الناصحة ، والابتعاد عن بطانة السوء .

---

(١) «فتح الباري» (١٣/ ١٩٠) .
(٢) (٧/ ١٥٨ ، ١٥٩) .

وبما أن اتخاذه للبطانة الصالحة مأمورٌ به ، فإن البطانة لا تكون إلا بمجالسته ، والدخول عليه .

فدل ذلك على أن الدخول عليه ومجالسته لا تُذَمُّ لذاتها ، بل تُحمد أو تُذم على حسب ما يكون عليه الداخل المُجَالس من حالٍ ، فإن كان من بطانة الخير كان دخوله خيرًا ، وإن كان من بطانة السوء كان دخوله شرًّا .

الدليل الخامس:

عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : **«مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلًا فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا ، إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ»** .

أخرجه النسائي في «سننه»[(١)] وإسناده صحيح[(٢)] .

وأخرجه أبو داود في «سننه»[(٣)] وابن حبان في «صحيحه»[(٤)] بلفظ : **«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ ، إِنْ نَسِيَ**

---

(١) (٧/ ١٥٩) .

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢١٠) : رواه أحمد والبزار ، ورجال البزار رجال الصحيح . اهـ. ينظر : «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١/ ٨٨١ – رقم ٤٨٩) ، و«موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» (٥/ ١٢١) تحقيق : حسين سليم .

(٣) (٨/ ١٥٠) من «عون المعبود» كتاب الخراج والفيء والإمارة ، باب في اتخاذ الوزير .

(٤) «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (١٠/ ٣٤٥ ، ٣٤٦) .

ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ. وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ، إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ».

دل هذا الحديث على أن دخول الوزير الصالح على الأمير محمودٌ؛ لأن الله تعالى جعل علامة توفيق الأمير وتسديده أن يكون له وزير صالح صادق.

والوَزِيرُ: مُشْتَقٌّ في اللغة من الْوَزَرِ، والْوَزَرُ هو الجبل الذي يُعتصم به لينجيَ من الهلاك بأمر الله تعالى، وكذلك وزير الأمير أو الملك معناه: الذي يعتمد على رأيه في أموره، ويلتجئ إليه. وقد قيل لوزير السلطان وزير لأنه يَزِرُ -أي يحمل- عن السلطان أثقال ما أُسند إليه من تدبير المملكة[1].

وإذا جاز دخولُ الوزير على الأمير، فإن دخولَ غيره ممن عُرف بالعلم والنصح والحكمة كذلك؛ إذ المعنى في الشرع: الحثُّ على أن تكون خُلطة السلطان بأهل الخير والصلاح.

الدليل السادس:

عن سمرة بن جُنْدُب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ فِي أَمْرٍ لاَ يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا»**.

---

(١) ينظر: «تاج العروس» للزبيدي (١٤/ ٣٦٠).

أخرج أبو داود في «سننه»[١] كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، والترمذي في «سننه»[٢] كتاب الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة، والنسائي في «سننه»[٣] كتاب الزكاة، مسألة الرجل ذا سلطان.

قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. اهـ.

ووجه الدلالة من هذا الحديث ما قاله العلامة ابن الوزير رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه «العواصم والقواصم في الذَّبِّ عن سنة أبي القاسم»[٤] قال: فهذا عام في سلاطين العدل والجور، وليس يمكنه السؤال إلا بضرب من المخالطة. اهـ.

وقد أخرج ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار»[٥] عن زيد بن عقبة قال: قلتُ للحجاج: ألا أُحدِّثك بشيء حدثنيه سمرة بن جندب... -فذكر حديث سمرة السابق- فقال الحجاج: سلني، قال: قلتُ: وُلِدَ لي غلامٌ، قال: فأَلْحِقْهُ في العطاء.

وفي لفظ لابن جرير -أيضًا- قال الحجاج: إني ذو سلطان فسَلْنِي.

---

(١) (٢/ ٢٩٠).
(٢) (٣/ ٥٦).
(٣) (٥/ ١٠٠).
(٤) (٨/ ٢٠٠، ٢٠١).
(٥) (١/ مسند عمر/ ١٦، ١٧).



الدليل السابع:

عن عياض بن غُنْم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فَلاَ يُبْدِ لَهُ عَلاَنِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلاَّ كَانَ قَدْ أَدَّىٰ الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ»**. أخرجه الإمام أحمد في «المسند»(١).

ووجه الدلالة من هذا الحديث على جواز المخالطة إذا كانت في طاعة الله: إرشادُ النبي ﷺ إلى الجلوس مع السلطان في خَلْوَة عند نصحه ووعظه، وذلك لا يكون إلا بضرب من المخالطة.

الدليل الثامن:

روىٰ مالك عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخَّر الصلاة يومًا، فدخل عليه عروة بن الزبير، فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخَّر الصلاة يومًا وهو بالكوفة، فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري... فذكر له حديث جبريل في المواقيت.

قال الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد»(٢): وفي هذا الحديث ما كان عليه العلماء من صحبة للأمراء، والدخول عليهم. وإذا كان الأمير أو الخليفة يستديم صحبة العلماء، فأجدرُ به أن يكون عدلًا مأمونًا. اهـ.

---

(١) (٢٠)، وينظر: «معاملة الحكام» (ص١٤٤).

(٢) (٨/ ٦٨).

وقال ابن عبد البر -أيضًا- في «الاستذكار»[١] على هذا الحديث: كانوا يقولون: خيرُ الأمراءِ مَنْ صَحِبَ العلماء، وشَرُّ العلماءِ مَنْ صَحِبَ الأمراء، إلا مَن قال بالحقِّ، وأَمَرَ بالمعروف، وأَعَانَ الضعيف. اهـ.

الدليل التاسع:

عن سعيد بن جُمهان قال: أتيتُ عبد الله بن أبي أوفى -وهو محجوب البصر- وفيه: قال عبد الله: **«وَيْحَكَ يَا ابْنَ جُمْهَانَ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ، فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلاَّ فَدَعْهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ»**.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند»[٢].

فهذا طَرَفٌ مما جاء في النصوص الشرعية من دلالة على ما ذَكَرْتُ في حكم الدخول على الأمراء.

وفيما ذُكِرَ كفايةٌ ومَقْنَعٌ -إن شاء الله تعالى.

* * *

(١) (١/٢٠٨).

(٢) (٤/٣٨٢).

بيانُ أنَّه لا تَعَارُضَ بينَ الأدلةِ السابقةِ وبين قوله ﷺ: «... ومن أَتَى أَبْوَابَ السَّلَاطِينِ افْتُتِنَ»

أخرج أبو داود في «سننه»[1] كتاب الصيد، باب في اتباع الصيد، والترمذي في «سننه»[2] كتاب الفتن، باب، والنسائي في «سننه»[3] كتاب الصيد والذبائح، باب اتباع الصيد. كلهم من طريق الثوري عن أبي موسىٰ عن وهب بن منبّه عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: **«مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَىٰ السُّلْطَانَ افْتُتِنَ»**، هذا لفظ أبي داود.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثوري. اهـ.

وقال الذهبي عَقِبَ إخراجه لهذا الحديث في «سير أعلام النبلاء»[4]: أبو موسىٰ مجهول. اهـ. وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام»[5]: وأبو موسىٰ هذا لا يعرف البتة. اهـ.

---

(١) (٣/ ٢٧٨).
(٢) (٤/ ٥٢٣).
(٣) (٧/ ١٩٥).
(٤) (٤/ ٥٥٢).
(٥) (٤/ ٣٦٢).

وأخرج أحمد في «المسند»(١) عن إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن الحكم النخعي عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ بَدَا جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ، وَمَا ازْدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا، إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا»**.

قال ابن عدي في «الكامل»(٢) بعد أن رواه بهذا الإسناد: لا أعلم يرويه غير إسماعيل بن زكريا. اهـ. وهو صدوق يخطئ قليلًا، روى له الجماعة. قاله الحافظ(٣).

وأخرجه أحمد -أيضًا- في «المسند»(٤): حدثنا يعلى ومحمد ابنا عبيد قالا: حدثنا الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة... به.

وأخرجه أبو داود في «سننه»(٥) عن محمد بن عبيد، حدثنا الحسن... به.

قال ابن أبي حاتم في «العلل»(٦) عن هذه الطريق: وهو أشبه. اهـ.

---

(١) (٢/ ٣٧١).

(٢) (١/ ٣١٢).

(٣) في «التقريب» (ص٤٦)، ط. مؤسسة الرسالة.

(٤) (٢/ ٤٤٠).

(٥) (٣/ ٢٧٨).

(٦) (٢/ ٢٤٦).

وقال البيهقي في «شعب الإيمان»[(١)] : وهو المحفوظ . اهـ .

وقال السخاوي في «المقاصد»[(٢)] بعد أن ذكره من طريق عدي بن أبي حازم عن أبي هريرة : والمحفوظ ما لأبي داود في «سننه» من جهة عدي فقال : عن شيخ من الأنصار ، بدل أبي حازم . اهـ .

وأخرج أحمد في «المسند»[(٣)] وأبو يعلى في «المسند»[(٤)] عن شريك ، عن الحسن بن الحكم ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، قال : قال رسول الله ﷺ : **«مَنْ بَدَا جَفَا»** .

قلتُ : الحَمْلُ في هذا الاختلاف على الحسن بن الحكم النخعي .

قال البزار بعد أن روى هذا الحديث من طريق أبي حازم عن أبي هريرة : وهذا الحديث رواه شريك ، عن الحسن بن الحكم ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء .

قال إسماعيل [بن زكريا] عن الحسن ، عن عدي ، عن أبي حازم : والحسن فليس بالحافظ[(٥)] . اهـ .

---

(١) (٧/ ٤٨) .

(٢) (ص٤١٥) .

(٣) (٤/ ٢٩٧) .

(٤) (٣/ ٢١٥) .

(٥) نقله عنه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٢٤٤) .
وئنظر : «العلل» للدارقطني (٨/ ٢٤٠ ، ٢٤١) .

قال عنه ابن حبان في «المجروحين»[١] : يخطئ كثيرًا ويهم شديدًا ، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد . ثم ساق له هذا الحديث : عن أبي حازم عن أبي هريرة .

وقد وثق الحسنَ ابنُ معين ، وأحمدُ ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث[٢] .

قال الحافظ في «التقريب»[٣] : صدوقٌ يخطئ . اهـ .

وحسَّنَ هذا الحديثَ عن أبي هريرة الحافظُ ابنُ القطان في كتابه «بيان الوهم والإيهام»[٤] حيث قال بعد تخريج الحديث : فأرى هذا الحديثَ حسنًا ، فأما الذي ذكر أبو محمد -يعني حديث ابن عباس- فضعيف . اهـ .

وقال التبريزي في «النصيحة»[٥] : حديثٌ حسنٌ .

وحسَّنه من المعاصرين : الشيخُ الألباني في «السلسلة الصحيحة»[٦] .

قوله عليه الصلاة والسلام : **«وَمَنْ أَتَىٰ أَبْوَابَ السَّلَاطِينِ افْتُتِنَ»** ضبطه السيوطي بالبناء للمفعول . قال السندي في «حاشيته على

---

(١) (٢/ ٢٣٣) .
(٢) ينظر : «الجرح والتعديل» (٣/ ٧) ، و«تهذيب الكمال» (٦/ ١٢٨ ، ١٢٩) .
(٣) (ص١٠٠) .
(٤) (٥/ ٢٤٥) .
(٥) (ص٦٢) .
(٦) (٣/ ٢٦٧) .



النسائي» : وكلام «الصحاح» يفيد جواز البناء للفاعل أيضًا[١] . اهـ .

قلتُ : لا يختلف علماء الأمة على أن المراد بهذا الحديث ذم مَن دخل على السلاطين وهو غاشٌّ لهم ، مزيِّن لهم الباطل ، معين للظالم منهم على ظلمه ، غير ناصح لهم ، غير آمر بمعروف أو ناهٍ عن منكر .

وفيه : تنبيه للداخل على وجوب الاحتياط لدينه ولنفسه ، فيُعالج نيته ، وينظر في الصالح : أدخوله أم بُعده؟! إذ الفتنة منه قريبة .

قال العلامة ابن مفلح في «الآداب الشرعية»[٢] على هذا الحديث : وهو محمول على مَن أتاه لطلب الدنيا ، ولا سيما إن كان ظالمًا جائرًا ، أو على مَن اعتاد ذلك ولزمه ؛ فإنه يُخاف عليه الافتتان والعُجْب ، بدليل قوله في اللفظ الآخر : **«ومَنْ لزم السلطان افْتُتِنَ»** . اهـ .

ونقل العلامة ابن مفلح -أيضًا[٣]- عن ابن عبد القوي أنه ذَكَرَ كلام ابن البنا الحنبلي في ذلك وهو قوله : إنما المذكور بالذم من خالطهم فسعى بمسلم ، أو أقر أو ساعد على منكر ، فيجب حمل أحاديث التغليظ فيه على ما ذكرنا ، جمعًا بين الأدلة . اهـ .

وقال سِبْطُ ابن الجوزي في «الجليس الصالح»[٤] بعد ذكر أحاديث مرفوعة في ذم الدخول على السلاطين ، وآثار عن السلف في ذلك

---

(١) «حاشية السندي على النسائي» (٧/ ١٩٦) .

(٢) (٣/ ٤٥٨) .

(٣) (٣/ ٤٥٩) .

(٤) (ص١٩٨) .

أيضًا قال: أما الأحاديث المرفوعة فقال جدي: لا تصح. وأما كراهية السلف، فإنهم تكلموا على الغالب على الداخل على السلطان فقالوا: إن الغالب عليه الفتنة، إما بإبدال النصح بالمدح لنيل شيء من الحطام، أو بالسكوت عن إنكار منكر يمكن الكلام فيه، أو التلهف على فوات الدنيا إذا رآها عندهم... اهـ. بتصرف.

وقال القاري في «مرقاة المصابيح»[1]: **«وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ»** أي: بابه من غير ضرورة وحاجة لمجيئه «افْتُتِنَ» بصيغة المجهول، أي: وقع في الفتنة، فإنه إن وافقه فيما يأتيه ويذره فقد خاطر على دينه، وإن خالفه فقد خاطر على دنياه. هذا خلاصة كلام الطيبي.

وقال المُطَهَّر: ومَنْ دَخَلَ على السلطان ودَاهَنَه وَقَع في الفتنة، وأما من لم يداهن ونَصَحَه وأَمَرَه بالمعروف ونهاه عن المنكر، فكان دخوله عليه أفضل الجهاد. اهـ.

وقال المناوي في «فيض القدير»[2]: وذلك لأن الداخل عليهم: إما أن يلتفت إلى تنعمهم فيزدري نعمة الله عليه، أو يُهمل الإنكار عليهم مع وجوبه فيَفْسُق، وإما أن يطمع في دنياهم وذلك هو السحت. اهـ.

وكل ذلك من مظاهر الفتنة الحاصلة بالدخول عليهم، فمن توقاها توقى الفتنة.

---

(١) (٧/ ٢٧٩). وينظر: «تحفة الأحوذي» (٦/ ٥٣٣)، و«حاشية السندي على النسائي» (٧/ ١٩٦).

(٢) (٦/ ٩٤).

قال سبط ابن الجوزي في «الجليس الصالح»[(١)] : فأما الدخول على السلطان فلا يُذَم لنفس الدخول ، لكن لأنه في الغالب فتنة ، وربما لا يتماسك الآدمي عندهم ، فيقول ما لا يصلح ، ويمدح بما لا يجوز . اهـ .

وقد وقفتُ على كلام للإمام أبي عثمان سعيد بن إسماعيل بن سعيد ابن منصور النيسابوري الحيري «المتوفى سنة ٢٩٨هـ» هو من أجمل ما يُذكر هاهنا .

قال البيهقي في «شعب الإيمان»[(٢)] : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعتُ أبا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول : سمعت أبا عثمان سعيد بن إسماعيل يقول : ينبغي لمن يخاف الله ﷻ أن لا يأتي باب السلطان حتى يُدْعَى ، فيأتيه وهو خائف من ربه ﷻ ، فيأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ويقول كلمة الحق ، كما جاء في الخبر : **«أفضلُ الجهادِ كلمةُ حقٍّ عند سلطانٍ جائرٍ»** ، ثم ينصرف عنهم وهو خائف من ربه ، **فهذا غير مُفْتَتَنٍ** .

إنما المفتتن أن يأتيهم راغبًا طالبًا للدنيا ، طالبًا للعز في الدنيا ، طالبًا للرئاسة في الناس ، يتعزز بعز السلطان ويتكبر بسلطانه ، فإذا أتاهم داهنهم ، ومال إليهم ، ورضي بسوء فعلهم ، وأعانهم عليه ، وصدقهم على غير الحق من قولهم ، ورجع عنهم مفتخرًا بهم ، آمنًا لمكر الله ، معتزًّا بما نال من العز بهم ، يُؤذي الناس ويطغى فيهم ، ويتقوى عليهم

(١) (ص٢٠١) .
(٢) (٧/ ٥٢) .

باختلافه إلى السلطان . **فهذا الذي افْتُتِنَ ونسِيَ الآخرة وعصىٰ ربَّه وآذىٰ المؤمنين ،** ونَقَصَ من دينه ما لا يجبره الدنيا كلها لو كانت له . اهـ .

فبَانَ لك -إن شاء اللَّه- مما نقلتُه عن أهل العلم تفسير هذا الحديث ، وأنه لا تعارض بينه وبين ما سبق من الأدلة علىٰ جواز الدخول بشرطه .

بل من نَظَر في حديث كعب بن عُجرة السابق ، وفيه : **«فَمَنْ غَشِيَ أبوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهم ، وَأَعَانَهُمْ علىٰ ظُلْمِهِمْ ؛ فَليس مِني ولَستُ منه ، ولا يَرِدَ عليَّ الحوضَ ، وَمَنْ غَشِيَ أبوَابَهُمْ أو لم يَغْشَ ، فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ في كذبهم ، ولم يُعِنْهُمْ علىٰ ظلمهم ، فهو مني وأنا منه ، وَسَيَردُ عليَّ الحَوْضَ»** عَلِمَ علمًا جازمًا أن هذا هو معنىٰ قوله ﷺ : **«وَمَنْ أَتَىٰ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ»** ، وأن الافتتان حاصلٌ لمن غَشِيَ أبوابهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم علىٰ ظلمهم ، دون من لم يغشهم فسَلِمَ وابتعد عن المواطن التي هي مظنة الفتنة ، أو غشيهم فلم يصدقهم في كذبهم ، ولم يُعِنْهم علىٰ ظلمهم ، فهو علىٰ خير ؛ ولذا قال في حقه ﷺ : **«فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَسَيَردُ عليَّ الحَوْضَ»** .

وبهذا الجَمْع لا يكون بين الأحاديث في هذا الباب تعارضٌ ، كما هو جَلِيٌّ لمن نَظَرَ .

***



ذَمُّ الذين يدخلون على الأمراء بوجهٍ ويخرجون منهم بوجهٍ آخرَ

قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في «صحيحه»[(١)] : بابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ .

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ أُنَاسٌ لِابْنِ عُمَرَ : إِنَّا نَدْخُلُ عَلَىٰ سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ ، قَالَ : «كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا» .

قوله : «ما يُكره من ثناء السلطان» أي : من الثناء على السلطان بحضرته[(٢)] .

هذا الأثر جاء عن ابن عمر من طرق كثيرة ، وقد سأله عن هذا أكثر من واحد . أذكر بعض هذه الطرق بألفاظها ، ثم أُبيِّن ما يُستفاد من هذه الألفاظ ، فأقول :

أخرجه الفريابي في «صفة المنافقين وذم النفاق»[(٣)] ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ»[(٤)] ، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده»[(٥)] ، والبيهقي

(١) «الفتح» (١٣/ ١٧٠) .

(٢) قاله الحافظ في «الفتح» (١٣/ ١٧٠) .

(٣) (ص٦٥) ، وله طريق آخر عنده : عن الزهري عن عروة .

(٤) (١/ ٣٧٦) .

(٥) ينظر : ؟؟؟ .

في «السنن»[١] ، وفي «شعب الإيمان»[٢] : عن عبد الله بن خارجة بن زيد عن عروة بن الزبير قال : أتيتُ عبد الله بن عمر بن الخطاب فقلت له : يا أبا عبد الرحمن ، إنا نجلس إلىٰ أئمتنا هؤلاء فيتكلمون بالكلام نحن نعلم أن الحق غيره فنصدقهم ، ويقضون بالجَوْر فنقوِّمهم ونحسِّنه لهم ، فكيف ترىٰ في ذلك؟ فقال : «يا ابن أخي ، كنا مع رسول الله ﷺ نعُدُّ هذا النفاق ، فلا أدري كيف هو عندكم؟!» .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب الصمت»[٣] ، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»[٤] ، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن»[٥] ، وابن أبي زَمِنِينَ في «أصول السنة»[٦] ، وعبد الرحمن ابن عمر الأصبهاني في كتاب «الإيمان»[٧] عن أبي إسحاق السبيعي عن عَرِيب بن حميد الهمداني قال : قلتُ لابن عمر : إنا إذا دخلنا على الأمراء زكَّيناهم بما ليس فيهم ، فإذا خرجنا من عندهم دعونا الله عليهم ، قال [ابن عمر] : «كنا نَعُدُّ ذلك النفاق» .

---

(١) (٨/ ١٦٥) .

(٢) (٧/ ٤٥) .

(٣) (ص١٦٥) .

(٤) (٢/ ٦٣٠) .

(٥) (١/ ٤٠٨ ، ٤٠٩) .

(٦) (ص٢٤٥) .

(٧) كما في «الفتح» (١٣/ ١٧٠) .

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند»(١) من طريق يزيد بن الهاد عن محمد بن عبد اللَّه أنه حدثه أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَقِيَ نَاسًا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ . فَقَالَ : «مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَؤُلَاءِ؟» . قَالُوا : خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الْأَمِيرِ مَرْوَانَ . قَالَ : «وَكُلُّ حَقٍّ رَأَيْتُمُوهُ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ ، وَأَعَنْتُمْ عَلَيْهِ ، وَكُلُّ مُنْكَرٍ رَأَيْتُمُوهُ أَنْكَرْتُمُوهُ وَرَدَدْتُمُوهُ عَلَيْهِ؟» . قَالُوا : لَا وَاللَّهِ ، بَلْ يَقُولُ : مَا يُنْكَرُ ، فَنَقُولُ : قَدْ أَصَبْتَ ، أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قُلْنَا : قَاتَلَهُ اللَّهُ ، مَا أَظْلَمَهُ وَأَفْجَرَهُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : «كُنَّا بِعَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا لِمَنْ كَانَ هَكَذَا» .

وأخرجه أحمد -أيضًا- في «المسند»(٢) ، وابن ماجه في «سننه»(٣) ، والفريابي في «صفة المنافقين»(٤) ، وابن أبي الدنيا في «الصمت»(٥) ، ومحمد بن نصر في «تعيظم قدر الصلاة»(٦) ، وقِوَام السنة للأصبهاني في «الترغيب والترهيب»(٧) ، كلهم عن إبراهيم عن أبي الشعثاء قال : دخل نفرٌ على عبد اللَّه بن عمر من أهل العراق ، فوقعوا في يزيد بن معاوية

---

(١) (٢/ ٦٩) . وأخرجه الفريابي في «صفة المنافقين» (ص٦٥ ، ٦٦) ، لكن من طريق أبي حازم عن ابن عمر ، قال الذهبي في «السير» (١١/ ٤٣٥) : ما أظن أبا حازم سمعه من ابن عمر .

(٢) (٢/ ١٠٥) .

(٣) (٢/ ١٣١٥) ، قال في «الزوائد» : إسناده صحيح . اهـ .

(٤) (ص٦٦) .

(٥) (ص١٦٥) .

(٦) (٢/ ٦٣٥) .

(٧) (١/ ١٠٩) .

فتناولوه. فقال لهم عبدُ اللَّه: هذا قولُكم لهم عندي، أَتقولون هذا في وُجوههم؟ قالوا، لا، بل نَمْدَحُهم، ونُثْنِي عليهم. فقال ابن عمر: «هذا النفاقُ عندنا».

هذا لفظ الفريابي. ورواه الباقون مختصرًا.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق»(١) من طريق المغيرة بن مسلم عن يحيى البكاء قال: كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فجاء رجل فوقع في الحجاج فسبَّه. فقال له [ابنُ عمر]: أرأيتَ لو كان شاهدًا أكنتَ تقول هذا؟ قال: لا. قال: «كُنَّا نَعُدُّ هذا على عهد رسول اللَّه ﷺ نفاقًا».

وأخرجه مسدد في «مسنده»(٢) من رواية يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، أن رجلًا قَدِم على ابن عمر، فقال له: كيف أنتم وأبو أُنيس الضحاكُ بْنُ قيس؟ قال: إذا لقيناه قلنا له ما يُحِبُّ، وإذا وَلَّيْنَا عنه قلنا له غير ذلك. قال: «ذاك ما كنا نعده مع رسول اللَّه ﷺ من النفاق».

قلتُ: الضحاك بن قيس هو أخو فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، قيل: لا صحبة له، ولا يصح سماعه من النبي ﷺ، وذكره في جملة الصحابة: ابن حبان، وابن زَبْرٍ، وابن السكن، والباوردي، وابن قانع، وأبو نعيم(٣).

---

(١) (٢/ ٤١٧).

(٢) كما في «الفتح» (١٣/ ١٧٠).

(٣) ينظر: «معجم الصحابة» لابن قانع، وتعليق المحقق عليه (٢/ ٣٢)، و«جامع التحصيل» (ص٢٤٢)، و«معجم الصحابة» لأبي نعيم (٣/ ١٥٣٧).

قال ابن عبد البر : يقولون : إنه ولد قبل وفاة النبي ﷺ بسبع سنين ونحوها ، وينفون سماعه من النبي ﷺ[(١)] . اهـ .

استعمله معاوية على الكوفة ثم عزله ، ولما توفي معاوية صلى الضحاك عليه وضبط البلد دمشق حتى قدم يزيد بن معاوية ، فكان معه ثم مع ابنه معاوية إلى أن مات ، فبايع الضحاك بدمشق لعبد الله بن الزبير ، وغَلَبَ مروان بن الحكم على بعض الشام فقاتَلَهُ الضحاك بمرج راهط عند دمشق فقُتل الضحاكُ بالمرج في منتصف ذي الحجة من سنة أربع وستين . اهـ . من «أسد الغابة»[(٢)] .

وأخرجه عبد الغني المقدسي في كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[(٣)] من طريق يحيى بن سعيد ، عن نافع ، أن ابن عمر قال لقوم يأتون السلطان : أَكُلما رأيتُم منكرًا أنكرتُموه ، أو معروفًا أمرتُم به؟ قالوا : لا ، ولكن إذا قال شيئًا صدَّقْناه ، فإذا خرجنا قلنا ما نَعْلَم . قال : «كنا نَعُدُّ هذا على عهد رسول الله ﷺ نفاقًا أو من النفاق» .

فهذه أكثر طُرُق هذا الأثر وألفاظه ، وقد أفادت **أمورًا** :

منها : بيانُ أسماء مَنْ وقع لهم ذلك .

---

(١) «الاستيعاب» (٢/ ٧٤٤ ، ٧٤٥) .

(٢) (٣/ ٣٧) . وينظر : «تهذيب الكمال» (١٣/ ٢٨٠) ، وفيه أنه دعا لنفسه بعد أن كان دعا لابن الزبير .

(٣) (ص١٦٤) .

ومنها : بيانُ الخلفاء أو الأمراء الذين ارتادهم أولئك النفر ، منهم : يزيد بن معاوية ، ومروان بن الحكم ، والحجاج بن يوسف ، والضحاك بن قيس .

ومنها : أن ابن عمر رضي الله عنهما لم يُنْكِر الدخول على هؤلاء ، بل أنكر ما عليه الداخلون من حال سيئة ، إما أنهم لا يأمرون بمعروف ولا ينهون عن منكر ، أو لتصديقهم الأمراء في كذبهم ، أو لثنائهم عليهم بالباطل ، أو لإقرارهم على باطل . . . أو نحو ذلك مما هو علامة نفاق ، وشارة خيانة .

ومنها : الترهيب الشديد في حق ذي الوجهين ، الذي يأتي الأمراء بوجه ، ويخرج منهم بوجه آخر ، فهؤلاء جمعوا سَوْءَتَيْنِ : الدخول على الأمراء على وجه يسخطه الشرع ويمقته العرف ، والنفاق حيث أظهروا ما ليس في قلوبهم أمام الأمراء ، فلما غابوا عنهم أظهروا ما في قلوبهم من بُغْضٍ للأمراء وتخوينهم وسبِّهم ، فكأنهم نادَوا على أنفسهم : نحن أعوانهم في كل باطل ، ونحن جلساؤهم على الباطل ، فذَمُّوا أنفسهم من حيث لا يشعرون ، قال تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام : ١٢٩] .

* * *

بيان المعنى الذي من أجله حذَّر السلفُ من مخالطةِ السلاطينِ الظَّلَمَةِ

لا رَيْبَ أن ابتعادَ المرء عن مواطن الفتن من كمال الحزم، بل من كمال الديانة.

وقد وصف النبي ﷺ أبواب السلاطين بالفتنة، أي: أنها مَظِنَّةُ الفتنة.

من أجل ذلك حذَّر جماعة من السلف من الدخول على السلاطين، وشددوا في ذلك، لا لكون الدخول محرَّمًا لذاته، بل لكونه مَظِنَّةَ الوقوع في الْمُحَرَّم.

وإليك بعض الآثار والأقوال التي تشرح ذلك:

أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»[(١)]، وأبو نعيم في «الحلية»[(٢)]، والبيهقي في «الشعب»[(٣)]، عن عمارة بن عبد، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: «إِيَّاكُمْ وَمَوَاقِفَ الْفِتَنْ». قيل: وما مواقفُ الفتن يا أبا عبد الله؟ قال: «أبوابُ الأُمراءِ، يدخلُ أحدُكم على الأمير فيُصدِّقُهُ بالكذب، ويقول ما ليس فيه».

---

(١) (١٥/ ٢٣٧).

(٢) (١/ ٢٧٧) من طريق عبد الرزاق.

(٣) (٧/ ٥٠) من طريق عبد الرزاق.

وأخرجه سبط ابن الجوزي في «الجليس الصالح»[١] بلفظ: «أبوابهم مواقفُ الفتن، يدخلون عليهم بوجهٍ ويخرجون بآخر».

وأخرج ابن سعد في «الطبقات»[٢] عن شُبْرُمَةَ بن طُفَيل، عن عبد اللَّه بن مسعود قال: «إن الرجلَ ليدخلُ على السلطان ومعه دِينُهُ، فيخرُج وما معه دِينُهُ». فقال رجل: كيف ذاك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: «يُرضيه بما يُسخِطُ اللَّه فيه».

وأخرج ابن المبارك في «الزهد»[٣]، وابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[٤] عن الحسن قال: ذكروا شيئًا عند معاوية -يعني ابن قُرَّة- فتكلموا فيه، والأحنف بن قيس ساكتٌ، فقالوا: ما لك لا تتكلم يا أبا بَحْرٍ؟ قال: أخشى اللَّه إن كذبتُ، وأخشاكم إن صَدَقْتُ.

وفي «طبقات الحنابلة»[٥] لابن أبي يعلى، بإسناده إلى الْمَرُّوذِيِّ قال: سمعتُ إسماعيلَ ابنَ أخت عبد اللَّه بن المبارك يُكلِّمُ أحمد بن حنبل في الدخول على الخليفة. فقال له أبو عبد اللَّه: قد قال خالُك -يعني ابن المبارك- لا تَأْتِهم، فإن أتيتَهم فاصدُقْهم، فأنا أخافُ أن لا أصدُقَهم.

---

(١) (ص٢٠٢).
(٢) (٦/٢٠٨).
(٣) (١٣٥٣).
(٤) (ص١٣٦).
(٥) (١/١٠٦).

قال سبط ابن الجوزي في «الجليس الصالح»[1] : فأما الدخولُ على السلطان فلا يُذَمُّ لنفس الدخول، لكن لأنه في الغالب فتنةٌ، وربما لا يتماسكُ الآدمي عندهم فيقول ما لا يصلُحُ، ويمدحُ بما لا يجوزُ . . .

وقد يتعرَّضُ الداخلُ عليهم لمعاصٍ كثيرة؛ فقد يكونون في دُور مغصوبة، وربما احتاج أن يركع لهم ويسجد، وربما رأى أواني الذهب والفضة، ولباس الحرير عليهم وعلى أصحابهم، ثم يسمع من كلامهم ما لا يجوز . وإذا كانوا على هذه الصفات فمعاشرتُهم خَطِرَةٌ .

وقد يسلم الإنسانُ في الدُّخول وتَصِحُّ نيتُه في الأمراء، إلا أنهم إذا أكرموه تغيَّر قلبُه، فمال إليهم، فأحبَّ الظالمين واشتهى بقاءَهم، وربما حَلَتْ له دُنياهم .

ولذلك قال سفيان الثوري : ما أخافُ من عقوبتِهم، إنما أخاف من كَرَامتِهم .

وقال عبد الرحمن بن مَهْدِي : عَزَمَ سفيانُ الثوريُّ على الدخول على الخليفة لِيَعِظَهُ، ثم بدا له وقال : فكَّرْتُ في أَمرِي، فقلتُ : إنْ دخلتُ عليه أكرَمَني ورفع مجلسي فقَطَعَني عمَّا أريدُ، وإن استخفَّ بي تركتُ ما جئتُ له وغضبت لنفسي، فرأيتُ أن لا أذهبَ إليه .

وقال أحمد بن حنبل : فِتْنَتِي بالمتوكِّل أعظم من فتنتي بالمعتصم، يشير إلى الإكرام . اهـ . كلام سبط ابن الجوزي .

---

(١) (ص٢٠١) .

ومَنْ تأمل ما ذكرتُه هاهنا عن بعض السلف ظَهَر له أن نهيهم عن الدخول إنما المراد به النهي عن الوقوع في المحظور بعد الدخول، مِنْ ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو المداهنة في دين الله تعالىٰ، أو تزيين الباطل والتخذيل عن الحق... ونحو ذلك.

ولذا فإن حذيفة رضي الله عنه لما بيَّن أن أبواب الأمراء هي مواقف الفتن، علَّل ذلك: بأن الداخل عليهم يصدِّقهم في كذبهم، ويمدحهم بما ليس فيهم، وإذا خرج ذمَّهم وشتمهم، وذلك هو المفتون.

وهكذا بقية الآثار، فإنها تفيد تعليل المنع من الدخول بأنه مَظِنَّةٌ للوقوع في الفتنة.

وبهذا تكون هذا الآثار موافقة لما جاء من الأحاديث الواردة في هذا الباب، كحديث كعب بن عجرة، الذي مضىٰ نصُّه وشرحه، والله أعلم.

وقد أشار العلامة ابن مفلح في «الآداب الشرعية»[1] إلىٰ علة أخرىٰ عند السلف في هذا الباب، وهي وَرَعُهُمْ.

قال بعد ذِكْرِه لطائفة من كلام السلف في ذلك: وهذا علىٰ سبيل الورع. اهـ.

وأمثلة ذلك كثيرة: منها ما أخرجه ابن المبارك في «الزهد»[2]،

---

(١) (٣/ ٤٥٩).

(٢) (١٣٥٥).

وابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[(١)] عن محمد بن سيرين، قال: كان ابنُ عمر يأتي العمال، ثم قعد عنهم، قال: فقلتُ: لو أتيتهم؟ قال: أكره إن تكلمتُ أن يروا أن ما بي غير الذي بي، وإن سكتُّ رهبتُ أن آثم.

وأخرج ابن المبارك في «الزهد»[(٢)]، وابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[(٣)]، عن سلمة بن نبيط، قال: قلتُ لأبي -وكانت له صحبة- لو غَشِيتَ هذا السلطان؟ قال: «إني أخشى أن أَشْهَدَ مشهدًا يدخلني النار».

وأخرج ابن أبي الدنيا في «العزلة والانفراد»[(٤)] عن جرير بن حازم قال: سمعت الحسن قال: كان رجلٌ من أهل المِصْرِ يغشى السلطان، ويصيب منهم، فترك ذلك، وجلس في بيته، فأتاه أهله وبنوه. فقالوا: تركتَ السلطان وحظكَ منه؟ فجعل لا يلتفت إليهم. فقالوا: والله لو فعلتَ لتموتن هرسًا. فقال: يا بَنِيَّ! والله لأن أموتَ مؤمنًا مهروسًا أحب إليَّ من أن أموت منافقًا سمينًا.

قال الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عَلِمَ والله أن القبر يأكل الشحم واللحم ولا يأكل الإيمان.

---

(١) (ص١٣٧).
(٢) (١٣٩١).
(٣) (ص١٣٨).
(٤) (ص١٦٧).

وأخرج البيهقي في «الشعب»(١) أن علي بن عثَّام يقول: قال الثوري: أَتَرَوْني أخاف أن يضربوني إن أتَيتُهم؟! ولكني أخاف أن يُكرموني فيفتنوني.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات»(٢) عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قلنا لعلقمة -يعني ابن قيس: لو دخلتَ على الأمراء فعرفوا لك شرفك. قال: إني أخاف أن ينتقصوا مني أكثر مما أتنقَّص منهم.

فهذه الآثار تُوضِّح أن من السلف مَنْ يترك مجالسة الولاة وَرَعًا؛ خشية أن يقع في شيء من المحظور.

ذلك بأن مَنْ جلس مجلس الولاة وجب عليه الأمر والنهي، بخلاف مَنْ كان بعيدًا.

قال ابنُ عباس رضي الله عنهما: «مَنْ أمكنه الوسائدُ فقد وجب عليه النصيحة، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

أخرجه الرازي في «تاريخ صنعاء»(٣).

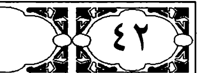
ومن السلف مَنْ لا يأتي الولاة إلا إذا دُعِيَ فحسب، امتثالًا لأمر الله تعالى وأمر رسوله ﷺ بالسمع والطاعة لولاة الأمر.

---

(١) (٧/ ٥١).

(٢) (٦/ ٨٨).

(٣) «تاريخ صنعاء» للرازي (ص٤١٠).



قال سليمان التيمي ، قال الأحنف بن قيس : ثلاثٌ فيَّ ما أَذْكُرهنَّ إلا لمعتبرٍ : ما أتيتُ باب سلطان إلا أن أُدْعَىٰ ، ولا دخلتُ بين اثنين حتىٰ يُدخلاني بينهما ، وما أَذْكُر أحدًا بعد أن يقوم من عندي إلا بخير [1] .

* * *

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٩٢) .

بيانُ أقوالِ السَّلفِ
في حُكْمِ الدخولِ على الأمراءِ

للسَّلف **قولان مشهوران** في حكم الدخول على الأمراء .

وقبل البدء بذكر أقوالهم في ذلك بين مانع ومُجيز ، أَسُوقُ نقلين عن عالِمَيْنِ ، هما كالمقدمة الموضِّحة لكلام كلتا الطائفتين من علماء السلف :

النقل الأول: في بيان حال دخول من دخَل من السلف على السلاطين:

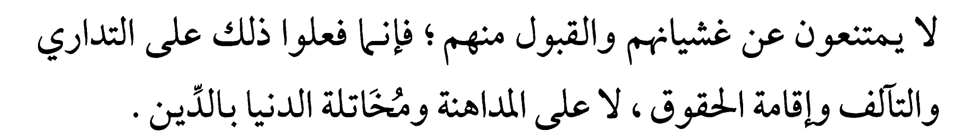
قال الحكيم الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في كتابه «الفُرُوق ومنع التَّرَادُفِ»[1] : ألا ترىٰ أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يدخلون علىٰ أمرائهم ، فيُؤَاكلونهم ويُخالطونهم ، منهم مَنْ يدخل علىٰ : الحجاج ، والمختار ، وعلىٰ يزيد بن معاوية ، فيقبلون برَّهم ، ويخالطونهم في أمورهم .

منهم : ابن عمر ، وابن عباس ، وأنس بن مالك ، والحسن ، والحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ قَبْلُ .

ومن التابعين مثل : الحسن ، وابن سيرين ، ومحمد بن واسع ، وشريح ، وعلقمة ، والأسود ، وعبيدة ، ومطرِّف بن عبد الله ، وعامر بن عبد الله ، والشعبي ، وإبراهيم النخعي ، وكبراء التابعين ، فكانوا

---

(١) (ص٨٠ ، ٨٤) .



لا يمتنعون عن غشيانهم والقبول منهم ؛ فإنما فعلوا ذلك على التداري والتآلف وإقامة الحقوق ، لا على المداهنة ومُخَاتلة الدنيا بالدِّين .

فإذا رأوا منكرًا غيَّروه بألطف الوجوه إن قَدِروا عليه ، وإن لم يقدروا عليه أخَّروه إلىٰ وقت . . .

فكان عِلْيَةُ أصحاب رسول الله ﷺ وكبراء التابعين يخالطون الأمراء مخالطة الأبدان ، فلم يضرَّهم ؛ لأن الضرر في مخالطة القلوب ، فإذا خالط القلبُ أَلِفَ واشتهىٰ ما عنده ، وصار مُدَاهنًا ، فسكت علىٰ ما رأىٰ من المنكر خوفًا علىٰ دنياه وجاهه أن يفوته منه . اهـ . كلام الحكيم الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ .

النقل الثاني: في بيان حال من كَرِهَ الدخول عليهم:

قال ابن مفلح في كتابه «الآداب الشرعية»[1] بعد نقله آثارًا عن بعض السلف في ذم الدخول على الأمراء : وهذا علىٰ سبيل الورع ، وقد سبق عن بعضهم فعلُ ذلك .

والظاهر كراهتُه إن خِيفَ منه الوقوع في المحظور ، وعدمُها إن أُمِنَ ذلك .

فإن عَرِيَ عن المفسدة واقترنت به مصلحة من تخويفه لهم ووعظه إياهم وقضاء حاجته ، كان مستحبًّا .

---

(١) (٣/ ٤٥٩) .

وعلى هذه الأحوال يُنَزَّلُ كلامُ السلف وأفعالهم رضي الله عنهم . اهـ . كلام ابن مُفلح رحمه الله تعالى .

وهذا بيانُ أقوالهم رحمهم الله تعالى :

القول الأول: جواز الدخول بشرطه ، وهو: عدم المداهنة:

قال العلامة ابن الوزير في كتابه «العواصم والقواصم في الذَّبِّ عن سنة أبي القاسم ﷺ»[1] : وأما مَنْ خالط الملوك ، أو كاتبهم ، أو قَبِلَ عطاياهم ، فهو السواد الأعظم من المتقدمين والمتأخرين والصحابة والتابعين . اهـ .

وقال الشوكاني رحمه الله تعالى في كتابه «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين»[2] : ولا يمكن حصر عدد مَن يتصل من أهل العلم والفضل بسلاطين قرن من القرون ، بل بسلاطين بعض القرن في جميع الأرض . اهـ .

قلتُ : صَدَقَ هذان العالِمان ، وهما من أهل الاستقراء ، فإن حصر الداخلين على السلاطين من العلماء أمرٌ مُتعذِّرٌ ؛ ذلك لكثرتهم ، بل قلَّ أن يخلو عالِمٌ حقًّا من مداخلة السلاطين ، على وجه يرضي الله تعالى .

قيل للإمام مالك رحمه الله تعالى : إنك تدخل على السلطان ، وهم

---

(١) (٨/٢٠٦) .

(٢) (ص٨٥) .

يظلمون ويجورون؟ قال مالك: يرحمك الله فأين التكلم بالحق؟ رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»(١).

وذلك لأنه «لو امتنع أهل العلم والفضل والدِّين عن مداخلة الملوك لتعطَّلت الشريعة المطهرة؛ لعدم وجود من يقوم بها، وتبدَّلت تلك المملكة الإسلامية بالمملكة الجاهلية في الأحكام الشرعية من ديانة ومعاملة، وعَمَّ الجهل وطَمَّ، وخُولِفَتْ أحكام الكتاب والسنة جهارًا». اهـ. من كلام العلامة الشوكاني في «رفع الأساطين»(٢).

وذكر القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «ترتيب المدارك»(٣) عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ أنه قال: حقٌّ على كل مسلم أو رجل جعل الله في صدره شيئًا من العلم والفقه أن يدخل إلى ذي سلطان يأمره بالخير وينهاه عن الشر ويعظه، حتى يتبين دخول العالم على غيره؛ لأن العالِم إنما يدخل على السلطان لذلك، **فإذا كان فهو الفضلُ الذي لا بعده فَضْلٌ**. اهـ.

وأخرج سبط ابن الجوزي في «الجليس الصالح»(٤) بسنده إلى أبي زرعة الرازي قال: سألتُ أحمد بن حنبل عن إسحاق بن راهويه؟ فقال: أنا أُسأَلُ عن إسحاق، إنما ينبغي أن يُسْأَلَ إسحاق عني! فقلتُ: يا أبا عبد الله لم أُرِدْ به في الحديث، وإنما أردت دخولَه على السلاطين وأخذَه أموالَهم.

---

(١) (١/ ٣٠).
(٢) (ص٧٤).
(٣) (٢/ ٧٥).
(٤) (ص٢٠٤)، نقلته بتصرف يسير.

قال أحمد : نَعَمْ يدخل عليهم ، ويأخذ أموالهم ويدعوهم إلى السنن ويعلِّمهم إياها ، فرُبَّما يُثْنِي على واحد حتى يولَّى على مدينة ، فيدعوَ الناسَ إلى السنة ، فيكون الأجرُ كله لإسحاق . اهـ .

وقد تقدم ذكر جماعة من السلف فعلوا ذلك . واستقصاء ذكر مَنْ دخل على السلاطين منهم يطول :

منهم : ابن أبي ليلى :

قال الذهبي في «الميزان»[١] : عبد الرحمن بن أبي ليلى من أئمة التابعين وثقاتهم . ذكره العُقَيْلي في كتابه[٢] متعلِّقًا بقول إبراهيم النخعي فيه : كان صاحب أمراء . وبمثل هذا لا يُلَيَّنُ الثقة . اهـ .

وقد تعجَّب العلامة ابن مُفلح في «الآداب الشرعية»[٣] من فِعْلِ العُقَيْلي هذا .

قلتُ : نُقِلَ عن إبراهيم النخعي دخوله على الأمراء ، وقبوله هداياهم! وسيأتي .

وقد أخرج الفسوي في «المعرفة والتاريخ»[٤] أن ابن أبي ليلى قال : مَنْ عَرَفَه السلطانُ ببلدٍ فهو عَبْدٌ .

---

(١) (٢/ ٥٨٤) .

(٢) «الضعفاء» (٢/ ٣٣٧ ، ٣٣٨) .

(٣) (٢/ ٤٥٨) .

(٤) (٢/ ٤٠١) .

ومنهم : إبراهيم النَّخَعِي :

أخرج ابن سعد في «الطبقات»[١] عن ابن عون قال : كان إبراهيم يأتي السلطان فيسألهم الجوائز .

وأخرج -أيضًا- في «الطبقات»[١] عن العلاء بن زهير الأزدي -وثقه ابن معين- قال : قَدِمَ إبراهيمُ على أبي وهو على حُلْوَان ، فحمله على برذون ، وكساه أثوابًا ، وأعطاه ألف درهم ، فقَبِلَهُ .

وأخرج الفسوي في «المعرفة والتاريخ»[٢] عن الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي عن إبراهيم النخعي أنه كان يشتري الوَزَّ ويُسَمِّنُهُ ، ويُهدِيهِ إلى الأمراء .

ومنهم : مطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِير :

أخرج ابن سعد في «الطبقات»[٣] ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ»[٤] عن غيلان بن جرير قال : كان مطرِّف يَلْبَسُ البرانِسَ والمطارف ، ويركب الخيل ، ويَغْشَى السلطان ، ولكنك كُنتَ إذا أفضيتَ إليه أفضيتَ إلى قُرَّة عَيْنٍ .

---

(١) (٦/ ٢٧٧) .

(٢) (٢/ ٦١٠) .

(٣) (٧/ ١٤٤) .

(٤) (٢/ ٨١) .

وأخرج ابن عبد البر في «الجامع»[(١)]، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، قال: العلمُ لواحدٍ من ثلاثة: لذي حَسَبٍ يزينه به، أو لذي دين يَسُوسُ به دينه، أو لمن يختلط بالسلطان ويدخل إليه يُتْحِفُهُ بعلمه وينفعه به.

قال: ولا أعلم أحدًا جمع هذه الخلال إلا عروة بن الزبير وعمر ابن عبد العزيز، فكلاهما جمع الحسب والدين ومخالطة السلطان.

وقد دَخَلَ ابنُ معين على مروان بن معاوية[(٢)].

ودخل الليث بن سعد على أبي جعفر المنصور.

قال الليث: لما ودَّعْتُ أبا جعفر ببيت المقدس قال: أعجبني ما رأيتُ من شدة عقلك، والحمدلله الذي جَعَل في رعيتي مثلَك[(٣)].

ودَخَل ابن أبي ذئب على السلطان، فأمر ونهى[(٣)].

وكذا سعد بن إبراهيم[(٣)].

ودخل -أيضًا- عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري أبو طوالة - قاضي المدينة لعمر بن عبد العزيز[(٤)]- قال الإمام مالك: كان رجلًا صالحًا يدخل على الوالي فيكلمه في الأمر وينصحه في المشورة، ولا يرفق

---

(١) (١/ ١٨٦).

(٢) ينظر: «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣/ ١٣١).

(٣) «المعرفة والتاريخ» (١/ ١٦٧).

(٤) «تهذيب الكمال» (١٥/ ٢١٧).



له ولا يكفُّ عنه شيئًا من الحق يُكَلِّمه . قال : وغيره من الناس يَفْرَقُ أن يُضْرَبَ(١) .

ودخل رفاعة بن شداد الفِتْياني على المختار بن أبي عبيد(٢) .

وهكذا جمع غَفِيرٌ ، يتعذر حصرهم . بل قال ابن الوزير : ومَنْ كثرت مطالعته للسِّيَرِ والأخبار عَرَفَ مِنْ هذا كثيرًا(٣) . اهـ .

وأدلة هؤلاء تقدمت ، وهي في غاية الوضوح .

القول الثاني: المنعُ من الدخول على الخلفاء والولاة والأمراء:

قال ابن مفلح في «الآداب الشرعية»(٤) : وهذا رأيُ جماعة من السلف ، وكلامهم في ذلك مشهور ، منهم : سُويد بن غَفَلَة ، وطاوس ، والنخعي ، وأبو حازم الأعرج ، والثوري ، والفضيل بن عياض ، وابن المبارك ، وداود الطائي ، وعبد الله بن إدريس ، و[الإمام أحمد] وبشر الحافي ، وغيرهم . اهـ .

قلتُ : جاء ذلك عن علي بن أبي طالب وابن مسعود وحذيفة ابن اليمان وأبي ذر رضي الله عنهم ، ووهب بن منبه ، وحماد بن سلمة ، والحسن البصري ، وأبي قلابة ، وغيرهم .

---

(١) «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٦٧٤) .

(٢) «المعرفة والتاريخ» (٣/ ١٩٢) .

(٣) «العواصم والقواصم» (٨/ ٢١١) .

(٤) (٣/ ٤٥٨) .

أما الحسن وإبراهيم النخعي، فقد جاء عنهما قولٌ آخر كما تقدم في ذكر المجيزين.

فهذا ونحوه مصداقُ كلمة العلامة ابن مفلح في «الآداب الشرعية»[١] عندما ذكر بعض كلمات التحذير من الدخول على السلاطين عن بعض السلف، قال: وهذا على سبيل الورع، وقد سبق عن بعضهم فعلُ ذلك. اهـ.

وقد أخرج البيهقي في «الشعب»[٢] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «اتقوا أبواب السلاطين».

وأخرج البيهقي -أيضًا- في «الشعب»[٢]، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»[٣] عن الحسن قال: قال ابن مسعود: «إن على أبواب السلطان فِتَنًا كمبارِك الإبل، لا تصيبوا مِن دنياهم شيئًا إلا أصابوا من دِينكم مثلَه».

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»[٤]، والبيهقي في «الشعب»[٢] عن سلمة بن قيس قال: لقيتُ أبا ذرٍّ، فقال: «يا سلمة بن قيس، ثلاث قيس، ثلاث قد حفظتُها: لا تَجْمَع بين الضرائر، فإنك لن تعدل ولو حَرَصْتَ، ولا تعمل على الصدقة فإن صاحب الصدقة زائدٌ وناقص،

(١) (٣/ ٤٥٩).
(٢) (٧/ ٤٩).
(٣) (١/ ١٦٧).
(٤) (١٥/ ٢٣٧).

ولا تَغْشَ ذا سلطان فإنك لا تصيب من دنياهم شيئًا إلا أصابوا من دينك أفضل منه» .

وأخرج أبو نعيم في «الحلية»[١] ، والبيهقي في «الشعب»[٢] أن وهب بن منبّه قال لعطاء الخرساني : « . . . فإياك وأبوابَ السلاطين ، فإن عند أبوابهم فتنًا كمبارك الإبل ، لا تصيب من دنياهم شيئًا إلا أصابوا من دينك مثله» .

وأخرج ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»[٣] عن أيوب السختياني ، قال : قال لي أبو قلابة : «يا أيوب ، احفظ عني ثلاث خصال : إياك وأبوابَ السلطان ، وإياك ومجالسةَ أصحاب الأهواء ، والزم سوقَك فإن الغنى من العافية» .

وأخرج الفسوي في «المعرفة والتاريخ»[٤] ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»[٥] عن ضَمْرَة بن ربيعة ، عن رجاء بن حيوة ، قال : «كان الحسن يجيء إلى السلطان ويعيبهم ، وكان ابن سيرين لا يجيء إليهم ولا يعيبهم» .

ومن لَطِيف ما يذكر هاهنا عند ذكر ابن سيرين رَحِمَهُ اللهُ أنه سُجِنَ في دَينٍ عليه لم يُوفِهِ . قال عبد الحميد بن عبد الله بن مسلم بن يسار :

---

(١) (٤/ ٢٩ ، ٣٠) .
(٢) (٧/ ٤٩) .
(٣) (١/ ١٦٤) .
(٤) (٢/ ٦٤) .
(٥) (٥٣/ ٢٢٠) .

إن السَّجَّانَ قال لابن سيرين : إذا كان الليل فاذهب إلى أهلك ، فإذا أصبحتَ فتعالَ . قال ابن سيرين : «لا والله ، لا أكون لك عونًا على خيانة السلطان» .

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد»[(١)] ، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»[(٢)] .

هكذا فليكنِ التَّعَبُّدُللهتعالى بالسمع والطاعة لولاة الأمر في العسر واليسر . وأين الناس اليوم من فعل ابن سيرين هذا؟!

قلتُ : قد جاء ما يفيد أن ابن سيرين كان يأتي السلطان فيأمر وينهى .

أخرج ابن عساكر في «تاريخ دمشق»[(٣)] عن هشام بن حسان قال : ما رأيتُ أحدًا أصلب عند سلطان من محمد بن سيرين .

***

هذه نماذج من كلمات السلف في ذلك ، وقد استقصى طرفًا منها السيوطي في كتابه «ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» .

وكلها مبنية على قوله ﷺ : « . . . **ومَنْ أتى أبواب السلاطين افْتُتِنَ**» .

---

(١) (٥/ ٣٣٤) .

(٢) (٥٣/ ٢٢٨) .

(٣) (٥٣/ ٢٢٠) .

وكل هذه الآثار وما في معناها ينبغي أن تتلى على علماء السوء أهل الدنيا، الذين اتخذوا العلمَ وسيلةً لجمع الدنيا، ونيل الرئاسات... ينظرون إلى ما يدخل عليهم من حلاوة الدنيا وزينتها وعلو المكانة فيها، دون النظر إلى ما يقْتَرِفُونَهُ من عَصْيَانِ الله تعالى، وإضاعة حدوده، وإهمال أوامره، وتَزْيينِ الباطل والإعانة عليه، والسكوت عن المنكر وعدم المبالاة بتغييره.

قال العلامة ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى[1]: ومن هذا الباب أيضًا -أي طلب العلم للرئاسة على الخلق والتعاظم عليهم- كراهةُ الدخول على الملوك والدنو منهم، وهو الباب الذي يدخل منه علماء الدنيا إلى نيل الشَّرَف والرياسات فيها...

ومِنْ أعظم ما يخشى على مَنْ يدخل على الملوك الظَّلَمَة أن يصدِّقَهم بكذبهم ويعينهم على ظلمهم ولو بالسكوت عن الإنكار عليهم، فإن مَن يريد بدخوله عليهم الشرف والرئاسة وهو حريصٌ عليهما لا يُقْدِمُ على الإنكار عليهم، بل ربما حَسَّنَ لهم بعضَ أفعالهم القبيحة تقرُّبًا إليهم؛ ليُحسِّن موقفه عندهم، ويساعدوه على غرضه.

وقد كان كثيرٌ من السلف ينهون عن الدخول على الملوك لمن أراد أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر أيضًا.

---

(١) في شرح حديث: **«ما ذئبان جائعان...»**، المطبوع في حاشية «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ١٧٨).

ومِمن نهى عن ذلك : عمر بن عبد العزيز ، وابن المبارك ، والثوري ، وغيرهم من الأئمة .

وقال ابن المبارك : ليس الآمر الناهي عندنا من دخل عليهم فأمرهم ونهاهم ، إنما الآمر الناهي مَنِ اعتزلهم .

وسبب هذا ما يُخشى من فتنة الدخول عليهم ، فإن النفس قد تُخَيِّل للإنسان إذا كان بعيدًا عنهم أنه يأمرهم وينهاهم ويغلظ عليهم ، فإذا شاهدهم قريبًا مالت النفس إليهم ؛ لأن محبة الشرف كامنة في النفس له ؛ ولذلك يداهنهم ويلاطفهم ، وربما مال إليهم وأحبهم ، ولا سيما إن لاطفوه وأكرموه وقَبِلَ ذلك منهم . اهـ . بتصرف .

تنبيه :

مَنْ كَرِهَ من السلف الدخول على الملوك والأمراء وأَغْلَظَ في ذلك ، فلا يَعْنِي ذلك تسويغ الخروج عليهم ، أو الإعانة على شق عصا الطاعة . وذلك بحمد اللَّه جَلِيٌّ عند أهل العلم وطلابه ، إنما نَبَّهْتُ عليه لأن من قَلَّ نصيبُه من العلم وضعف عقله عن إدراك معاني كلمات السلف قد يَظُنُّ بهم ذلك الظن السيئ ، ولاستئصال هذه الوسوسة أسوق هذا الأثر :

أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»[1] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : «إنها ستكون أمراء وعمال صحبتُهم فتنةٌ ، ومفارقتُهم كُفْرٌ» .

---

(١) (١٥/ ٣٨) .

ونسبه في «كنز العمال»(١) إلى ابن النجار بلفظ : «يكون بعدي أمراء صحبتُهم بلاء ، ومفارقتُهم كفرٌ» .

وأخرجه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن»(٢) بلفظ : «يكون عليكم أمراء متابعتهم ضلال ، ومفارقتهم في الصلاة والجهاد والحج كفرٌ» .

قلتُ : يعني كفرًا دون كفر . وقوله : «ومتابعتهم ضلال» يعني : متابعتهم في الشر .

❊ ❊ ❊

---

(١) (١١/ ١٨٩) .

(٢) (٢/ ٣٩٣) .

فصلٌ

وجميعُ ما ورد عن السلف في ذم المجيء إلى السلطان، فإنما هو في السلطان الجائر الظالم، أما سلاطين العدل فلا يتنزَّلُ عليهم شيءٌ من ذلك البتة .

قال الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ بعد إيراد كلام السلف في ذلك، تحت باب «ذم العالم على مداخلة السلطان الظالم»[(١)] : معنى هذا الباب كله في السلطان الجائر الفاسق، فأما العدل منهم الفاضل فمداخلته ورؤيتُه وعونه على الصلاح من أفضل أعمال البر .

ألا ترى أن عمر بن عبد العزيز إنما كان يصحبه جُلَّةُ العلماء، مثل : عروة بن الزبير وطبقته، وابن شهاب وطبقته، وقد كان ابن شهاب يدخل على السلطان عبد الملك وبَنِيه بعده . وكان ممن يدخل إلى السلطان : الشعبي، وقَبِيصة بن ذؤيب[(٢)]، ورجاء بن حيوة الكندي، وأبو المقدام وكان فاضلًا عالمًا، والحسن، وأبو الزناد، ومالك بن أنس، والأوزاعي، والشافعي، وجماعة يَطولُ ذِكْرُهم .

---

(١) في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ١٨٥) .

(٢) في طبعة «الجامع» : قبيصة وابن ذؤيب . وهو خطأ .

وقبيصة بن ذؤيب بن حلحلة . كان آثر الناس عند عبد الملك بن مروان، وكان على خاتم عبد الملك، وكان البريد إليه فكان يقرأ الكتب إذا وردت ثم يدخلها على عبد الملك فيخبره بما فيها، كان لأبيه صحبة، وكان ثقة مأمونًا كثير الحديث . اهـ. من «الطبقات» لابن سعد (٥/ ١٧٦) . قال ابن شهاب الزهري : كان قبيصة بن ذؤيب من علماء هذه الأمة . ينظر : «سير أعلام النبلاء» (٤٢/ ٢٨٣) .



وإذا حَضَرَ العالم عند السلطان غِبًّا فيما فيه الحاجة، وقال خيرًا، ونَطَقَ بعِلْمٍ كان حَسَنًا، وكان في ذلك رضوان الله إلى يوم يلقاه.

ولكنها مجالس الفتنة فيها أغلَبُ، والسلامةُ منها تركُ ما فيها. اهـ.

وقال ابن مفلح في «الآداب الشرعية»[١]: وأما السلطان العادل فالدخول عليه ومساعدته على عدله من أجلِّ القُرَب... وعلى كلِّ حال فالسلامة الانقطاع عنهم، كما اختاره أحمد وكثيرٌ من العلماء[٢]. اهـ.

وقال سبط ابن الجوزي في «الجليس الصالح»[٣]: إن كان -السلطان- عدلًا منصفًا يَقْصِدُ الحق ويعمل بالشرع، فلا وجه للبعد عنه، إلا لمشغول بنفسه، وخائف من تمنِّي الدنيا، أو غير ذلك من الآفات التي تُوجِب البعد. اهـ.

قلتُ: نحن بحمد الله تعالى في هذه البلاد -المملكة العربية السعودية- أدام الله عِزَّها وفخرها، تحت ولاية عادلة، الدِّينُ هو الحاكم على الجميع، وأهله مُقَدَّرون مقدَّمون. نسأل الله تعالى أن يديم علينا نعمه ظاهرة وباطنة، وأن يكفينا شر الأشرار، وأن لا يبدل أحوالنا إلى سوء.

---

(١) (٣/ ٤٥٩).

(٢) قوله: (وكثير من العلماء) ليس على وجهه، بل جماعة منهم فحَسْب.

(٣) (ص١٩٨) بتصرف يسير.

وقد أدركنا علماءنا الناصحين الصادقين كأمثال الشيخ عبد العزيز ابن باز ، والشيخ عبد الله بن حميد ، يدخلون على ملوكهم ، ناصحين صادقين ، وهكذا كان مَنْ قبلهم من العلماء : الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ، والشيخ سعد بن عتيق ، والشيخ سليمان بن سحمان ، والشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، وهكذا سائر علماء الدعوة -رحمهم الله تعالى أجمعين .

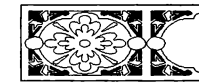
وما أحسن ما قاله العلامة ابن الوزير اليماني في «العواصم»[1] : إنما عَظُمَ استقْبَاحُنا لمخالطة الظلمة ؛ لأنا لم نحوج إلى مخالطتهم ، لإقامتنا في بلاد أئمة العدل ، واعتيادنا لرفقهم بنا ، وعدم مؤاخذتهم لنا ، وعفوهم إن أخطأنا ، وصبرهم إن جهلنا ، ومسامحتهم في حقهم وبذلهم لحقِّنا ، فنحن كالمعافى الذي لا يألم قط ، لا يعرف قدر العافية ، ولا يدري ما مع الأليم من الضرورة .

ولو أنا ابتلينا بالدول الجائرة المتعدية ، لعرفنا أعذار من خالط أولئك الظلمة ، وعرفنا ما ألجأهم إلى ذلك حق المعرفة . اهـ .

* * *

---

(١) (٨/ ٢١٢) .



الفَرْقُ بينَ المُدَارَاةِ والمُدَاهَنَةِ

المداراةُ : لِينٌ وسهولةٌ في المعاملة . والمداهنة كذلك من حيث اللغة على الصحيح .

لكن افْتَرَقا في الباعث على السهولة واللِّين في المعاملة .

فمن كان الباعثُ له عليها : تَوَخِّي المصلحة ، ومراعاة أحوال مَنْ يُعاملُهم ، فذاك مداراةٌ .

ومن كان الباعثُ له على السهولة واللِّين : تقديم الدنيا على الدِّين ، والمحافظة على حظِّ نفسه وشهواتها ، فذاك مداهنةٌ[١] .

قال الحكيم الترمذي في «الفروق ومنع الترادف»[٢] : فالمداراةُ فِعْلٌ قد ندب اللَّه العبادَ إليه ، ورضي بها ، والمداهنة منهي عنها ، مذمومةٌ في الشريعة .

فكلاهما مستعملٌ فيه الرِّفق والتلطف ، وإنما افترقا للباطن .

فالمداراةُ إذا سَكَتَ عن المنكر إبقاءً على دينه ودين صاحبه ؛ لأن صاحب المنكر قد ركب هواه واستمر في ذلك وشَرِهَتْ نفسُه ، فإذا أراد أن ينكر عليه خاف أن لا يقبل منه ولا ينجح فيه ، فيزيدُ في المنكر

---

(١) يُنظر : «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (٦/ ٣٠٨) ، و«لسان العرب» (١٤/ ٢٥٥) .

(٢) (ص٦٨) .

والفساد ؛ لأن النفسَ لجوجةٌ وليس كل وقت تَقْبَلُ الموعظة ، فيحتاج إلى أن يتحيَّن وقت قبولها ويتلطف لها ، ويكون حاذقًا في ذلك . . . إلى أن قال :

فالفرقُ بين المداراة والمداهنة :

أن **المداراة** أن تسكتَ عليه عند رؤية المنكر إبقاء على دينِك ودينِه حتى لا يزدادِ -أي المنكر- فهذا من أجل **الله** ﷻ .

والمداهنة : أن تسكتَ عند رؤية المنكر إبقاء على دنياك وجاهك وقدرك وأحوال نفسك . . .

ثم ذكر الحكيم رحمه الله تعالى مسألة مخالطة صاحب المنكر ، وأن قلوب مخالطيهم على صنفين : صنف قلوبهم مليئةٌ بالشهوات ، فلما واكلوا أصحاب المنكر وشاربُوهم وخالطوهم ذهب الوَجْدُ الذي في قلوبهم ، فسَالَمُوهم ، وكأنهم رَضُوا عنهم ، فذهب الوَجْدُ والنِّفَار من قلوبهم ، وجاءت الألفة والمسالمة .

قال الحكيم في الصِّنْف الثاني :

وأما القلوب التي خَلَتْ من الشهوات ، فإنما وَاكَلُوهُمْ وشارَبُوهم وخالَطُوهم على المداراة ، وقلوبُهم نافِرَةٌ عنهم . ألا ترى أن أصحاب رسول **الله** ﷺ كانوا يدخلون على أمرائهم ، فيواكلونهم ويشاربونهم ويخالطونهم؟!

منهم مَنْ يدخلُ على الحجاج ، والمختار -ابن أبي عبيد- وعلى يزيد بن معاوية ، فيقبلون برَّهم ، ويُخالطونهم في أمورهم .



منهم: ابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، والحسن، والحسين رضي الله عنهم مِنْ قَبْلُ.

ومن التابعين مثل: الحسن، وابن سيرين، ومحمد بن واسع، وشريح، وعلقمة، والأسود، وعبيدة، ومطرف بن عبد الله، وعامر بن عبد الله، والشعبي، وإبراهيم النخعي، وكبراء التابعين.

فكانوا لا يمتنعون عن غِشْيَانِهم والقبول منهم، فإنما فعلوا ذلك على التَّدَارِي والتآلف وإقامة الحقوق، لا على المداهنة ومخاتلة الدنيا بالدين.

فإذا رأوا منكرًا غيَّروه بألطف الوجوه إن قَدِرُوا عليه، وإن لم يقْدِرُوا عليه أخَّروه إلى وقت.

رُوي لنا عن ابن عمر: أنه دخل على الحجاج ومعه ابنه سالم، فجيء بأسير، فأمر الحجاج سالمًا أن يضرب عنقَه، فقام سالم فشمَّر ثيابَه وحَسَرَ عن ذراعيه، وأخذ السيف ومشى إليه، وابنُ عمر يناديه: يا سالمُ، يا سالمُ، فلا يجيبه، حتى دنا من الأسير، فقال: يا هذا، أصلَّيْتَ اليوم صلاة الغداة؟ قال: نعم. فرَجَعَ ووضع السيف، فقال له الحجاج: مَا لَكَ؟ قال سالم: سمعت هذا -وأشار إلى أبيه- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من صلَّى الغداة فهو في ذِمّة الله»**، وقد سألته، فقال: صَلَّيْت، وما كنتُ لأَخْفِرَ ذِمَّةَ الله. فأمر بتخليته[1].

---

(١) نحوه في: «طبقات ابن سعد» (٥/ ١٩٦)، و«تاريخ ابن عساكر» (٢٠/ ٥٩).

فانظر كيف تلطَّف سالم في ذلك، فلو كان عندما أمره بضرب عنقِه يستقبله بغير هذا لكان غير مستنكَر أن يأمر بضرب عنقه، فيكون قد جلب الهلاك على نفسه وعلى سلطانه، فأراه من نفسه السمع والطاعة للسلطان، وأراه أنه غير مستحق لذلك، ووعظه من الجهة التي نَجَعَ فيه -أي الوعظ- فهكذا التلطُّف والترفق والمداراة في ردِّ المنكر على أهله[1]. اهـ.

وقال الآجرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في كتابه «الغرباء»[2]: المداراة يُثابُ عليها العاقل، ويكون محمودًا بها عند الله عَزَّ وَجَلَّ، وعند مَنْ عَقَلَ عن الله عَزَّ وَجَلَّ. وهو الذي يداري جميع الناس الذين لا بُدَّ له منهم ومن معاشرتِهم، لا يبالي ما نَقَصَ من دنياه وما انتُهِكَ به من عِرْضِهِ بعد أن يسلَم دينُه، فهذا رجل كريم غريب في زمانه.

والمداهنُ فهو الذي لا يبالي ما نقص من دينه إذا سلمت له دنياه، قد هَانَ عليه ذهابُ دينِه وانتهاكُ عرضِه بعد أن تَسْلَمَ له دنياه، فهذا فِعْلُ مَغْرُورٍ، فإذا عارضه العاقل فقال: هذا لا يجوز لك فعله. قال: نداري، فيُكسِبُوا المداهنة المحرَّمة اسمَ المداراة، وهذا غلطٌ كبيرٌ من قائله، فاعلم ذلك.

قال الحسن: المؤمن يُدَارِي ولا يُمَارِي، يَنْشُر حِكْمة الله، فإن قُبِلَت حَمِدَ اللَّه وإن رُدَّتْ حمد الله عَزَّ وَجَلَّ. اهـ.

---

(١) ينظر: «صحيح البخاري» باب المداراة مع الناس، من كتاب الأدب. «فتح» (١٠/ ٥٢٧).

(٢) (ص٧٥).

أقسامُ مخالطةِ الأمراء

القسم الأول: المخالطة لنيل شيء من الدنيا على وجه يَحِلُّ:

تحدث عن هذا القسم العلامةُ ابنُ الوزير في كتابه «العواصم والقواصم»[1]، وهذا نصُّ كلامِه، قال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ:

القسم الأول: المخالطةُ لمجرد التناول مما في أيديهم من بيوت الأموال وحقوق المسلمين، فهذا نقصٌ من مرتبة الزَّهادة، وشَينٌ في أهل العلم والعبادة، ولكنه لا ينحطُّ إلى مرتبة التحريم.

فإن حُبَّ الدنيا، وإن كان مذمومًا على الإطلاق، لكنه يختلف؛ فمنه حرام، ومنه حلال، فالحرامُ منه هو حبُّ الحرامِ من الدنيا، والإضرابُ عن الدِّين. وأهلُ هذا هم الذين ذَمَّهم اللّٰه تعالى في القرآن. وحيث يَرِدُ الذَّمُّ على حب الدنيا مطلقًا أو عامًّا، فالمراد به هذا الجنس، بدليل قوله تعالى: ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠٢]، وقوله: ﴿وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا ۖ نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾ [الصف: ١٣]، وقول عيسى: ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ إلى: ﴿وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [المائدة: ١١٤]،

---

(١) (٨/ ١٩٠).

فهذه الآياتُ خاصةٌ تبين تلك العمومات، وأن المذمومين في تلك العمومات هم الذين قالوا: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وقد يَرْتَقِي حبُّ الدنيا إلى مرتبة النَّدْب والاستحباب مع حُسْن النية في قصد العفاف عن الحرام، وكفاية الأهل وصِلَة الأرحام والإخوان، وإعانة الضعيف، وإطعام الطعام.

فإن قلت: عادةُ أهلِ العلم التزهيدُ في الدنيا، وهذا الكلام كالمناقض لذلك؟

قلت: ليس كذلك، فإن لكل مقامٍ مقالًا، فالعلماء زهَّدوا في الدنيا خوفًا من معصية اللَّه تعالى في الوقوع في الحرام، وخوفًا من الاشتغال عن طاعة اللَّه تعالى بمباحها.

وأنا بيَّنْتُ المباحَ من الحرام خوفًا من معصية اللَّه تعالى في تأثيم من تَنَاوَلَ المباح، والقدح في عِرْضِهِ، فالكلُّ قاصدٌ لنصيحة المسلمين، وتحذيرِهم من الوقوع في معصية ربِّ العالمين. وقد ذكرَ بعضُ العلماء وجوبَ كسبِ الحلالِ، وقال: إنما تركنا حثَّ الناس عليه؛ لأن في طَبْعِ البَشَر ما يكفي، وما زال أهل الزهد والرقائق يُقَبِّحُون حبَّ الدنيا حتى غَلِطَ في ذلك من لا فِقْهَ له، وظن أن مَنْ تناول شيئًا من الدنيا من أهل العلم، فقد حَلَّ عِرْضُه، وبَطَلَت عدالتُه.

وقد ذكر الغزالي في كتاب «الإحياء»[١] مفاسدَ المخالطة ومصالحها، فذكر ما يليقُ بحال كتابه في التَّرقُّقِ والوعظ[٢].

وأنا ذكرت هنا ما يليقُ بمقتضى الحال من تعريف محضِ الشَّرع، وصريح الحقِّ، وذلك لا يتناقضُ عند أهل البَصَر والمعرفة.

وقد ذكر ابنُ بطَّال في شرحه للبخاري عن العلامة ابن جرير الطبري، والعلامة ابن المنذر جوازَ الأخذ مما في أيدي الظَّلَمة وغيرهم، إلا ما تَعَيَّنَ أنه مظلمة بعينه لرجل معروف.

وحكاه ابنُ جرير عن الأئمة من الصحابة والتابعين بهذا اللفظ، وحكاه عن جماعة كثيرة، وعيَّنَ أسماءَهم، منهم تسعة صحابة، وعشرة تابعون أو أكثر.

أما الصحابة: فعلي بن أبي طالب، وابنه الحسن، وابن مسعود، وأبو الدرداء، وأبو هريرة، وعائشة، وابن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعثمان رضي الله عنهم.

وأما التابعون: فأبو جعفر محمد بن علي الباقر، وسعيد بن جبير، وعلقمة، والأسود، والنخعي، والشعبي، والحسن البصري، ومكحول، وعكرمة، والزهري، وابن أبي ذئب.

---

(١) (٢/ ٢٢١-٢٤٤).

(٢) هكذا الفهم فليكن. وتلك قاعدة لفهم كلام العلماء عُضَّ عليها بالنواجذ، واستصحبها في كل قراءاتك لكلامهم. فالنظر إلى باعث الكلام، ومناسبة إيراده، يوقف على فهم مراد المتكلم كما هو بين قلمه وفؤاده.

واحتجَّ ابنُ المنذر على ذلك باستقراض النبي ﷺ مِنْ طعام اليهودي ورهنه درعه ، وذلك في آخر أيامه ، وقد وصفهم **الله** تعالى بأكلهم السُّحت .

واحتجَّ ابنُ جريرٍ **بأمرين :**

أحدهما : وجوبُ الحكم للفُجَّار بما في أيديهم ، كوجوبه للأَخْيار على سواء في حكم الشريعة .

وثانيهما : إباحةُ أخذ الجزية من أهل الكتاب وإحلالها للمسلمين ، مع علم **الله** أن أكثر أموالهم أثمانُ الخمور والخنازير ، وأنهم يتعاملون بالربا . ذكره ابن بطال في «كتاب الزكاة» في باب : من أعطاه **الله** شيئًا من غير مسألة ولا إشراف نفس ، في شرح قول النبي ﷺ لعمر : **«إذا جاءك مِنْ هذا المال شيءٌ وأنت غيرُ سائلٍ ولا مُشْرِفٍ فخُذْهُ»** .

وذكر أن عموم هذا القول حجةٌ على قبول عطايا الأمراء والظَّلَمة ، وفَسَّرَ إشرافَ النفس بالتَّعرُّض ، والشَّرَه ، والطمع ، مأخوذ مِنْ : أَشْرَفَ الرجل ، إذا تطاول ومدَّ بصرَه ، ومنه الموضع المُشْرِفُ : المرتفع .

وحكى كراهةَ أموال الأمراء وقبول صلاتهم عن الثوري ، ومحمد ابن واسع ، وأحمد بن حنبل ، ومسروق ، وعبد **الله** بن المبارك ، وابن سيرين ، **وأكثرُهم للاحتياط لا للتحريم ، ومنهم من حرَّمها .**

وحجَّةُ من حرَّمها حديثُ الشبهات ، وقد اختار الخطابي في شرحه الحديث في «معالم السنن» الجواز ، وكذلك ابن عبد البر ، وحكى

النواوي في الشبهات ثلاثة أقوال : الحِلَّ ، والتحريمَ ، والكراهةَ ، وهو المختار؟ لأنه ظاهرُ الحديث ، فإن النبي ﷺ جعل الحلال بينًا والحرام كذلك ، وجعلها قسمًا ثالثًا ، وشبَّهها بما حول الحمىٰ لا بالحمىٰ ، وجعل العلة في تحريمها خوف الوقوع في الحمىٰ ، ولأنه نهىٰ عن أُجرة الحجَّام مرتين ، وقال في الثالثة : «اعلفه ناضِحَك وأطعمه رقيقَك» فدل على الكراهة ، ولما ورد من النواهي الصحيحة عن السؤال عن المسكوت عنه ، والأمر باستحلاله حتىٰ ينهاهم عنه ، وبذلك احتجَّ مَنْ أحلَّها ، منهم ابن عبد البر ، قال : هي عندنا من الحلال الطيب ، ولي فيها تفصيل جيِّد ذكرته في «قبول البشرىٰ»[١] .

علىٰ أن الزهادةَ غيرُ الفقر ، وكم من فقير مشغول القلب بالدنيا ، وغنيٍّ مشغول القلب بالآخرة ، ومحلُّها القلبُ إجماعًا .

وهذا الكلام انسحب من الكلام في مخالطة الملوك لمحبة تناول شيء مما يحل تناوله مما في أيديهم .

والقصدُ ما ذكرته من الزجر عن الغِيبَة ، واعتقاد جَرْح مَن فعله من أهل الدِّيانة والعلم ، فقد ذكر العلماء من أنواع الغِيبة قول القائل : فلانٌ مبتلًىٰ بمخالطة السلاطين ، فاللَّه يُسامحه ، ونحو ذلك من غِيبة القُرَّاء . . . اهـ .

قلت : كلامُ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في مسألة أموال السلاطين من

---

(١) هو كتاب لابن الوزير رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ .

أَحْكَم الكلام وأَتَمّه؛ حيث قال: إنه لا يُعرف تحريم أموال السلاطين عن أحد ممن يُعتد به من أهل العلم.

وقال في «رسالته» لمن أنكر عليه ذلك:

قُــلْ لِمَــنْ يُنْكِــرُ أَكْلِــي لِطَعَــــام الأُمَـــــرَاءِ
أنــتَ مــن جَهْلِــكَ عنــدي بِمَحَـــــلِّ الــــسُّفهاء

فإن الاقتداء بالسلف الماضين هو مَلَاكُ الدِّينِ.

ثم قال بعد ذلك: وَمَنْ حُكِيَ عنه أنه ترَكَها كأحمد، وابن المبارك، وسفيان، وأمثالهم **فذلك مِنْ باب الزُّهْد في المباحات وهَجْر التوسُّعات، لا لاعتقاد التحريم** -إلى أن قال: وقد قال عثمان رضي الله عنه: «جوائز السلطان لحمُ ضَبْيٍ ذُكِّي».

وقد قال ابنُ مسعود لما سُئِلَ عن طعام مَنْ لا يَجْتنب الربا في مكسبه، قال: لك المَهْنا وعليه المأثم، ما لم تعلم الشيء بعينه حرامًا[1]. اهـ.

وقد روى ابن الجوزي في «المناقب»[2] عن عبد الله بن أحمد أن الإمام أحمد قال في مال السلطان: يا بنيَّ ليس هو عندي بحرام ولكني تنزَّهْتُ عنه. اهـ.

---

(١) نقله عنه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ. «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٣/ ٢٣٠).

(٢) (ص٤٦٩)، وينظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢٩/ ٣١٣)، و«السيل الجرار» للشوكاني (٣/ ١٩)، و«المكاسب والرزق الحلال» للحارث المحاسبي (ص١١٦)، و«ظفر اللاظي بما يجب في القضاء على القاضي» لصديق حسن خان (ص٩٥).



وذكر السيوطي في «الأشباه والنظائر»[١] أن الأخذ من عطايا السلاطين إذا غَلَبَ الحرام في يَدِهِ مكروهٌ على المشهور، لا مُحَرَّمٌ، خلافًا للغزالي. اهـ.

القسم الثاني: المخالطة للمصالح المتعلقة بالشفاعة ونحوها:

ذكر هذا القسم -أيضًا- ابنُ الوزير في «العواصم والقواصم»[٢] فقال: المخالطةُ للمصالح المتعلِّقة بالعامة من الشفاعة للفقراء، والتبليغ بالمظلومين أو نحو ذلك، أو المصالح الخاصة بالملوك مِنْ وعظهم أو تذكيرهم وتعريفهم بما يجب للمسلمين وتعليمهم معالمَ الدِّين، وسواء كان ذلك على جهة التصريح أو التَّلْويح مع حُسْن النية.

وهذا القسم يكون مستحبًّا غير مكروه، وسواء كان الغرض الحاصل من ذلك تركهم للباطل كله، أو تركهم لبعضه، وتخفيفهم منه، إلا أن يكون في الزمان إمامُ حقٍّ يدعو إلى حرب الظَّلَمة، فإن المصير إليه هو الواجب، وإنما قلت: إن هذا يكون مستحبًّا؛ لِمَا ورد في ذلك من الآثار الصحيحة، مثل قوله عليه السلام: **«أفضلُ الجهاد كلمةُ حقٍّ عند سلطانٍ جائرٍ»**. وقوله عليه السلام في الحديث الصحيح: **«الدين النصيحة»**، قالوا: يا رسول الله؟ قال: **«لله ولكتابه ورسوله، ولعامة المسلمين وأئمتهم»**. فالسلاطين من جُمْلة عامة المسلمين -أعني أهل الملة- ولأن الأنبياء عليهم السلام كانوا يُخالطون الكفار لمثل ذلك... اهـ.

---

(١) (ص١٠٧).

(٢) (٨/ ٢٠٣).

القسم الثالث: المخالطة لأجل الجهاد والغزو معهم وإقامة الحدود ونحو ذلك:

قال شيخ الإسلام(١): ولا يَحِلُّ للرجل أن يكون عونًا على ظُلْمٍ، **فإن التعاون نوعان:**

الأول: تعاون على البر والتقوى من الجهاد وإقامة الحدود، واستيفاء الحقوق، وإعطاء المستحقين، فهذا مما أمر الله به ورسوله.

ومَنْ أَمْسَكَ عنه خشية أن يكون من أعوان الظَّلَمَة فقد ترك فرضًا على الأعيان، أو على الكفاية متوهمًا أنه مُتورِّعٌ. وما أكثر ما يَشْتَبِهُ الجُبْن والفشل بالورع؛ إذ كل منهما كَفٌّ وإمساكٌ.

والثاني: تعاون على الإثم والعدوان، كالإعانة على دم معصوم، أو أخذ مال معصوم، أو ضرب من لا يستحق الضرب، ونحو ذلك، فهذا الذي حرم الله ورسوله. اهـ.

القسم الرابع: مخالطة لأجل الإعانة على ظُلْم الظالم، وتسويغ الظُّلْم له بشبهة واهية، وتكلُّف مفضوح:

فهذا محرَّمٌ بالإجماع. وقد سبق بيان حجة التحريم، وكلام العلماء في ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

فمن أعانَ على ظُلْم بأيِّ نوع من أنواع الإعانة فهو شريكُ الظَّالِم في الإِثْمِ.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٨٣). وينظر: «العواصم والقواصم» (٨/ ٢٠٤).

مِنْ مَقَاصِدِ السَّلَفِ في الدُّخول على الأمراء والاتِّصال بهم

إن مقاصدَ السَّلَف في الاتِّصال بأمرائهم كثيرة، أُشيرُ هنا إلى طائفة منها؛ ليُقتدَىٰ بهم في ذلك؛ إذ هم أعلام الدِّين وحُرَّاسه، فالاقتداء بهم هو مَلَاكُ الدِّين وحِصْنُ المسلمين.

فأول تلك المقاصد:

القيام بدين الله ﷻ المحصور شرعًا في «**النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامَّتِهم**».

فإن النصيحة لأئمة المسلمين من دين الله تعالى الذي أمر الله به، والنصيحة لهم -كما قال العلماء: «معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وتذكيرهم به، وتنبيههم في رفقٍ ولطفٍ، ومجانبة الوُثُوب عليهم، والدعاء لهم بالتوفيق، وحثُّ الأغيار على ذلك»[1].

والقيام بهذا الواجب يَسْتَدْعِي مخالطتهم والدخول عليهم والاتصال بهم.

الثاني: التقرُّب إلى الله تعالى بإظهار إعزاز ملوك أهل الإسلام، والشدِّ من أَزْرِهِم، ومناصرتهم على ما يقومون به من إعلاء كلمة الله تعالى وإقامة شرعه. وقد تقدم في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خمس من فعل واحدة منهن كان ضامنًا على الله ﷻ**»،

(١) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١/ ٢٢٣).

فذكر منهن : **«أو دَخَلَ علىٰ إمامه يُريد تعزيرَه وتوقيره»** . رواه أحمد وابن أبي عاصم ، وهو حديث صحيح .

وأخرج ابن أبي عاصم في «السنة»[١] عن أبي يوسف حاجب معاوية قال : جاء أبو ذَرٍّ نصف النهار فضرب باب الخضراء . فقلتُ : يا أبا ذَرٍّ ، ما جاء بك هذه الساعة؟ قال : «جئتُ أعزِّر سلطان اللَّه» .

وثبت في الحديث عنه ﷺ أنه قال : **«مَنْ أَجَلَّ سلطان الله أجلَّه الله يوم القيامة»** . رواه أحمد وابن أبي عاصم واللفظ له ، عن أبي بكرة رضي الله عنه .

الثالث : لو تُرِكَ ملوكُ الإسلام ، ولم يَغْشَهُم أهل العلم والدِّين لكان ذلك سببًا رئيسًا في ضياع الممالك الإسلامية ، وفساد أهل الولايات .

فكان غشيانهم على الوجه المشروع هو الدِّين الحق والقول الفصل .

وما أَجْمَلَ ما سطَّره العلامة الشوكاني رحمه الله تعالى في ذلك حيث يقول : ولا يخفىٰ علىٰ ذي عَقْلٍ أنه لو امتنع أهل العلم والفضل والدِّين عن مداخلة الملوك ؛ لتعطلت الشريعة المطهرة ؛ لعدم وجود من يقوم بها ، وتبدَّلت تلك المملكة الإسلامية بالمملكة الجاهلية في الأحكام الشرعية من ديانة ومعاملة ، وعمَّ الجهل وطمَّ ، وخُولفَتْ أحكام الكتاب والسنة جهارًا ، ولا سيما من المَلِكِ وخاصتِه وأتباعه ، وحَصَلَ لهم الغرض الموافق لهم ، وخبطوا في دين الإسلام كيف شاءوا ، وخالفوه مخالفة ظاهرة[٢] . . . اهـ .

---

(١) (٢/ ٦٩٧ ، ٦٩٨) ، ط . د/ باسم الجوابرة .

(٢) «رفع الأساطين في حكم المجيء إلى السلاطين» (ص٧٤) .

وقد تقدم ما ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»[(١)] أن مالكًا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ قيل له: إنك تدخل على السلطان وهم يظلمون ويَجُورون؟ فقال: يرحمك الله، فأين المتكلِّمُ بالحقِّ. اهـ.

وقال سبط ابن الجوزي في «الجليس الصالح»[(٢)]: وإن كان السلطان يعمل بالصواب في وقت، فينبغي أن يُتَلَطَّفَ بالموعظة: إما في اللقاء، وإما في الكتابة إليه، ولا ينبغي أن يُترك مع الهوىٰ.

وإن كان الأغلب عليه الجور والظلم، فالعلماء معه علىٰ طبقات، منهم مَن يُبْعِدُ عنه، ومنهم مَن يُقْدِم على الإنكار عليه... اهـ.

وإذا تخلَّى العلماء الصادقون عن مخالطة الملوك علىٰ وجه شرعي فسَيَسْتَبْدِلُ الملوكُ صحبةَ العلماء بصحبةِ الجُهَّال ونحوهم، عندئذٍ تستحكم الهلكة، وتكون الأمة علىٰ شَفَا جرفٍ هارٍ[(٣)]. والله المستعان.

الرابع: القيامُ بقُرْبَة الشفاعة الحسنة، بإيصال حوائج المحتاجين إلى الولاة والتماس قضائها.

أخرج ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق»[(٤)]، والتبريزي في «النصيحة»[(٥)] عن رجاء بن حيوة، قال: كنتُ واقفًا علىٰ باب سليمان

---

(١) (١/ ٣٠).

(٢) (ص١٩٩).

(٣) ينظر: «مقاصد الإسلام» للشيخ صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ (ص٣٤٩).

(٤) (١٨/ ١٠٩، ١١٠).

(٥) (ص١٠٦). وينظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٦٠).

ابن عبد الملك فأتاني آتٍ لم أره قبلُ ولا بعدُ، فقال:

يا رجاءُ، إنك قد بُليتَ بهذا وبُلِيَ بك، وفي دنوِّك منه الوَتَغُ - أي: الهلاك.

يا رجاءُ، فعليك بالمعروف وعونِ الضعيف.

يا رجاءُ، إنه مَن رَفَعَ حاجة لضعيف إلى سلطان لا يقدر على رفعها، ثبَّت الله قدمَه على الصراط يوم تَزِلُّ الأقدام.

وقد أخرج البخاري في «صحيحه»[1] كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ﴾ [النساء: ٨٥]، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان إذا أتاه السائل أو صاحب الحاجة قال: اشْفَعُوا فلْتُؤْجَرُوا، وليَقْضِ الله على لسان رسوله ما شاء.

وأخرجه مسلم أيضًا[2].

وأخرج أبو داود في «سننه»[3]، والنسائي في «سننه»[4] عن معاوية رضي الله عنه أنه قال: اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، فَإِنِّي لَأُرِيدُ الْأَمْرَ فَأُؤَخِّرُهُ كَيْمَا تَشْفَعُوا فَتُؤْجَرُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا»**.

---

(١) «فتح» (١٠/ ٤٥١).

(٢) «صحيح مسلم» (رقم ٢٦٢٧) في البر والصلة.

(٣) (٥/ ٣٤٧).

(٤) (٥/ ٧٨).

وثبت عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال: «إن الله عز وجل خلق خلقًا مِنْ خلقه لخلقه، فجعلهم للناس وجوهًا وللمعروف أهلًا، يفزع الناس إليهم في حوائجهم، أولئك الآمنون يوم القيامة».

أخرجه الخطيب في «الموضح»[(١)]، والشجري في «أماليه»[(٢)]، والنرسي في «ثواب قضاء حوائج الإخوان»[(٣)].

الخامس: الاستعانةُ بالسلطان على أهل البدع والضلال، لإيقاف شرهم، والحد من نشر باطلهم.

قال الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»[(٤)]: ذِكْرُ ما يجب على الحُفَّاظ من بيان أحوال الكذَّابين والنكير عليهم وإنهاء أمرهم إلى السلاطين.

قال الخطيب: وأما إذا كَشَفَ الراوي قِنَاعَه، وأَسْقَطَ في تخرُّص الكذب حياءَه، فيجب إنهاء أمره إلى السلطان، والاستعانة في النكير عليه بمَنْ وُجِدَ من الأعوان... ويُحتاج أن يُبيِّن ضعف هذه الأحاديث لهذا الرجل الذي حدَّث بها أنها موضوعةٌ لا أصل لها، فإن رجع عنها وإلا على السلطان أن ينهاه عن روايتها، فإن انتهى وإلا عاقبه بما يراه.

---

(١) (٢/ ٢٣).

(٢) (٢/ ١٧٥).

(٣) (ص٨٠).

(٤) (٢/ ١٧٠).

ثم ذكر الخطيب آثارًا عن السلف في ذلك، منها:

عن عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّيِّ -الثقة المأمون- قال: رأيتُ شعبة مغضبًا مبادرًا، فقلتُ: مَهْ يا أبا بِسْطَام، فأراني طينة في يده، وقال: أَسْتَعْدِي على جعفر بن الزبير، يَكْذِبُ على رسول الله ﷺ.

وعن الشافعي قال: لولا شعبةُ ما عُرِف الحديث بالعراق، كان يجيء إلى الرجل فيقول: لا تُحدِّث، وإلا استعديتُ عليك السلطان.

وعن عبد الرحمن بن مهدي قال: استَعْدَيتُ على عيسى بن ميمون في هذه الأحاديث التي يُحَدِّثها عن القاسم، فقال: لا أعود. اهـ. ما ذكره الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وقد ذَكَرَ ابنُ جماعة رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حقوقَ ولي الأمر فذكر منها:

الحق السادس: تحذيرُه من عدوٍّ يقصده بسوء، وحاسد يَرُومُه بأذى، أو خارجي يُخَاف عليه منه، ومن كل شيء يخاف عليه منه على اختلاف أنواع ذلك وأجناسه، **فإن ذلك من آكد حقوقه وأوجبها**.

الحق السابع: إعلامُه بسِيرَة عُمَّاله الذين هو مطالب بهم، مشغول الذمة بسببهم؛ لينظر لنفسه في خلاص ذمته، وللأمة في مصالح ملكه ورعيته... إلى أن قال:

الحق العاشر: الذَّبُّ عنه بالقول والفعل وبالمال والنفس والأهل في الظاهر والباطن والسر والعلانية. اهـ. من «تحرير الأحكام»[1].

---

(١) (ص٦٣، ٦٤).



فهذا ما قاله علماء الإسلام وأئمته، فليبكِ على نفسه «متعالم» خرج عن سبيلهم، وأضلَّ الناس بمحضِ خيالات أو هواء، لا يركنُ إليها إلا شقيٌّ، فاللهم سَلِّمْ سَلِّمْ.

ولا يُعَارِضُ هذا الذي ذَكَرْتُ عن الأئمة ما جاء في «صحيح البخاري»[1] كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، ومسلم في «صحيحه»[2] عن همام بن الحارث، قال: كنا مع حذيفة، فقيل له: إن رجلًا يرفع الحديث إلى عثمان، فقال حذيفة: سمعتُ النبي ﷺ يقول: **«لا يدخلُ الجنةَ قَتَّاتٌ»** هذا لفظ البخاري، وعثمان هو ابن عفان أمير المؤمنين.

ذلك بأن هذا النقل ليس فيه مصلحة شرعية، بل هو إيغارٌ لصدر الأمير على رعيته، ووشايةٌ لا تَجْني منها الأمة إلا الشحناء والبغضاء بين الراعي والرعية، مثل أن ينقُل للأمير: فلانٌ شتمك، فلانٌ يُعرِّض بك. وأعظم من ذلك أن يفتريَ على فلان، أو يَزيدَ فيما ينقُل عنه. أولئك هم السُّعَاةُ الذين نعتَهُم الأحنفُ بن قيس رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ فقال: «ما ظنُّك بقوم الصِّدقُ محمودٌ إلا منهم»[3]، فذَمَّمهم بما يُحمد به الناس، وهو الصدقُ؛ لأنهم ما أرادوا به وجه اللّٰه، ولا مصلحة المسلمين.

فهذا ونحوُه هو الذي يصدُق عليه قول حذيفة هذا.

---

(١) «فتح» (١٠/ ٤٧٢).

(٢) «نووي» (٢/ ١١٣).

(٣) ينظر: «رسالة ابن زيدون مع شرحها» تمام المنون للصفدي (ص٢٣١).

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح مسلم»[١]، وعنه نقله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»[٢]: وكلُّ هذا المذكورُ في النميمة إذا لم يكن فيها مصلحة شرعية، فإن دعت حاجة إليها فلا مَنْعَ منها، وذلك كما إذا أخبره بأن إنسانًا يريد الفتك به أو بأهله أو بماله، أو أخبر الإمام أو مَنْ له ولاية بأن إنسانًا يفعل كذا ويسعى بما فيه مفسدة، ويجب على صاحب الولاية الكشفُ عن ذلك وإزالته، **فكلُّ هذا وما أشبهه ليس بحرام، وقد يكون بعضُه واجبًا وبعضُه مستحبًّا على حَسَب المواطن**. والله أعلم. اهـ. كلام النووي.

وبهذا يتضح لك أن ما عليه السلف في هذا الباب موافقٌ للشريعة في نصوصها ومقاصدها.

بل نَصَّ العلماءُ على أن وليَّ الأمر يتولَّى تأديب المبتدعة، ونصوصهم في ذلك كثيرةٌ جدًّا، منها: نَصٌّ للآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كتابه «الشريعة»[٣] حيث قال: باب عقوبة الإمام والأمير لأهل الأهواء: ينبغي لإمام المسلمين ولأمرائه في كل بلد إذا صح عنده مذهبُ رجلٍ من أهل الأهواء ممن قد أظهره أن يعاقبه العقوبة الشديدة، فمن استحقَّ منهم أن يقتلَه قتله، ومَن استحقَّ أن يضربَه ويحبسَه وينكِّل به فعل به ذلك، ومن استحق أن ينفيَه نفاه وحذَّر منه الناس.

---

(١) (٢/ ١١٣).

(٢) (١٠/ ٤٧٣).

(٣) (٥/ ٢٥٥٤، ٢٥٥٥).

ثم ذكر الآجري فعلَ عمر بن الخطاب بِصَبِيغٍ ، وتحريقَ علي بن أبي طالب لمن ادَّعىٰ أنه إله ، وأَمْر عمر بن عبد العزيز باستتابة القدرية فإن تابوا وإلا ضُربت أعناقهم ، وقَتْلَ هشام بن عبد الملك لغيلان القدري . ثم قال الآجري : ولم يزل الأمراء بعدهم في كل زمان يسيرون في أهل الأهواء ، إذا صح عندهم ذلك عاقبوه علىٰ حسب ما يرون ، **لا يُنكره العلماء** . اهـ .

وقال أبو عمرو الداني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في «الرسالة الوافية»[1] .

ومن الواجب على السلاطين وعلى العلماء : إنكارُ البدع والضلالات ، وإظهار الحُجَج وبيان الدلائل من الكتاب والسنة وحجة العقل ، حتىٰ يقطع عذرَهم وتبطل شبهُهم وتَمْوِيهاتُهم ، ثم يُؤْخذون بالرجوع إلى الحق ، وترك ما هم عليه من الباطل ، فإن رجعوا وتركوا ذلك وأظهروا التوبة منه **وإلا أذَلَّهم السلطان** ، وعاقبهم بما يؤدي الاجتهاد إليه علىٰ قدر بدعهم وضلالاتهم . . . اهـ .

قلتُ : يُشترطُ لإبلاغ السلطان بمبتدع شروط ، منها : أن يكون ضررُه على الأمة محقَّقًا ، بأن يكون داعيًا إلىٰ بدعته ناشرًا لها . أما مبتدَعٌ في نفسه لا يتعدىٰ شره فلا .

ثم كون السلطان عدلًا يُوقع به ما يناسب بدعتَه من عقاب ، فإن عَلِمَ أنه يزيد في العقوبة فلا ، وكذا إن عَلِمَ أنه لا يعاقبه أصلًا ،

---

(١) (ص١٦٦) .

مع مراعاة أن أهل العلم الكبار هم الذين يحدِّدون متى يستحق هذا المبتدع رفع أمره إلى السلطان .

وقبل ذلك كله : نصحُه وتوجيهُه ومناظرتُه لعله أن يرجع .

أما أصحاب المنكرات فاختلَفَتِ الرواية عن أحمد في الرفع بهم إلى السلطان .

ففي رواية أبي حامد أحمد بن نصر أن الإمام أحمد قال : إن علمتَ أنه يقيم عليه الحدَّ فارفعه[(١)] .

وأكثرُ الروايات عن الإمام أحمد أنه لا يُرفع إلى السلطان أَمْرُ صاحب المعصية ، وإنما يُكْتَفَى بالإنكار عليه ونهيه وتخويفه . واحتج أحمد في ذلك بما جاء عن أبي الهيثم دُخَين -كاتب عقبة بن عامر- أنه قال لعقبة بن عامر : إن لنا جيرانًا يشربون الخمر ، وأنا داع لهم الشُّرَط فيأخذونهم . قال : لا تفعل ، ولكن عِظْهم وتهدَّدْهم . قال : ففعل ، فلم ينتهوا . فجاء دُخَين فقال : إني نَهَيتُهم فلم ينتهوا ، وإني داعٍ لهم الشَّرَط .

فقال عقبة : وَيحكَ لا تفعل ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : **«مَنْ سَتَرَ مؤمنًا فكأنَّما اسْتَحْيَا مَوْءُودَةً مِنْ قَبْرِها»**[(٢)] .

* * *

---

(١) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال (ص٤٠) .

(٢) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال (ص٤٤ ، ٤٥) .

وينظر : «الآداب الشرعية» لابن مفلح (١/ ٢١٥ ، ٢١٦) .

فصلٌ

وهذا انتقاءٌ من كتاب العلامة محمد بن علي بن محمد الشوكاني «المتوفى عام ١٢٥٠هـ» المسمى : «رَفْعُ الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين» قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ : اعْلَمْ أن كثيرًا من القاصرين يعتقد أنَّ مَن طلب ما يقوم بها يُغنيه ومَن يَعول ، ودخل في الأسباب التي يتحصَّل منها ذلك ؛ خارجٌ عن طريقة الصالحين ، مخالفٌ لهدي المرسلين ، مباينٌ لمسلك الزاهدين .

وهذا وَهْمٌ عظيم وجهلٌ كبير ، فإنه قد طلب ذلك سيد الأنبياء ﷺ ، وسأل ربَّه الغنى ، كما في «الصحيحين» وغيرهما أنه كان يقول : **«اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى»** . وامتنَّ اللَّه سبحانه عليه بالغنى فقال : ﴿ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴾ [الضحى : ٨] .

وثبت في «الصحيح» أنه ﷺ قال لعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ : **«ما جاءك مِن هذا المال وأنت على شرفٍ ولا سائل فخذه ، وما لا فلا تُتْبِعْهُ نفسك»** .

وثبت في أحاديث صحيحة النَّهْيُ عن المسألة إلا للسلطان .

[أسبابُ تحصيلِ الرِّزْقِ] :

والدعاءُ هو مِن جملة السعي في تحصيل الرزق ، وكذلك جميع الأسباب المحصِّلة له على اختلاف أنواعها وتباين طرقها . ومَن أنكر هذا فقد أنكر ما هو معلوم لكل فرد مِن أفراد بني آدم .

انظر ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم في أيام النبوة ، كان كل واحد منهم متعلقًا بسبب من أسباب الرزق ، ومن عَجَزَ عن ذلك قَبِلَ ما يصل إليه كأهل الصُّفَّةِ .

وهكذا بعد أيام النبوة ، فإن الخلفاء الراشدين يجعلون لأنفسهم نصيبًا من بيت المال ، يقوم بما يحتاجون إليه لأنفسهم ولمن يعولون على وجه العدل .

وكان الصحابة رضي الله عنهم بعد انقضاء خلافة النبوة يقصدون مَن بيده أمر المسلمين ، ويطلبون منه ما لهم فيه حقٌّ من بيوت الأموال التي بيده ، وذلك هو من طلب الرزق ، ويقبلون منه ما يُعطيهم من غير كَشْفٍ عن حقيقة الحال .

وهكذا مَنْ بعدهم من التابعين . وكان هذا حال خير القرون ثم الذين يلونهم .

وكان من أهل هذين القرنين مَنْ يلي للقائمين بالأمر الأعمال ، من قضاء ، وإمارة على بعض البلاد ، وإمارة على جيش ، ولا يُنْكِرُ هذا مُنكِرٌ ، ولا مخالف فيه .

وهذا هو نوع من أنواع طلب الرزق .

وإن كان العمل قربة كالقاضي وأمير جيش الجهاد فإنه لا ينافي ما هو فيه من القُرْبة أخذ ما يحتاج إليه من بيت مال المسلمين .

وما زال عَمَلُ المسلمين على هذا منذ قامت الملة الإسلامية إلى الآن : مع كلِّ ملكٍ من الملوك جماعة يَلُون لهم القضاء ، وجماعة يَلُون لهم الإفتاء ، وجماعة يَلُون لهم على البلاد التي إليهم ، وجماعة يَلُون لهم إمارة الجيش ، وجماعة يُدَرِّسون في المدارس الموضوعة لذلك ، وغالبُ جراياتهم من بيت المال .

[شبهةٌ وردُّها] :

فإن قلتَ : قد يكون من الملوك مَن هو ظالم جائر؟

قلتُ : نعم ، ولكن هذا المتصل بهم لم يتصل بهم ليعينَهم على ظلمهم وجورهم ، بل ليقضي بين الناس بحكم اللَّه ، أو يفتي بحكم اللَّه ، أو يقبض من الرعايا ما أوجبه اللَّه ، أو يجاهد من يحقُّ جهادُه ، ويعادي من تحِقُّ عداوته .

فلو كان الملك قد بلغ من الظلم إلى أعلى درجاته ، لم يكن على هؤلاء من ظُلْمِه شيء ، بل إذا كان لأحدهم مدخلٌ في تخفيف الظلم ولو أقل قليل أو أحقر حقير ، كان مع ما هو فيه من المنصب مأجورًا أبلغ أجر ؛ لأنه قد صار مع منصبه في حكم من يطلب الحق ويكره الباطل ، ويسعى بما تبلغ إليه طاقته في دَفْعِه ، ولم يُعِنْه على ظُلْمِه ، ولا سعى في تقرير ما هو عليه أو تحسينه أو إيراد الشُّبَه في تجويزه . فإن أدخل نفسه في شيء من هذه الأمور فهو في عِدَاد الظَّلَمة وفريق الجَوَرَة ومن جملة الخَوَنَة . وليس كلامنا فيمن كان هكذا .

إنما كلامُنا فيمن قام بما وُكِلَ إليه من الأمر الدِّينِيِّ ، غير مشتغلٍ بما هم فيه ، إلا ما كان من أمر بمعروف ، أو نهي عن منكر ، أو تخفيف ظُلْم ، أو تخويف من عاقبتِه ، أو وَعْظ فاعله بما يندفع فيه بعض شره . وكيف يُظَنُّ بحامل علم أو بذي دين أن يُداخل الظَّلَمة فيما هو ظُلْمٌ .

[البيانُ النبويُّ في كيفيةِ مخالطةِ مَنْ هو ظالم] :

لقد بَيَّنَ رسول **الله** ﷺ لنا في مداخلة الظلمة ما هو القولُ الفصلُ والْحُكْمُ العدلُ .

فقال في حديث صحيح أخرجه الترمذي -في موضعين من «سننه»- وأوضح ذلك أتم إيضاح ، وبيَّنه أكملَ بيانٍ : **«سَيَكُونُ أُمَرَاءُ ، فَمَنْ غَشِيَهم فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهم ، وَأَعَانَهُمْ علىٰ ظُلْمِهِمْ ؛ فَلَيس مِني وَلَا أَنَا مِنْهُ ، ولا هُو واردُ عليَّ الحوضَ يوم القيامة ، وَمَنْ غَشِيَهم أو لم يَغْشَهم ، فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ في كذبهم ، ولم يُعِنْهُمْ علىٰ ظلمهم ، فهو مني وأنا منه ، وَهُوَ وَارِدٌ عليَّ الحَوْضَ يومَ القيامةِ»** .

وثبت في «الصحيح» ذِكْرُ أئمة الجور ومداخلتهم ، فقال النبي ﷺ : **«ولكن من رضي وتابع»** .

فتقرر لك بهذا أن المُداخل لهم إذا لم يصدِّقهم في كذبهم ، ولا أعانهم علىٰ ظلمهم ، ولا رضي ولا تابع ، فهو من رسول **الله** ﷺ ، ورسول **الله** ﷺ منه .

فكانت هذه مرتبة عالية ، وفضيلة جليلة . فكيف إذا جَمَعَ بين عدم وقوع ذلك منه ، والسعي في التخفيف ، أو في الموعظة الحسنة؟



[قاعدة : لو امتنع العلماء عن مداخلة الملوك على الوجه الصحيح لتعطَّلت الشريعة] :

ولا يخفى على ذي عَقْلٍ أنه لو امتنع أهل العلم والفضل والدين عن مداخلة الملوك ؛ لتعطَّلت الشريعة المطهرة لعدم وجود مَنْ يقوم بها ، وتبدَّلت تلك المملكة الإسلامية بالمملكة الجاهلية في الأحكام الشرعية من ديانة ومعاملة وعمَّ الجهل وطمَّ ، وخُولفت أحكام الكتاب والسنة جهارًا .

بل ابتعادُ العلماءِ عن الولاة قد يفرحُ به بعضُ الملوك ليخبطَ في دين الإسلام كيف شاء ، محتجًّا بالجهل ، لابتعاد العلماء عنه ، والشيطان أشد فرحًا بذلك وأعظم سرورًا منهم ، فإنه قد خَلَّى بينه وبين السواد الأعظم ، يتلاعبُ بهم كيف شاء ، ويستعبدهم كيف أراد .

وهذه فرصة ما ظَفِرَ من أهلِ الإسلام بمثلها ، ولا كان في حسابه أن يُسْعِفَه دهرُه بأقل منها .

[سببُ ابتعاد العلماء عن الولاة] :

وسببُ هذا البلاء العظيم ، والخَطْب الوَخيم ، والوِزْرِ للإسلام وأهله صنفان من الناس :

الصنف الأول : جماعة زَهِدُوا بغير علم ، وتعبَّدوا بغير فهم ، وتورَّعوا بغير إدراك للمصالح الشرعية ، ولا معرفة بما يُفْضِي إلى تعطيل الأحكام وذهاب غالب دين الإسلام .

فتصدَّوا للمواعظ والإرشاد للعباد، ومقصدهم حسن، وصورة فعلهم جميلة، ولكنهم لم يكن لهم من العلم ما يوردون به الأشياء مواردها.

جعلوا أهلَ المناصب الدينية -التي لا يُتم أمرَها ولا يُنْفِذ حكمَها إلا سلطانُ الأرض وملكُ البلاد- من جُملة أنواع الظلم، وجعلوا صاحبها من جملة أعوان الظَّلَمَة.

الصنف الثاني: جماعة لهم شُغْلَةٌ بالعلم وأهلية له، وأرادوا أن يكون لهم من المناصب الدينية التي قد صارت بيد غيرهم ما ينتفعون به في دنياهم، فأَعْوَزَهُم ذلك وعجزوا عنه، فأظهروا الرغبة عنه وأنهم تركوه اختيارًا ورغبة وتنزهًا عنه، وضرَبَتْ ألسنتُهم بسبِّ أهل المناصب الدينية وثَلْبِ أعراضِهم.

وأظهروا أنهم إنما تركوا ذلك لأن فيه مداخلة للملوك وأخذ بعض من بيوت الأموال، وأن أهل المناصب قد صاروا أعوانًا للظَّلَمَة ومن الآكلين للسُّحْتِ.

ولا حاملَ لهم على ذلك إلا مجردُ الحسد والبغي، والتحسُّر على أن لا يكونوا مثلهم.

وقد عرفنا من هذا الجنس **جماعات** وانتهت أحوالهم إلى بَلِيَّاتٍ:

عرفنا منهم: مَنْ ظَفَرَ بعد استكثاره من هذه البليات بمنصب من المناصب، فكان أشرَّ أهل ذلك المنصب، وبلغ في التكالب على الحُطام والتهافُت على الجرائم إلى أبلغ غاية.



ومنهم : مَن جالَس –بعد مزيد من التعفف وكثرة التقاعُس– مَلِكًا أو قريب ملك أو صاحب ملك ، فسار بطريقهم بما لا يستحل بعضه مَن له وازعٌ من دِين .

ومنهم : مَن صار نمَّامًا ، وضعه مَن يتصل به لنقل أخبار الناس إليه ، ففعل ، ولكن لم يقتصر على نقل ما سمع ، بل جاوز ذلك إلى التزيُّد بالزور والبُهْت .

وبالجملة ، ما جرَّبنا واحدًا من هذا الصنف إلا وكشفت الأيام عن باطن مخالف لما كان يُظْهِرُه ، وقول وفعل منافٍ لما كان يشتغل به أيام تعطُّله . فليأخذ المتحري لدينه حِذْرَه منهم ، ولا يركن عليهم في شيء من الأعمال الدينية .

[التبري من المعاون على الظلم] :

فإن قلتَ : إذا ظَهَرَ ظُهورًا بيِّنًا أن بعض المداخلين يُعين الحاكم على ظلمه بيده أو لسانه ، ويسوِّغُ له ذلك ، أو يُظهر من الثناء عليه ما لا يجوز إطلاقه على مثله؟

قلتُ : من كان هكذا فهو من جنس الظلمة . والظُّلْمُ كما يكون باليد يكون باللسان ، وبالقلم ، وقد يكون ذلك أشدَّ .

وكلامُنا فيمن يتصل بهم غيرُ معينٍ لهم على ما لا يَحِلُّ ، ولا مشاركٌ لهم بيد ولا لسان ، **بل يكون رجلًا مقصدُه بالاتصال بهم : الاستعانةُ بقوتهم على إنفاذ حكم الله ﷻ ، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب الحال وبما تبلغ إليه الطاقة .**

مثلًا : إذا كان العالم يُنكر ما يراه من المنكرات على الرعايا ، ولا يقدرُ على ذلك إلا إذا كان له يدٌ من السلطان يستعين بها على ذلك ، فهذا خيرٌ كبيرٌ وأجرٌ عظيمٌ .

كذلك إذا كان لا يقدر على فَصْل الخصومات وإرشاد الناس إلى الطاعات إلا باليد من السلطان ، فهذا مُسَوِّغٌ صحيحٌ أيضًا .

وهكذا إذا كان لا يقدر على تخفيف بعض ما يفعله وزراء السلطان وأمراؤه وأهل خاصته من الظلم إلا باتصاله بالسلطان ، فهو مُسَوِّغٌ صحيحٌ .

وهكذا إذا كان السلطان يُصْغِي إلى الموعظة منهم في بعض الأحوال ، ويخرج عن فعل المنكر ، أو يُخَفِّف ذلك شيئًا ما ، فهذا مُسَوِّغٌ صحيحٌ .

[أَحْوَالُ السَّلاطِينِ بَيْنَ حَسَنَاتِهِم وَسَيِّئَاتِهِم] :

واعلم أن أحوال السلاطين –كما قال بعضُ السلف– لهم طاعاتٌ كبيرةٌ ، ومعاصٍ كبيرةٌ .

وصَدَقَ هذا القائل ، فإن مِنْ طاعاتهم :

١- تأمينُ السُّبُل .

٢- تأمينُ الضعفاء من الأقوياء ، والحيلولة بينهم وبين ما يريدونه من ظُلْمٍ .

٣- جهادُ أهل الكفر والبغي ، المتجارين على نَهْب الضعفاء وهتك حُرَمِهم وتخويفهم ، ومُغَالبتهم على ما تحت أيديهم من أملاكهم .

٤- إقامةُ الحدود الشرعية ، والقصاص .

٥- إقامةُ شعائر الإسلام ، والقيامُ من رعاياهم بواجباته .

٦- نصبُ القضاة لفصل الخصومات بالطرق الشرعية ، وأهل الحسبة بالقيام بوظيفة الحِسْبَة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٧- جمعُ الجيوش وتأميرُ الأمراء لقهر أعداء الدِّين ، والقيامُ بما يحتاجون من بيوت الأموال .

٨- إحياءُ مدارس العلم بنَصْبِ المدرِّسين ، والمُفْتِينَ .

٩- إمساكُ أهل الجسارة عما يريدونه من الفساد في الأرض بهيبة السلطان ، ومخافة الإيقاع بهم . جاء في الأثر : «إن الله ليزعُ بالسلطان ما لا يزعُ بالقرآن» .

وأما كونُ السلاطين لهم معاصٍ كبيرة ، فإنه قد تأخذه النفس الغَضَبيَّة فيسفكُ الدِّماء ، ويستحلُّ الأموال المحرمة ، وقد يُهلك أهلَ القرية بسبب شذوذ فرد منهم عن طاعته ، وقد تدعوه نفسه إلى ما في يد الرعايا فيأخذ منها ، وقد يطاوع نفسه الشهوانية فيفعل ما تشتهيه ، ويرتكبُ من محرمات الله ﷿ ويفعل ما يريد .

فإذا عَرفْتَ أن للسلاطين تلك المحاسن وتلك المساوئ ، ونظرتَ إلى ذلك بعين الصواب ؛ عَلمتَ أن في السلطان من خصال الخير ما نفعه لك ولغيرك أكثر من الضُّرِّ .

وقد عرفتَ ما يقوله أهل الفقه وغيرهم : إن محبةَ السلطان لخصال خير فيه مما لا بأس به .

فإذا كانت هذه المحبة جائزة ، فكيف لا يجوز ما هو دونها من الاتصال به لأحد الأسباب المقدَّم ذكرها ، مع كون المتصل به على الرجاء بأن يقبل منه موعظة ، أو يترك بعض ما يقارفه حياء منه ، فإن منزلة العلم والفضل لها من المهابة في صدر كل أحد والتعظيم لها والخشية منها ما لا يخفىٰ إلا علىٰ بَهِيمِيِّ الطَّبْع ، ولا يُنكِرُ ذلك إلا مسلوب الفَهْمِ .

[حالاتُ الاتصال بالسلاطين] :

وعلىٰ كلِّ حالٍ ، فمواصلتُه لتلك الأسباب لا يتردَّدُ أحدٌ في جوازها .

بل قد تكون المخالطة في بعضها حسنًا .

بل قد تكون واجبًا ، إذا لم يتم الواجب إلا به ، أو لم يندفع المحرَّم إلا به .

وهذا لا يخفىٰ علىٰ أدنى الناس علمًا وفَهْمًا .

والممنوع هو : مواصلته لا لمصلحة دينية إذا ترتَّب علىٰ ذلك مفسدة .

فإن أَمَرُوا أحدًا من الناس أن يتصل بهم لم يحل له أن يمتنع ، وعليه أن لا يدع ما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أو الممكن من ذلك ، وإلا فهو معذور ولا إثم عليه إلا إذا حَصَلَ منه الرضا والمتابعة على المنكر .



[تعذُّرُ حصر من يتصل بالسلاطين من العلماء] :

ولا يمكن حصرُ عدد من يتصل من أهل العلم والفضل بسلاطين قرن من القرون ، بل بسلاطين بعض القرن في جميع الأرض ، ونحن نعلم علمًا يقينًا ، أنه لا بُدَّ لكل مَلِكٍ ، وإن كانت ولايته خاصة بمدينة من مدائن الإسلام ، فضلًا عن قُطْر من الأقطار ، فضلًا عن كثير من الأقطار ؛ أن يكون معه جماعة ممن يلي المناصب الدينية ، وإلا لم يستقم له أمر ، ولا تمت له ولاية ، ولا حصلت له طاعة ، ولا انعقدت له بيعة ، يعلم هذا كل عاقل من المسلمين فضلًا عن أهل العلم منهم .

[ذَمُّ من أزرى بالعلماء للاتصال بالسلاطين] :

ثم هذا المزري على من يتصل بسلاطين الإسلام ، من أهل العلم والفضل القائمين بالمناصب الدينية ، قد وقع في إساءة الظن بجميع من اتصل بهم على الصفة التي بيناها ، من دخول جميع هذا الجنس تحت سوء ظنه ، وباطل اعتقاده ، وزائف خواطره ، وفاسد تخيلاته ، وكاسد تصوراته ، وفي هذا ما لا يخفى من مخالفة هذه الشريعة المحمدية ، والطريقة الإيمانية .

[مداراةُ أهل العلم وعدم إدراك الجهال لها] :

ومع هذا فالمتصلُ بهم من أهل المناصب الدينية ، قد يُغْضِي في بعض الأحوال عن شيء من المنكرات ، لا لرضًا به ، بل لكونه قد اندفع بسعيه ما هو أعظم منه ، ولا يتم له ذلك إلا بعدم التشدد فيما هو

دونه ، وهو يعلم أنه لو تشدَّد في ذلك الدُّون ، لوقع هو [في] ذلك وفي الذي هو أشد منه وأشنع وأفظع .

كما يحكىٰ عن بعض أهل المناصب الدينية : أن سلطان وقته أراد ضرب عنق رجل ، لم يكن قد استحق ذلك شرعًا ، فما زال ذلك العالِم يدافعه ، ويصاوله ، ويحاوره ، حتىٰ كان آخر الأمر الذي انعقد بينهما ، علىٰ أن ذلك الرجل يُضرب ، علىٰ شريطة اشترطها السلطان ، وهو أن يكون الذي يضربه ذلك العالِم ، فأُخرج الرجل إلىٰ مَجْمَع الناس الذين يحضرون في مثل ذلك للفرجة ، فضربه ضرباتٍ ، فتفرَّق ذلك الجمع ، وهم يشتمون أقبح شَتْم ، وهم غير ملومين ؛ لأن هذا في الظاهر منكرٌ ، فكيف يتولاه من هو مرجو لإنكار مثل ذلك؟ ولو انشكفت لهم الحقيقة ، واطلعوا علىٰ أنه بذلك أنقذه من القتل ، وتفاداه بضرب العصا عن ضرب السيف ، لرفعوا أيديهم بالدعاء له ، والترضِّي عنه :

ويَظُنُّ الجَهُولُ قَـدْ فَـسَدَ الـ ـأَمْـرُ وذاكَ الفَـسَادُ عَـيْنُ

ومن هذا القبيل ، ما حكاه صاحب «الشقائق» : أن سلطان الروم أمر بقتل جماعة كثيرة من أهل الأسواق ؛ لكونهم لم يمتثلوا ما أمر به من تسعير بعض البضائع ، فخرج السلطان ، وقد صُفُّوا للقتل ، فقام بعض العلماء ، وقَرُبَ من السلطان وهو راكبٌ ، فقال : هؤلاء لا يسوغُ قتلهم في الشريعة . فذكر له السلطان أنهم خالفوا أمرهم ، وأنه لا عُذْرَ من قتلهم ، فقال العالِم : هم يذكرون أنه لم يبلغهم ما عزم عليه السلطان . فوقَّف السلطان مركوبَه ، وقد ظهر عليه من الغضب ما ظهر أثره ظهورًا

بيِّنًا ، وقال : ليس هذا من عهدتك . فقال : لا ، هو من عهدتي ؛ لأن فيه حِفْظَ دِينِكَ ، وهو من عهدتي ، فأطلقهم السلطان ، وسَلِمُوا .

فانظر هذا العالِم وبصره في إنكار المنكر ، فإنه لو قال له ابتداءً : إن مخالفة أمرك لا توجب عليهم القتل ؛ لكان ذلك القول مما يُوبِقُهُم ، لا مما يُطْلِقُهُم ، ولو سكت عند قول السلطان ليس هذا من عهدتك لقُتِلوا ، لكنه جاء بوسيلة مقبولة ، تؤثر في النفس أعظم تأثير .

ولا شك أن مساعدته في مخالفة أمر السلطان ، وعُدُوله إلى أنه لم يبلغهم الأمر ، إذا سمعها من لا يعرف الحقائق ، أنكر عليه وقال : كيف يكون أمر السلطان في تسعير بضاعة ، أو نحو ذلك ، موجبًا لقتل من لم يمتثل ، وعَدَّ ذلك من المداهنة ، وعدم التصميم على الحق ، ولو عقل ما عقله ذلك العالم الصالح ، لعلم أنه قد جارىٰ السلطان مجاراة كانت سببًا لسلامة جماعة كثيرة من المسلمين ، ولو لم يفعل ذلك لقتلوا جميعًا .

إذا عرفت هذا ، وتبين لك أن الأفعال المخالفة للشريعة في بعض الحالات ، وكذلك الأحوال ، التي تكون ظاهرة المخالفة ، قد يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر ، ومتبينٌ أنها من أعظم الطاعات ، وأحسن الحسنات ، فكيف ما كان منها مُحْتَمَلًا؟ هل ينبغي لمسلم أن يسارع بالإنكار ، ويقتحم عقبة المحرم من الغيب أو البهت ، وهو على غير ثقة من كون ما أنكره منكرًا ، وكون ما أمر به معروفًا؟ وهل هذا إلا الجهل الصراح أو التجاهل البواح؟

هذا آخر ما تيسَّر جمعه في هذه المسألة ، وبه تم الكتاب الموسوم بـ : **«قطعُ المراءِ في حُكْم الدُّخول على الأمراءِ»** .

وصلَّىٰ الله وسلَّم وبارك علىٰ أشرف أنبيائه ورسله نبينا محمد وعلىٰ آله الطيِّبين وصحابته المرضيين ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين .

* * *

فهرس المصادر

١- الآداب الشرعية ، لابن مفلح ، ط . مؤسسة الرسالة .

٢- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ط . مؤسسة الرسالة .

٣- الأدب المفرد ، للبخاري ، ط . السلفية «مع الشرح» .

٤- الاستذكار ، لابن عبد البر ، تحقيق قلعجي ، توزيع مؤسسة الرسالة .

٥- الاستيعاب ، لابن عبد البر ، مكتبة النهضة مصر ، ومطبعتها .

٦- أسد الغابة ، لابن الأثير ، تصوير المكتبة الإسلامية .

٧- الأشباه والنظائر ، للسيوطي ، ط . الحلبي .

٨- أصول السنة ، لابن أبي زمنين ، ط . دار الغرباء الأثرية .

٩- أمالي الشجري ، للشجري ، ط . بيروت .

١٠- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لابن أبي الدنيا ، ط . مكتبة الغرباء الأثرية .

١١- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، للخلال ، تحقيق مشهور سليمان .

١٢- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لعبد الغني المقدسي ، ط . دار العاصمة .

١٣- بدائع الفوائد ، لابن القيم ، ط . المنيرية .

١٤- بيان الوهم والإيهام ، لابن القطان ، ط . دار طيبة بالرياض .

١٥- تاج العروس ، للزبيدي ، ط . الكويت .

١٦- تاريخ بغداد ، للخطيب ، تصوير دار الكتاب العربي .

١٧- تاريخ دمشق ، لابن عساكر ، ط . دار الكتب العلمية .

١٨- تاريخ صنعاء ، للرازي .

١٩- تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي ، للمباركفوري ، ط . السلفية بالمدينة .

٢٠- ترتيب المدارك ، للقاضي عياض ، ط . المغرب .

٢١- الترغيب والترهيب ، لقوام السنة الأصفهاني ، ط . دار زمزم – الرياض .

٢٢- تعظيم قدر الصلاة ، للمروزي ، ط . مكتبة الدار بالمدينة المنورة .

٢٣- تقريب التهذيب ، لابن حجر ، ط . مؤسسة الرسالة .

٢٤- تلخيص المستدرك ، للذهبي ، بحاشية المستدرك للحاكم ، تصوير دار المطبوعات بحلب .

٢٥- تمام المنون شرح رسالة ابن زيدون ، للصفدي .

٢٦- التمهيد ، لابن عبد البر ، ط . المغرب .

٢٧- تهذيب الآثار ، لابن جرير الطبري ، تحقيق محمود شاكر .

٢٨- تهذيب الكمال ، للمزي ، تحقيق بشار عواد ، ط . مؤسسة الرسالة .

٢٩- ثواب قضاء حوائج الإخوان ، للنرسي ، دار البشائر الإسلامية .

٣٠- جامع بيان فضل العلم وأهله ، لابن عبد البر ، ط . المنيرية .

٣١- جامع التحصيل ، للعلائي ، ط . العراق .

٣٢- جامع العلوم والحكم ، لابن رجب ، ط . مؤسسة الرسالة .

٣٣- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب ، تحقيق الطحان ، ط . مكتبة المعارف .

٣٤- الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم ، تصوير طبعة الهند .

٣٥- الجليس الصالح والأنيس الناصح، لسبط ابن الجوزي، ط. رياض الريس.

٣٦- حاشية السندي على النسائي «مع سنن النسائي».

٣٧- حاشية السيوطي على النسائي «مع سنن النسائي».

٣٨- الحلية، لأبي نعيم، ط. السعادة.

٣٩- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق د. محمد القحطاني، ط. دار ابن الجوزي.

٤٠- رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين، للشوكاني، ط. مكتبة الجيل الجديد، ودار ابن حزم.

٤١- الزهد، لابن المبارك، ط. الهند.

٤٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، ط. دار المعارف - الرياض.

٤٣- السنة، لابن أبي عاصم، تحقيق الألباني، ط. المكتب الإسلامي.

٤٤- سنن الترمذي، ط. شاكر.

٤٥- سنن أبي داود، ط. دعاس.

٤٦- السنن الكبرىٰ، للبيهقي، تصوير الباز بمكة المكرمة.

٤٧- سنن النسائي، بعناية الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.

٤٨- السنن الواردة في الفتن، لأبي عمرو الداني، ط. دار العاصمة - الرياض.

٤٩- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ط. مؤسسة الرسالة.

٥٠- السيل الجرار المتدفق علىٰ حدائق الأزهار، للشوكاني، ط. دار الكتب العلمية.

٥١- شرح حديث: **«ما ذئبان جائعان»** لابن رجب، مطبوع بهامش جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ط. المنيرية.

٥٢- الشريعة ، للآجري ، تحقيق الدميجي ، ط . دار الوطن .

٥٣- شعب الإيمان ، للبيهقي ، تحقيق زغلول ، ط . دار الكتب العلمية .

٥٤- الصحاح ، للجوهري ، تحقيق عطار ، ط . دار العلم للملايين .

٥٥- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ، ط . السلفية بمصر .

٥٦- صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

٥٧- صفة المنافقين وذم النفاق ، للفريابي .

٥٨- الصمت ، لابن أبي الدنيا ، تحقيق الحويني .

٥٩- الطبقات ، لابن سعد ، ط . دار بيروت .

٦٠- طبقات الحنابلة ، لابن أبي يعلى ، ط . محمد حامد الفقي .

٦١- ظفر اللاظي بما يجب في القضاء على القاضي ، لصديق حسن خان ، ط . المكتبة السلفية بباكستان .

٦٢- العلل ، لابن أبي حاتم ، ط . السلفي بمصر .

٦٣- العلل ، للدارقطني ، ط . دار طيبة .

٦٤- العواصم والقواصم ، لابن الوزير ، ط . مؤسسة الرسالة .

٦٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود ، ط . المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

٦٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر ، ط . السلفية .

٦٧- الفروق ومنع الترادف ، للحكيم الترمذي ، ط . دار النهار – مصر .

٦٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي ، تصوير الباز .

٦٩- الكامل في أسماء الرجال ، لابن عدي ، دار الفكر .

٧٠- كتاب الأموال، لابن زنجويه، تحقيق د. شاكر ذيب فياض، ط. مؤسسة الملك فيصل.

٧١- كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي، ط. مؤسسة الرسالة.

٧٢- كنز العمال، للهندي، ط. مؤسسة الرسالة.

٧٣- لسان العرب، لابن منظور، ط. دار صادر ودار بيروت للطباعة والنشر.

٧٤- ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين، للسيوطي، ط. دار ابن حزم.

٧٥- المجروحين، لابن حبان، ط. دار الوعي بحلب.

٧٦- مجمع الزوائد، للهيثمي، تصوير دار الكتاب العربي.

٧٧- مجموعة الرسالة والمسائل النجدية، ط. المنار – مصر.

٧٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ط. الحكومة.

٧٩- مرقاة المصابيح شرح المشكاة، للقاري، ط. الباز.

٨٠- المستدرك، للحاكم، ط. دار المطبوعات الإسلامية بحلب.

٨١- مسند الإمام أحمد، ط. الميمنية.

٨٢- مسند البزار، تحقيق محفوظ، ط. مكتبة العلوم والحكم.

٨٣- مسند أبي يعلى، تحقيق سليم أسد، ط. دار المأمون.

٨٤- مشكل الآثار، للطحاوي، ط. مؤسسة الرسالة.

٨٥- المصنف، لعبد الرزاق، تحقيق الأعظمي، ط. الأعظمي.

٨٦- المصنف، لابن أبي شيبة، ط. الهند.

٨٧- معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة، لعبد السلام آل عبد الكريم، ط. خامسة.

٨٨- معجم الصحابة، لابن قانع، ط. مكتبة الغرباء الأثرية.

٨٩- معجم الصحابة ، لابن نعيم ، ط . دار الوطن .

٩٠- المعجم الكبير ، للطبراني ، تحقيق حمدي السلفي .

٩١- معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، ط . الحلبي .

٩٢- المعرفة والتاريخ ، للفسوي ، تحقيق أكرم ضياء ، ط . مؤسسة الرسالة .

٩٣- المفردات ، للراغب الأصبهاني ، ط . مؤسسة الرسالة .

٩٤- المفهم شرح صحيح مسلم ، للقاضي عياض ، ط . دار الوفاء .

٩٥- مقاصد الإسلام ، صالح العثيمين ، ط . دار الهجرة .

٩٦- المقاصد الحسنة ، للسخاوي ، ط . الخانجي بمصر ، والمثنى ببغداد .

٩٧- المكاسب والرزق الحلال ، للمحاسبي .ط .

٩٨- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ، تحقيق سليم أسد ، ط . دار الثقافة العربية .

٩٩- الموضح لأوهام الجمع والتفريق ، للخطيب البغدادي ، ط . الهند ، وط . دار الفكر الإسلامي .

١٠٠- ميزان الاعتدال ، للذهبي ، ط . الحلبي .

١٠١- النصحية بين الراعي والرعية ، للتبريزي .

* * *

فهرس الموضوعات

❋ ❋ ❋

تاريخ تدوين العقيدة السلفية

تأليف

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧هـ - ١٤٢٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

تنويه وتنبيه

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فهذا كتاب ماتع، ومؤلف نافع، خطته يد شاب عالم، اخترمته المنية ولما يجاوز الأشد من سني عمره...

ولئن كان كذلك فإنا نحسبه رَحِمَهُ اللَّهُ بعلمه وعقله، وتحقيقاته ومؤلفاته، قد فاق أو عادل كثيرًا ممن تقدموه بمراحل في العمر، و﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

غـديرٌ أَتْـرَعَ الأوطـانَ خـيرًا
وإن لم تمتلـئ منـه رويَّـا
وقـد تـأتي الجـداولُ في خـشوعٍ
بـما قـد يُعْجِـزُ الـسيل الأتيَّـا

ولقد كان من قضاء الله وقدره أن يخرج هذا الكتاب بعد وفاة مؤلفه، بعد أن انتهى من صفه، إلا أنه رَحِمَهُ اللَّهُ لم يراجعه المراجعة النهائية قبل دفعه للمطبعة، فإن وقع في هذا الكتاب ما يقع في غيره من الكتب - حاشا كتاب الله- من قصور أو سهو فليكن ذلك في حسبانك، ولتدع لمؤلفه بالرحمة والمغفرة...

وإذا كان الحي الصحيح يغفر له ما يقع في مؤلفه من تفريط أو إغفال ، فالميت أولى بذلك وأحق .

كتبه

د . عبد الله بن برجس آل عبد الكريم

١٤٢٦/٤/٢٥

* * *



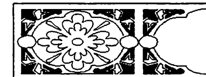
مقدمة الكتاب

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن الله تعالى امتن على عباده ببعثة رسوله محمد ﷺ، إذ رسالته الشريفة نور بعد ظلام، وهدى بعد ضلال، ورشد بعد غي، فالناس قبل البعثة في جاهلية جهلاء، وضلالة عمياء، فطر ممسوخة، وجهل مستحكم؛ تعبد الأشجار والأحجار والأصنام من دون الله، ويسود نظام الغاب، فالقوي يأكل الضعيف... عقول أعماها الشيطان عن الحق، وقلوب أشربت الظلم، فخربت الأرض، وساد الشر، وبلغ الفساد ذروته ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤].

فكانت البعثة المحمدية لبعث حياة جديدة، وتشييد نظام متين، يرتبط فيه العبد بربه وخالقه دون واسطة، ويأمن على نفسه وأهله وماله، ويتمتع بسائر الحقوق التي جعلها الله له، وفي هذا يقول الله ﷻ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ



﴿وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

قال قتادة: بعثه الله إلى قوم لا يعلمون فعلمهم، وإلى قوم لا أدب لهم فأدبهم.

فمنَّة الله تعالى على خلقه بهذا النبي العظيم ﷺ أكبر منة؛ فهو ﷺ من أنفسهم، ليس من غير جنسهم، بل هو بشر مثلهم يأنسون به، عربي يعرفون كلامه، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، فحمل ﷺ إليهم ثقلين، بهما يهديهم، ويخرجهم من الظلمات إلى النور: كتاب الله العزيز، وسنته ﷺ، وذلك معنى قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾.

فالكتاب: كتاب الله.

والحكمة: سنة رسول الله ﷺ.

وقوله: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي يطهرهم من وضر الشرك ﴿وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾، فهم قبل بعثة محمد ﷺ في ضلال واضح لا ريب فيه، في الاعتقاد، وفي العادات، وفي الأخلاق، وفي سائر شئون الحياة، كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨] فأي نعمة أعظم من نعمة انتشالهم من هذه الطامات، ورفعهم من حضيض التخلف والقذارة، إلى علو التوحيد وعزة الإسلام.

فكتاب الله ﷻ هو المنقذ الأول من أوحال الجاهلية ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت : ٤٢] ، فصله الله ﷻ تفصيلًا ، وأنزله تبيانًا لكل شيء ، هدًى للعالمين ، وشفاء لما في الصدور ، هو كلام الله ﷻ ، تكلم الله به حقيقة ، منزل غير مخلوق ، فضله على سائر كتب الله ظاهر ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴾ [الزخرف : ٤] .

وقال : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة : ٤٨] .

ومن فضله أن الله حفظه فلا خوف على هذا الكتاب من زيادة أو نقصان ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر : ٩] .

أنزله الله للعمل به ، والاحتكام إليه ، وتدبره ، والتعبد بتلاوته ، كما قال تعالى : ﴿ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ [الأنعام : ١٠٦] ، وقال : ﴿ فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِىٓ أُوحِىَ إِلَيْكَ ﴾ [الزخرف : ٤٣] ، وقال : ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [الأعراف : ٣] .

وفي «موطأ مالك» عن النبي ﷺ أنه قال : **«تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله وسنة رسوله»** .

فسنة رسول الله ﷺ مثل كتاب الله تعالى في وجوب العمل بها ، إذ هي أيضًا وحي من الله تعالى لكن لم نتعبد بتلاوتها ، ولذلك اهتم السلف لحفظها ، ولزموا العمل بها .

كما قال حسان بن عطية : كان جبريل ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن . رواه الدارمي وغيره .

وقال إسماعيل بن عبيد الله : ينبغي لنا أن نحفظ ما جاءنا عن رسول الله ﷺ ، فإن الله تعالى يقول : ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر : ٧] ، فهو عندنا بمنزلة القرآن . رواه المروزي في «السنة» .

فحفظ السلف رضي الله عنهم سنة رسول الله ﷺ في صدورهم ، ونقلوها كما سمعوها وشاهدوها من رسول الله ﷺ ، وهمَّ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بتدوينها ، فامتنع خشية التباسها بكتاب الله ، واكتفى بحفظها في الصدور ، والتحديث بها .

وكان الناس آنذاك على خير وهدًى ، فلما وقعت الفتنة ، وساء فعل من لا خلاق لهم بالوضع في الحديث ما ليس منه ، انتدب السلف للحفاظ على السنة ، والذب عنها ، فاتخذوا تدابير قوية ، ووضعوا قواعد صلبة ، بها يحفظ حديث رسول الله ﷺ من الزيادة والنقصان ، وكان ذلك أكبر دليل على عظم هذه الأمة وعلو شأنها ، وأنها قادرة على التجديد الموافق لقصد الشارع ، فقواعد المحدثين -رحمهم الله تعالى- شاهد من شواهد العقول الجبارة في هذه الأمة ، حينما التزمت شرع الله ، ووضعت الجاهلية تحت أقدامها .

إنها قواعد وأنظمة يعجز العصر الحديث بما فيه من تقدم وتطور في الوسائل أن يحكم كما أحكمت ، وأن يتقن كما أتقنت ، فرحمهم الله رحمة واسعة وجزاهم عن الإسلام والسنة خير الجزاء .

وكان من تلك التدابير لحفظ السنة : تدوينها وفق قواعد متقنة ، والفضل بعد الله ﷻ في هذه الخطوة المباركة لأمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ الذي كتب إلى أئمة أهل السنة في عصره ، يطلب منهم كتابة حديث رسول الله ﷺ .

فقد كتب إلى أبي بكر بن حزم - قاضي المدينة : «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه ، فإني خفت دروس العلم ، وذهاب العلماء» . ذكره البخاري تعليقًا في «صحيحه»(١) .

فكتب أبو بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر ، ولكنه لم يلم بجميع ما كان في المدينة من سنة أو أثر .

وكلف عمر بن عبد العزيز محمد بن مسلم بن شهاب الزهري بكتابة السنة أيضًا ، فكان الزهري هو الجامع لأكثر السنة والمدون لها .

ثم تتابع العلماء على التدوين ، فقل أن تجد بلدًا من البلدان إلا وفيه عالم يجمع ويكتب ، ففي مكة : ابن جريج وابن إسحاق ، وفي المدينة : سعيد بن أبي عروبة ومالك بن أنس ، وفي البصرة : حماد بن سلمة ، وفي الكوفة : سفيان الثوري ، وفي اليمن : معمر ، وبمصر : الليث بن سعد ، وفي الشام : الأوزاعي ، وبواسط : هشيم بن بشير ، وبخراسان : عبد الله ابن المبارك ، وبالري : جرير بن عبد الحميد .

---

(١) وروى أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» هذه القصة بلفظ : «كتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق : انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه» ، ينظر «فتح الباري» (١/ ١٩٥) .

ثم جاء الجيل الآخر من أهل السنة، فكان التدوين والتصنيف، فصنفت المسانيد، والصحاح، والسنن: على ترتيب أحاديث الصحابة، وعلى أبواب العلم[١].

كل هذه الجهود، وغيرها مما لم أشرحه، تفصح عن عظم السنة النبوية في قلوب أفضل هذه الأمة، وأن حفظها فرض أكيد، إذ التشريع مبني عليها مع كتاب الله تعالى، فهي تفسر القرآن، وتثبت الأحكام استقلالًا، فلا يتهيأ للمسلم أن يعبد الله حتى تقوم عبادته على الكتاب والسنة، وهذا شرط المتابعة، وشرط آخر وهو الإخلاص لله تعالى، فمن لم يتابع فهو مبتدع، ومن لم يخلص وقع في الشرك.

تعريف السنة:

والسنة: سيرة رسول الله ﷺ التي كان عليها، مما فصله للأمة من الأحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة، وغيرها[٢].

فهي: اسم لأقواله، وأفعاله، واعتقاداته، وأخلاقه، وسكوته عند قول الغير أو فعله[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٤]: السنة: ما سنه الرسول وما شرعه، فقد يراد به ما سنه وما شرعه في العقائد، وقد يراد به ما سنه وشرعه من العمل، وقد يراد به كلاهما.

---

(١) ينظر كتاب «السنة قبل التدوين» للدكتور محمد عجاج الخطيب.

(٢) ينظر: «دليل الفالحين» لابن علان (١/ ٤١٥).

(٣) قاله عبد الغني النابلسي في «الحديقة الندية»، وينظر «فتح الباري» (١٣/ ٣٩).

(٤) «الفتاوى» (١٩/ ٣٠٧) بتصرف.

ووضح رَحِمَهُ اللَّهُ أن سبب تسمية بعض العلماء كتب العقائد بـ«السنة» ، التمييز بين عقيدة أهل السنة وعقيدة أهل البدعة ، ومثل لذلك بـ«السنة» لعبد الله بن أحمد ، والخلال ، والطبراني ، و«السنة» للجعفي ، وللأثرم .

وقال أيضًا[١] : اسم الشريعة ينتظم كل ما شرعه الله من العقائد والأعمال ، وقد صنف الشيخ أبو بكر الآجري كتاب «الشريعة» .

وصنف الشيخ أبو عبد الله بن بطة كتاب «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية» وغير ذلك .

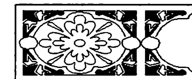
وإنما مقصود هؤلاء الأئمة في السنة باسم الشريعة : العقائد التي يعتقدها أهل السنة من الإيمان ، مثل اعتقادهم أن الإيمان قول وعمل ، وأن الله موصوف بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ ، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأن الله خالق كل شيء ، وما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، وأنه على كل شيء قدير ، وأنهم لا يكفرون أهل القبلة بمجرد الذنوب ، ويؤمنون بالشفاعة لأهل الكبائر ، ونحو ذلك من عقود أهل السنة ، فسموا أصول اعتقادهم : شريعتهم ، وفرقوا بين شريعتهم وشريعة غيرهم . انتهى .

فعلماء السنة لما عنوا بالتدوين المرتب للسنة ، سلكوا مناهج ، يخص موضوعنا منها منهجان :

الأول : جمع السنن بالمعنى الأصلي ، وهو كل ما جاء عن النبي ﷺ

---

(١) «الفتاوى» (١٩/ ٣٠٦) بتصرف .



من الاعتقادات، والعمل واجبًا كان أو مستحبًّا، وقد جرى على ذلك مثل: البخاري ومسلم في «صحيحهما»، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه في «سننهم»، فإنهم مع نقل السنة المتعلقة بالأحكام، نقلوا السنن المتعلقة بالعقائد.

ففي كتبهم: كتاب الإيمان، وكتاب السنة، والرد على الجهمية، وكتاب القدر، وفيها أحاديث الصفات.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: إن كتب الصحاح والسنن المسانيد هي المشتملة على أحاديث الصفات، بل قد بوب فيها أبواب، مثل كتاب التوحيد والرد على الزنادقة والجهمية، الذي هو آخر كتاب «صحيح البخاري»، وكتاب الرد على الجهمية في «سنن أبي داود»، وكتاب النعوت في «سنن النسائي»، فإذن هذه مفردة لجمع أحاديث الصفات، وكذلك تضمن كتاب السنة من «سنن ابن ماجه» ما تضمنه، وكذلك تضمن «صحيح مسلم»، و«جامع الترمذي»، و«موطأ مالك»، و«مسند الشافعي»، و«مسند أحمد بن حنبل»، و«مسند أبي قرة الزبيدي»، و«مسند أبي داود الطيالسي»، و«مسند ابن وهب»، و«مسند أحمد بن منيع»، و«مسند مسدد»، و«مسند إسحاق بن راهويه»، و«مسند محمد بن أبي عمر العدني»، و«مسند أبي بكر بن أبي شيبة»، و«مسند بقي بن مخلد»، و«مسند الحميدي»، و«مسند الدارمي»، و«مسند عبد بن حميد»، و«مسند أبي يعلى الموصلي»، و«مسند الحسن بن سفيان»، و«مسند أبي بكر البزار»، و«معجم البغوي»، و«الطبراني»،

---

(١) «التسعينية» (١/ ١٣٠).

و«صحيح أبي حاتم بن حبان» ، و«صحيح الحاكم» ، و«صحيح الإسماعيلي» ، و«البرقاني» ، و«أبي نعيم» ، و«الجوزقي» ، وغير ذلك من المصنفات الأمهات التي لا يحصيها إلا الله ، دع ما قبل ذلك من «مصنفات» حماد بن سلمة ، وعبد الله بن المبارك ، و«جامع» الثوري ، و«جامع» ابن عيينة ، و«مصنفات» وكيع ، وهشيم ، وعبد الرزاق ، وما لا يحصيه إلا الله . اهـ .

والمنهج الثاني : جمع السنن الخاصة في باب العقائد ، وهذا موضوع كتابي هذا ، إذ قد جمعت ما وقفت عليه من كتب السلف المفردة في العقيدة ، واتبعت في ذلك ما يلي :

أولًا : جمع المادة العلمية :

أ- فإن كان المؤلف منشورًا أو مخطوطًا أشرت إلى ذلك ، مع توثيق معلومات النشر أو النسخة الخطية .

ب- وإن كان ورد ذكره في كتب السلف ، أو في كتب التراجم أحلت إليها .

ثانيًا : ترتيب هذه المؤلفات على وفيات المؤلفين .

ثالثًا : ذكر نُبْذَة مختصرة عن المؤلف ومؤلفه ، أعنى فيها بذكر مولده ووفاته ، وبلده ، ومذهبه الفقهي ، وبيان كونه من القبائل أو الموالي ، وشيء من أبرز ما في ترجمته من المواقف أو الكلمات .

ومرادي من ذلك أن يعلم من نظر فيه ، انتشار أهل السنة في جميع البلدان ، بل الأصل في البلدان أن سكانها على السنة ، وأن أهل السنة فيهم من هو على مذهب أبي حنيفة ، ومن هو على مذهب مالك ، ومن

هو على مذهب الشافعي ، ومن هو على مذهب أحمد ، بعد أن انتشرت هذه المذاهب الفقهية ، وأن منهم من هو من العرب صليبة ، ومنهم من هو من الموالي .

رابعًا : جعلت فهارس مفصلة للمؤلفات ، وللمؤلفين ، وللبلدان ، وللقبائل ، وللمذاهب ، ليسهل الوقوف على كل ذلك مجموعًا في موضوع واحد .

خامسًا : جعلت الكتاب في جزءين :

الأول : يبدأ من سنة ١٦٧هـ ، وهي السنة التي صنف فيها أول كتاب في العقيدة -فيما أعلم- حتى سنة ٧٠٠هـ .

والثاني : من ٧٠١هـ إلى ١٤٠٠هـ .

وفائدة هذا العمل:

تثبيت أهل السنة ، وطمأنتهم ، بأن ما هم عليه امتداد لهذه السلسلة المباركة من علماء السنة المنتهية إلى رسول الله ﷺ .

وإيقاف من شكك في هذه العقيدة ، على مصادرها الأصلية ، وأنها ليست من فهم ابن عبد الوهاب ، أو ابن تيمية ، أو ابن حنبل ، وإنما هي عقيدة تلقاها الصحابة رضي الله عنهم من صاحب الشريعة المصطفى ﷺ ، ونقلوها إلى التابعين والتابعون نقلوها إلى أتباعهم وهم نقلوها ودونوها ، وهكذا تتابع أئمة السلف رحمهم الله تعالى .

ثم في ذلك الإشادة بفضل السلف علينا ، حيث بذلوا هذه الجهود

في حفظ السنة حتى تصل إلينا نقية واضحة ، فنشكر لهم فضلهم بالدعاء لهم والترحم عليهم ، ونحفظ عهدهم الذي عهدوه إلينا ، بأن نوصل هذه العقيدة إلى جميع الناس ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً .

أسأل الله تعالى أن يثبتنا على الإسلام والسنة ، وأن يتوفانا عليها ، وأن يغفر لإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، وأن يجزي عنا من حفظ عقيدة رسول الله ﷺ ونقلها خير الجزاء .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه

د . عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم

الرياض ١٣/ ٣/ ١٤٢٣هـ

* * *

١- الصفات:

لحماد بن سلمة[1] .

هو حماد بن سلمة بن دينار ، أبو سلمة البصري ، مولى آل ربيعة بن مالك بن حنظلة من بني تميم .

ولد سنة ٩١هـ ، ووفاته يوم الثلاثاء ١٩ من شهر ذي الحجة سنة ١٦٧هـ .

إمام في القراءات ، إمام في الحديث ، إمام في اللغة ، فقيه فصيح ، إمام في السنة ، من أوائل المصنفين للكتب .

قال أبو حاتم بن حبان عنه : . . . لم يكن من أقران حماد بن سلمة بالبصرة مثله في الفضل ، والدين ، والنسك ، والعلم ، والكتابة ، والجمع ، والصلابة في السنة ، والقمع لأهل البدع ، ولم يكن يثلبه في أيامه إلا معتزلي قدري ، أو مبتدع جهمي ، لما كان يظهر من السنة الصحيحة التي ينكرها المعتزلة . اهـ .

وقال الإمام أحمد بن حنبل : إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة ، فاتهمه على الإسلام ، فإنه كان شديدًا على المبتدعة . اهـ .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «تهذيب الكمال» للمزي (٧/ ٢٦٧) ، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٥٠) .

وقد نص ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ على أن حماد بن سلمة صنف كتابًا في الصفات[١].

٢- الرد على أهل البدع:

لابن فروخ[٢].

هو أبو محمد عبد الله بن فروخ الفارسي الخراساني، ويقال: اليمامي، ولد بالأندلس سنة ١١٥هـ، ووفاته بمصر في سنة ١٧٥هـ، ودفن بالمقطم.

صحب الإمام مالكًا وبه تفقه، لكن لم يقلده، بل يتحرى الصواب وينظر في الأدلة، وكان عابدًا ورعًا، امتنع من القضاء.

قال ابن حجر في «التقريب»: صدوق يغلط. اهـ.

سئل عن المعتزلة فقال للسائل: وما سؤالك عن المعتزلة؟ فعلى المعتزلة لعنة الله قبل يوم الدين، وفي يوم الدين، وبعد يوم الدين، وفي طول دهر الداهرين.

فقال له السائل: وفيهم قوم صالحون؟

فقال: ويحك، وهل فيهم رجل صالح؟

وجيء بجنازة ابن صخر المعتزلي، فقيل لابن فروخ: الجنازة، فقال: كل حي ميت، قدموا دابتي، فانصرف ولم يصل عليه.

---

(١) «التسعينية» (١/ ١٥٩).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ترتيب المدارك» (٣/ ١٠٢)، و«تهذيب الكمال» (١٥/ ٤٢٨).

وكان يرى الخروج على أئمة الجور إذا اجتمع عدة أهل بدر، فلما خرج إلى مصر وشيعه الناس، التفت فقال: اشهدوا أني قد رجعت عما كنت أقول به من الخروج على أئمة الجور، وتاب إلى الله منه.

وذكر كتابه «الرد على أهل البدع»: أبو بكر المالكي في «رياض النفوس»[1].

والقاضي عياض في «ترتيب المدارك»[2]، وأشار إلى أنه كتب بذلك الكتاب إلى مالك، وأن مالكًا أجابه بما يجب أن يتوفر في الرادِّ على أهل البدع فانظره، فهو نفيس.

٣- القدر والرد على القدرية:

للإمام مالك[3].

هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث ذي أصبح بن عوف بن مالك الأصبحي المدني.

و«الأصبحي» نسبة إلى جده ذي أصبح الحارث بن عوف بن مالك، وهو من يعرب بني قحطان.

ولد في سنة ٩٣هـ، ووفاته بالمدينة النبوية يوم الأحد ربيع الأول سنة ١٧٩هـ، ودفن بالبقيع.

---

(١) (١/ ١١٣).

(٢) (٣/ ١١٠).

(٣) ينظر لترجمته رحمه الله: «ترتيب المدارك» الجزء الأول والثاني، و«اللباب» (١/ ٦٩).

حجة الأمة، شيخ الإسلام، إمام دار الهجرة، صاحب «الموطأ» الذي جمعه خوفًا على الناس من الجهمية.

قال القاضي عياض في «الترتيب»[(١)] في تعداد مؤلفات مالك بعد الموطأ: فمن أشهرها رسالة إلى ابن وهب في القدر والرد على القدرية.

ثم ساق سنده إلى هذه الرسالة، وقال: وهذا سند صحيح مشهور الرجال، وكلهم أئمة ثقات. اهـ.

٤- رسالة في السنة:

لعبد الرحمن بن القاسم[(٢)].

هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة، مولى زبيد بن الحارث العتقي، وزبيد من حجر حمير.

ولد سنة ١٣٢هـ وقيل ١٢٨هـ، ووفاته بمصر ليلة الجمعة ٩ صفر سنة ١٩١هـ.

قال الدارقطني: ابن القاسم صاحب مالك، من كبراء المصريين وفقهائهم. اهـ.

وثقه ابن معين.

وقال أبو زرعة: ثقة، رجل صالح.

---

(١) (٢/ ٩٠).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «ترتيب المدارك» (٣/ ٢٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ١٢٠).

وكذا قال النسائي .

قال أسد بن الفرات : كان ابن القاسم يختم في كل يوم وليلة ختمتين ، فنزل لي حين جئته عن ختمة رغبة في إحياء العلم . اهـ .

ومن أقوال ابن القاسم : ليس في قرب الولاة ولا في الدنو منهم خير .

ورسالته في «السنة» ، نقل عنها ابن القيم كما في «مختصر الصواعق المرسلة»[1] .

٥- القدر:

لابن وهب[2] .

هو أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم ، المصري الفهري مولاهم . صاحب مالك بن أنس .

ولد بمصر في ذي القعدة سنة ١٢٥هـ ، ووفاته بمصر في ٢٦ شعبان سنة ١٩٧هـ .

قال مالك : ابن وهب إمام عالم .

وقال الذهبي : كان ثقة حجة حافظًا مجتهدًا لا يقلد .

نشر كتابه «القدر» بتحقيق الدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن العثيم رَحِمَهُ اللَّهُ ، عن دار السلطان للنشر والتوزيع ، سنة ١٤٠٦هـ ، ويقع في ١١٩ صفحة .

---

(١) (٢/ ٣٢٨) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٠٥) ، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٢٢٣) .

٦- السنة والجماعة وذم الهوى وترك الخروج في الفتن:

للواقدي[١] .

أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد ، مولى عبد الله بن بريدة الأسلمي .

ولد سنة ١٣٠هـ ، وفاته ببغداد في ١١ ذي الحجة سنة ٢٠٧هـ .

قال الذهبي : أحد أوعية العلم على ضعفه المتفق عليه . اهـ .

ذكر كتابه هذا الصفدي في «الوافي بالوفيات»[٢] . ولا أعلم عنه شيئًا .

٧- السنة:

لأسد السنة[٣] .

هو أبو سعيد أسد بن موسى بن إبراهيم ابن الخليفة الوليد بن عبد الملك بن مروان ، القرشي الأموي المرواني المصري .

ولد بمصر ، وقيل بالبصرة سنة ١٣٢هـ ، وهي سنة زوال الملك من أسرته ، ووفاته بمصر في شهر الله المحرم سنة ٢١٢هـ ، وله ٨٠ سنة .

قال الذهبي عنه : الإمام الحافظ الثقة ذو التصانيف .

قال مغلطاي : أسد السنة ، قيل له ذلك لكتاب صنفه في السنة ، وقيل إن الكتاب صنفه ابنه سعيد ، فيما ذكره الصريفيني[٤] .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «طبقات ابن سعد» (٧/ ٣٣٤) ، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٥٤) .

(٢) (٤/ ٢٣٨) .

(٣) ترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ في «تهذيب الكمال» (٢/ ٥١٢) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٦٢) .

(٤) ينظر هامش «تهذيب الكمال» (٢/ ٥١٢) .

٨- فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما :

لأسد السنة .

ذكره الحافظ ضياء الدين في «ثبت مسموعاته»[١] ، وابن حجر في «المجمع المؤسس»[٢] .

٩- رسالة أسد بن موسى إلى أسد بن الفرات في لزوم السنة والتحذير من البدع:

لأسد السنة .

ذكره ابن خير في «فهرسته»[٣] ، وقد رواها ابن وضاح في كتابه «البدع والنهي عنها» ، ولعلها هي «السنة» له ، والله أعلم .

١٠- السنة :

لأبي بكر الحميدي[٤] .

هو أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسىٰ بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزىٰ .

شيخ الحرم ، صاحب المسند ، صاحب ابن عيينة والشافعي .

---

(١) (ص٢٢٥) .
(٢) (١/ ٤٧٧) .
(٣) (ص٢٩٩) .
(٤) ينظر لترجمته رحمه الله : «طبقات ابن سعد» (٥/ ٥٠٢) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦١٦) .

وفاته بمكة سنة ٢١٩هـ، حدث عنه البخاري، وبه افتتح الرواية في الصحيح فقال: حدثنا الحميدي.

قال أحمد: الحميدي عندنا إمام.

وقال يعقوب الفسوي: حدثنا الحميدي، وما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه.

كتابه «السنة» ملحق بآخر «المسند»، وقد نشر مع «المسند» في الهند.

ونشره مفردًا: مشعل محمد الحدادي، باسم «أصول السنة»، عن دار ابن الأثير بالكويت سنة ١٤١٨هـ، ويقع بالتعليقات عليه وخدمته في (٥٦) صفحة.

١١- الإيمان:

لأبي عبيد القاسم بن سلام[1].

هو أبو عبيد القاسم بن سلَّام -بالتشديد- ابن عبد الله.

كان أبوه سلّامٌ مملوكًا روميًّا لرجل هروي، قال أبوه للمعلم بلهجة الأعاجم: «علمي القاسم فإنها كيسة».

قلت: ما ضره نسبه ولا عجمة أهله، فها هو أحد أركان العلم الشرعي واللغوي إلى يومنا هذا وإلى ما شاء الله، فليعتبر أرباب العنصريات الجاهلية المذمومة.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٠٣)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٥٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٩٠).



ولد أبو عبيد سنة ١٥٩هـ، ووفاته بمكة سنة ٢٢٤هـ.

كان يقسم الليل أثلاثًا: يصلي ثلثه، وينام ثلثه، ويصنف الكتب ثلثه.

قال الإمام إسحاق بن راهويه التميمي: إن الله لا يستحي من الحق: أبو عبيد أعلم مني، ومن ابن حنبل، والشافعي.

وقال الأمير عبد الله بن طاهر - أمير خراسان: الناس أربعة؛ ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والقاسم بن معن في زمانه، وأبو عبيد في زمانه.

قال الإمام أحمد: أبو عبيد أستاذ.

وقال الدارقطني: ثقة إمام جبل.

نشر كتابه «الإيمان» الشيخ الألباني - إمام أهل السنة في عصره رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ١٣٨٥هـ.

فائدة: روى الذهبي بإسناده إلى أبي الحسن الدارقطني: أخبرنا محمد ابن مخلد، أخبرنا العباس الدوري، سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام، وذكر الباب الذي يروي منه الرؤية، والكرسي موضع القدمين، وضحك ربنا، وأين كان ربنا، فقال: هذه أحاديث صحاح، حملها أصحاب الحديث والفقهاء بعضهم عن بعض، وهي عندنا حق لا نشك فيها، ولكن إذا قيل: كيف يضحك؟ وكيف وضع قدمه؟ قلنا: لا نفسر هذا، ولا سمعنا أحدًا يفسره[1].

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٠٥).

١٢- السنة والجماعة:

للبيكندي[١] .

هو محمد بن سلام بن الفرج ، أبو عبد الله البيكندي ، مولى السلمي .

و«البِيكندي» -بكسر الباء ، وفتح الكاف ، وسكون النون المهملة- نسبة إلى بلد بيكند ، على بعد مرحلة من بخارى .

و«سلَام» بالتخفيف على اللام .

ولد سنة ١٦١هـ، ووفاته يوم الأحد ٧ صفر سنة ٢٢٥هـ، وهو شيخ البخاري ، وقد روى عنه في الصحيح .

كان من أوعية العلم وأئمة الأثر .

قال محمد بن أحمد النجار : كان لابن سلام مصنفات في كل باب من العلم . اهـ .

وذكر كتابه في «السنة والجماعة» ابن تيمية في «الفتاوى الكبرى»[٢] .

١٣- الرد على أهل الأهواء:

لأصبغ بن الفرج المصري المالكي[١] .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تهذيب الكمال» (٢٥/ ٣٤٠)، و«رجال البخاري» للباجي (٢/ ٦٨١)، و«لب اللباب في تحرير الأنساب» (١/ ١٦٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٣٠).

(٢) (٥/ ٤٠، ٤١).

هو أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع، مولى عبد العزيز ابن مروان أو مولى عمر بن عبد العزيز.

أحد أركان مذهب الإمام مالك، وأعلم خلق الله كلهم برأي مالك رحمه الله، وصاحب ابن وهب ووراقه وكاتبه.

مولده بعد ١٥٠هـ، ووفاته في يوم الأحد ٢٦ شوال سنة ٢٢٥هـ على الصحيح.

لم يجب في محنة المعتصم، بل اختفى بحلوان.

وهو من أوائل من تكلم في أصول الفقه.

قال أحمد بن صالح الكوفي: هو ثقة صاحب سنة.

ذكر كتابه «الرد على الأهواء والبدع» القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[٢].

١٤- الصفات والرد على الجهمية:

لنعيم بن حماد.

هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام، أبو عبد الله الخزاعي المروزي.

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله: «ترتيب المدارك» (٤/ ١٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٥٦)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ٣٠٤).

(٢) (٤/ ٢٠).

و«المروزي» نسبة إلىٰ بلدة مرو ، أشهر مدن خراسان ، بل قصبتها ، ومعقل العلماء السلفيين .

وفاته ببغداد يوم الأحد ١٣ جمادىٰ الأولىٰ سنة ٢٢٨هـ ، وقيل بـ«سُرَّ مَنْ رَأَىٰ» سنة ٢٢٧هـ .

كان من العلماء الصامدين في وجه فتنة القول بخلق القرآن ، فحبسه المعتصم إلىٰ أن مات ، فألقي في حفرة ولم يكفن ولم يصل عليه ، فإنالله وإنا إليه راجعون ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

هو من شيوخ البخاري ، وقد أخرج له في «الصحيح» مقرونًا بآخر ، وعلق له أشياء .

وروىٰ له مسلم في مقدمة صحيحه موضعًا واحدًا .

وهو أول من جمع المسند ، وصنفه .

قال عنه أحمد بن حنبل : كان من الثقات .

وقال ابن معين : ثقة .

وقال مرة أخرىٰ : ثقة صدوق ، رجل صدق ، أنا أعرف الناس به .

وذمه مرة لأنه يروي عن غير الثقات ، ورد عليه في بعض الأحاديث ، فرجع إلىٰ كلام ابن معين .

وقال ابن معين عن سبب خطأ نعيم في بعض الأحاديث : شبه له ، وذكر أنه يتوهم الشيء كذا يخطئ فيه ، فأما هو فكان من أهل الصدق . اهـ .

وقد وثقه العجلي وغيره .

قال العباس بن مصعب : وضع نعيم ثلاثة عشر كتابًا في الرد على الجهمية ، وكان من أعلم الناس بالفرائض .

وضعف حديثه النسائي مع ثنائه عليه في العلم والمعرفة بالسنن .

لكن غالب من تكلم فيه فإنما هو لأجل صلابة نعيم رَحِمَهُ اللَّهُ في أهل الرأي .

نعم هو كما قال ابن حبان : ربما أخطأ ووهم . اهـ .

وأنصف الحافظ ابن حجر فقال في «التقريب» : صدوق ، يخطئ كثيرًا ، فقيه عارف بالفرائض . اهـ .

وقد ذكر ابن تيمية كتاب «الصفات والرد على الجهمية» لنُعيم في «التسعينية»[(١)] وغيرها .

١٥- الصفات والرد على الجهمية :

لعبد الله بن محمد الجُعْفي[(٢)] .

هو عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان الجُعْفي مولاهم البخاري ، أبو جعفر المعروف بالمُسنَدي .

والمسندي لكثرة اعتنائه بالأحاديث المسندة .

---

(١) (١/ ٦٠) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «تاريخ بغداد» (١٠/ ٦٤) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٥٨) .

وفاته في ٢٤ ذي القعدة سنة ٢٢٩هـ ببخارىٰ ، وهو من أبناء التسعين ، أي ولادته قبيل سنة ١٤٠هـ .

قال الحاكم : هو إمام الحديث في عصره بما وراء النهر - بلا مدافعة- وهو أستاذ البخاري . اهـ .

وقد روىٰ عنه في «الصحيح» .

وذكر ابن تيمية كتابه هذا في «التسعينية» و«الحموية»[١] .

١٦- السُّنَّة :

لابن أبي شيبة :

هو أبو بكر عبد اللَّه بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولاهم الكوفي ، وفاته في المحرم سنة ٢٣٥هـ .

حدَّث عنه البخاري ومسلم والأئمة الكبار .

قال إبراهيم نفطويه : في سنة ٢٣٤هـ أشخص المتوكل الفقهاء والمحدثين ، فكان فيهم : مصعب بن عبد اللَّه الزبيري ، وإسحاق بن أبي إسرائيل ، وإبراهيم بن عبد اللَّه الحووي ، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة - وكانا من الحفاظ- فقسمت بينهم الجوائز وأمرهم المتوكل أن يحدثوا بالأحاديث التي فيها الرد على المعتزلة والجهمية .

---

(١) (ص٢٦٦) .

قال : فجلس عثمان في مدينة المنصور ، واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفًا ، وجلس أبو بكر في مسجد الرصافة ، وكان أشد تقدمًا من أخيه ، اجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفًا . اهـ .

ذكر كتابه «السُّنَّة» ابن تيمية في «الحموية»(١) .

١٧- الإيمان :

لابن أبي شيبة .

نشر بتحقيق إمام السنة في عصره الشيخ : محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، نَشْرَتُه الثانية بالمكتب الإسلامي سنة ١٤٠٣هـ .

١٨- فضائل الصحابة :

لعبد الملك بن حَبيب الأندلسي المالكي(٢) .

هو أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جاهمة ابن الصحابي عباس بن مرداس السلمي مولاهم ، وقيل : من أنفسهم وليس من مواليهم .

ولد في حياة مالك بعد ١٧٩هـ ، ووفاته يوم السبت ٤ رمضان سنة ٢٣٨هـ .

قال ابن الفرضي : كان عبد الملك حافظًا للفقه على مذهب مالك ،

---

(١) (ص٢٦٦) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «ترتيب المدارك» (٤/ ١٢٢) ، «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ١٠٢) .

نبيلًا فيه، غير أنه لم يكن له علم بالحديث، ولا معرفة بصحيحه من سقيمه. اهـ.

ذكر كتاب «فضائل الصحابة» القاضي عياض في «ترتيب المدارك»، ونقل عن بعضهم أن كتب عبد الملك بن حبيب إنما هي كتاب واحد في عشرة أجزاء. اهـ.

وأكبر كتبه «الواضحة في السنن والفقه» قال القاضي عياض: لم يؤلَّف مثلها. اهـ.

١٩- الرياء:

لعبد الملك بن حَبيب.

ذكره القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[١].

٢٠- الحيدة والاعتدال في الرد على من قال بخلق القرآن:

للكناني[٢].

هو أبو الحسن عبد العزيز بن يحيىٰ بن عبد العزيز بن مسلم الكِناني المكي.

و«الكناني» -بكسر الكاف وفتح النون وكسر النون الثانية- نسبة إلىٰ عدة قبائل، لم أطلع علىٰ مَنْ مِنْها انتسب إليه أبو الحسن عبد العزيز بن

---

(١) (٤/ ١٢٩).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٤٩)، و«تهذيب الكمال» (١٨/ ٢٢٠).

يحيىٰ .

وهو معدود في أصحاب الشافعي ؛ إذ هو تلميذه ورفيقه . وفاته في سنة ٢٤٠هـ .

قال عنه الخطيب : كان من أهل العلم والفضل ، وله مصنفات عديدة . اهـ .

وجزم الخطيب بأنه صاحب كتاب «الحيدة» ، وكذا ابن النديم في «الفهرست»[(١)] ، وأكثر النقل عنه ابن تيمية ، بل شرح «الحيدة» وأجاب عن مشكلها في «درء تعارض العقل والنقل»[(٢)] .

وقد نشر كتاب «الحيدة» عدة مرات ، من أجودها نشرة الدكتور علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، نشرتها مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ، سنة ١٤٢٢هـ ، وتقع في تسع وتسعين صفحة .

٢١- الرد على الجهمية :

للكناني .

قال ابن تيمية في «التسعينية»[(٣)] : وصنف عبد العزيز الكناني - صاحب الشافعي - كتابه في الرد على الجهمية . اهـ .

قلت : لعله الكتاب الآنف الذكر : «الحيدة» ، والله أعلم .

---

(١) (ص٢٧٥) .
(٢) (٢/ ٢٤٥) وما بعدها و(٦/ ١١٥) .
(٣) (١/ ١٦٢) .

٢٢- الرؤية:

لأحمد بن حنبل .

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني .

ولد ببغداد وقيل بمرو ثم حمل إلى بغداد ، في شهر ربيع الأول سنة ١٦٤هـ ، ووفاته يوم الجمعة في ١٢ من ربيع الأول سنة ٢٤١هـ ، وله ٧٧ سنة .

ذكره ابنه عبد الله في «السنة» .

٢٣- الرد على الزنادقة والجهمية:

لأحمد بن حنبل .

نشر مرارًا .

قال ابن تيمية : صنفه في حبسه[١] . اهـ .

٢٤- السُّنَّة:

لأحمد بن حنبل .

برواية : عبدوس بن مالك العطار .

ومحمد بن عوف الطائي .

والحسن بن إسماعيل الربعي .

---

(١) «منهاج السنة» (٥/ ٢٧٣) .

ومحمد بن حبيب الأندراني .

وأحمد بن جعفر الأصخري[1] .

نُشر جميعها .

٢٥- رسالة إلى مُسَدَّد بن مُسَرْهَد:

لأحمد بن حنبل .

نشر مرارًا .

٢٦- جواب الإمام أحمد عن سؤال في خلق القرآن:

لأحمد بن حنبل .

ذكره في «تاريخ التراث العربي»[2] .

٢٧- الإيمان:

لأحمد بن حنبل .

في «تاريخ التراث»[!] : أن في المتحف البريطاني نسخة منه برقم (٢٦٧٥) (ص٢٦١-٢٩٠) .

وذكره برواية عبد الله بن أحمد القاضي في «العدة في أصول الفقه»[3] .

---

(١) ينظر مخطوطاتها في «تاريخ التراث العربي» لفؤاد سزكين (٣/ ٢٢٧) .

(٢) (٣/ ٢٢٦) .

(٣) (٣/ ٩٦٣) .

وذكره برواية الحسين بن الحسن الرازي ابنُ حجر في «المعجم المفهرس»[1].

أفاد ذلك كله الدكتور: عبد الإله بن سلمان الأحمدي في كتابه الماتع «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة»، وقد حوىٰ جميع ما جاء عن أحمد في العقيدة، نشر بدار طيبة بالرياض سنة (١٤١٢هـ) في مجلدين.

٢٨- فضائل الصحابة:

لأحمد بن حنبل.

نشر بتحقيق الدكتور: وصي الله بن محمد عباس، نشرته مؤسسة الرسالة، سنة ١٤٠٣هـ، يقع في مجلدين عدد صفحاتهما (١١٠٣) صفحة.

٢٩- الرد على الجهمية:

لمحمد بن أسلم[2].

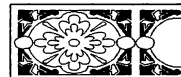
هو أبو الحسن محمد بن أسلم بن سالم بن يزيد الكندي مولاهم الخراساني الطوسي.

و«الكندي» -بكسر الكاف وسكون النون وكسر الدال- نسبة إلىٰ

---

(١) (١/١٠٦).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حلية الأولياء» (٩/٢٣٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/١٩٥)، و«اللباب» (٢/٢٨٨).



كندة : قبيلة مشهورة باليمن ، ونسبته إليها بالولاء .

و«الطوسي» نسبة إلى طوس - بضم الطاء وسكون الواو- قرية من قرى بخارى .

ولد أبو الحسن في حدود سنة ١٨٠هـ ووفاته في ٢٧ محرم سنة ٢٤٢هـ بنيسابور .

قال أبو عبد اللَّه الحاكم : كان محمد بن أسلم من الأبدال ، المتبعين للآثار .

وقال أحمد بن نصر الخزاعي : إن محمد بن أسلم ركن من أركان الإسلام .

وقال : لم نعرف من عَهْدِ عمر بن عبد العزيز مثله .

كتابه في الرد على الجهمية من أعظم الكتب نفعًا في هذا الباب ، نظر فيه أحمد بن حنبل فتعجب منه ؛ لقوته وحسنه ، وقدم بعضهم ابنَ أسلم على أحمد بن حنبل .

وقد بلغ من شأن كتابه هذا أن أزال الضلال الذي نشره الأئمة آنذاك ، وامتحنوا عليه الناس ، حتى تنورت البصائر فوقفت على حقيقة بدعة الجهمية .

فهذا محمد بن مُطَرِّف يقول : رحلت إلى صَدَقة الماوردي فقلت له : ما تقول في رجل يقول القرآن مخلوق؟ فقال : لا أدري . فقلت : إن محمد ابن أسلم قد وضع فيه كتابًا . قال : هو معكم؟ قلت : نعم . قال : ائتني به ،

فأتيته به . فلما كان من الغد قال لنا : ويحكم! كنا نظن أن صاحبكم هذا (يعني محمد بن أسلم) صبي ، فلما نظرت إليه إذا هو قد فاق أصحابنا ، قد كنت قبل اليوم لو ضربت سوطين لقلت القرآن مخلوق .

فأما اليوم فلو ضربت عنقي لم أقله .

وقد نقل شيئًا من كتابه هذا أبو نُعيم في «الحلية»[١] .

٣٠- الإيمان :

لمحمد بن أسلم الطوسي .

ذكره أبو نعيم في «الحلية»[٢] ونقل عنه . وقال في وصفه : صنف في «الإيمان» وفي الأعمال الدالة على تصديق القلب وأمارته كتابًا جامعًا كبيرًا . . . وقال : وكتابه يشتمل على أكثر من جزأين ، مشحونٌ بالآثار المسندة وقول الصحابة والتابعين .

٣١- الرد على الكرامية :

لمحمد بن أسلم .

لعله الذي قبله .

---

(١) (٩/ ٢٤٤) ، وينظر «العلو» للذهبي (٢/ ١١٦٧) .
(٢) (٩/ ٢٤٥) .

٣٢- الإيمان:

للعَدَني[١].

هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي العَدَني.

و«العدني» نسبة إلى بلدة عدن إذ تولى قضاءها.

ولد بمكة المكرمة عام ١٥٣هـ تقريبًا، ووفاته بها في ١٩ ذي الحجة سنة ٢٤٣هـ عن تسعين سنة تقريبًا.

روى عنه مسلم في «صحيحه» فأكثر عنه، وقال: إنه حجة صدوق.

نشر كتابه في الدار السلفية بالكويت، بتحقيق حمد بن حمدي الجابري الحربي، سنة ١٤٠٧هـ، ويقع في (١٧٤) صفحة.

٣٣- المبعث:

لهشام بن عمار[٢].

هو أبو الوليد هشام بن عمار بن نُصَير بن ميسرة السُّلَمِيُّ، ويقال: الظَّفريُّ، الدمشقي، خطيب المسجد الجامع بها.

ولد سنة ١٥٣هـ، ووفاته بدمشق آخر المحرم سنة ٢٤٥هـ، وقيل غيرها.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ في: «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٩٦)، و«شذرات الذهب» (٣/ ١٩٩).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ: «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٢٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٢٠).

قال ابن حجر : صدوق مقرئ ، كَبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح . اهـ .

ذكره ابن حجر في «المجمع المؤسس»[(١)] .

٣٤- المنتقى من المبعث :

لهشام بن عمار .

يوجد نسخة منه في الظاهرية . مجموع (٦٣/ ١١) (١٣ ق١٥٢-١٦٤) .

٣٥- الإيمان :

لعبد الرحمن رُسْتَه[(٢)] .

هو أبو الفرج[(٣)] عبد الرحمن بن عمر بن يزيد بن كثير الزهري المديني الأصبهاني . لقبه رُسْتَه .

ولد سنة ١٨٨هـ . ووفاته سنة ٢٥٠هـ .

قال أبو حاتم الرازي : صدوق .

وقال الذهبي في «الميزان» : ثقة ينفرد ويُغْرِب .

ذكر كتابه «الإيمان» ابن حجر في «المجمع المؤسس»[(٤)] .

---

(١) (٢/ ٢٣٣) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «تهذيب الكمال» (١٧/ ٢٩٦) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٤٢) .

(٣) كذا في «السير» ، أما في «تهذيب الكمال» : أبو الحسن .

(٤) (٢/ ٤٣) .



ونقل عنه في «فتح الباري»[١]، ولا أعلم عنه شيئًا .

٣٦- السُّنَّة :

لعبد الوهاب بن عبد الحكم الوراق[٢] .

هو أبو الحسين عبد الوهاب بن عبد الحكم بن نافع الوراق البغدادي .

من خواص الإمام أحمد بن حنبل . وفاته في ذي القعدة سنة ٢٥١هـ .

قال الذهبي عنه : الإمام القدوة الرباني الحجة . اهـ .

نقل عنه ابن أبي حاتم عن أبيه شيئًا من السُّنَّة كما في «طبقات الحنابلة»[٣] .

٣٧- الاستقامة :

لخُشَيْش بن أصرم[٤] .

هو الإمام خشيش بن أصرم بن الأسود، أبو عاصم النسائي .

والنسائي : نسبة إلى مدينة بخراسان، اسمها : «نسا» بفتح النون والسين .

رحل أبو عاصم إلى مصر، وحدث بها عن عبد الرزاق الصنعاني،

---

(١) (١/ ٨١)، (٨/ ٢٥٢)، (١٣/ ١٧٠) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٠٩)، «سير أعلام النبلاء»(٢/ ٣٢٣) .

(٣) (١/ ٢١٢) .

(٤) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «تهذيب الكمال» (٨/ ٢٥١)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٥٠) .

وعن شيوخ البصرة وبغداد ، وتوفي في إحدىٰ قرىٰ مصر ، في شهر رمضان المبارك سنة ٢٥٣هـ .

وثَّقَه النسائي صاحب «السنن» ، وابن يونس .

وقال عنه الإمام الذهبي : الإمام الحافظ الحجة .

ذكر كتابه «الاستقامة» أبو بكر محمد بن خير في «فهرسة ما رواه عن شيوخه»[١] وقال : في الرد علىٰ أهل الأهواء والبدع .

وذكره غيره كثير .

وقد نقل الْمَلَطي عن كتاب الاستقامة في كتابه : «التنبيه والرد علىٰ أهل الأهواء والبدع»[٢] .

٣٨- الرسالة :

ليحيىٰ بن عثمان[٣] .

هو يحيىٰ بن عثمان بن سعيد بن كثير ، أبو سليمان ، مولىٰ بني أمية ، الحمصي .

من بيت عرف بالحديث في مدينة حمص ، وفاته سنة ٢٥٥هـ .

كان أحمد بن حنبل يُجِلُّه ويقدمه في الصلاة ، وهو معدود من أهل

---

(١) (ص٣٠٠) .

(٢) ينظر : (ص٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٩) .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «تاريخ دمشق» (٦٤/ ٣٢٤) ، «تهذيب الكمال» (٣١/ ٤٥٩) ، و«الكاشف» (٣/ ٢٦٣) .

الزهد والورع ، بل قال الذهبي في «الكاشف» : ثقة عابد من الأبدال . اهـ .

وقد ذكر هذه الرسالة ابن تيمية في «القاعدة المراكشية»[١] ونقل عنها .

٣٩- خلق أفعال العباد :

للبخاري .

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه الجعفي مولاهم .

و«بَرْدِزْبَه» : بفتح الموحدة وسكون الراء المهملة وكسر الدال وسكون الزاء المعجمة .

ولد ببخارىٰ يوم الجمعة بعد الصلاة ١٣ شوال سنة ١٩٤هـ . ووفاته ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦هـ ، عن ٦٢ سنة إلا ثلاثة عشر يومًا .

مَن الذي لا يعرف البخاري؟!

نُشر كتابه «خلق أفعال العباد» مرات عديدة .

فائدة : كتاب التوحيد من «صحيح البخاري» : سمَّاه بعض الرواة : كتاب الرد على الجهمية[٢] .

---

(١) ينظر : «مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ١٩١) .

(٢) انظر : «الفتاوىٰ» (١٢/ ٣٥٢) ، و«فتح الباري» (١٣/ ٣٤٤) ، و«عمدة القاري» (٢٥/ ٨١) .

٤٠- السُّنَّة:

لمحمد بن سَحْنُون[١].

فقيه المغرب ابن فقيه المغرب. هو أبو عبد الله محمد بن عبد السلام سحنون بن سعيد التنوخي القيرواني، شيخ المالكية.

«التَّنُوخي» -بفتح التاء، وضم النون المخففة- نسبة إلى تنوخ، وهو اسم لعدة قبائل اجتمعوا قديمًا بالبحرين، وتحالفوا على التناصر، فأقاموا هناك فسموا تنوخًا، والتنوخ: الإقامة.

و«سحنون»: لقب لوالده عبد السلام، وسحنون: اسم طائر حديد، سمي به لحدته في المسائل.

أصلهم من حمص الشام، قدم أبوهم سعيد بن جند حمص إلى المغرب فمكث بها.

وهم من صليبة العرب ليسوا موالي، فقد سأل محمد بن سحنون أباه عن ذلك، فقال: وما تحتاج إلى ذلك، فألحَّ محمد عليه بالإجابة، فقال: نعم نحن صليبة من تنوخ، وما يغني عنك ذلك من الله شيئًا إن لم تَتَّقِهِ.

ولد محمد سنة ٢٠٢هـ، ووفاته سنة ٢٥٦هـ.

قال المزني صاحب الشافعي: لم أرَ أعلم منه ولا أحدَّ ذهنًا على حداثة

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «ترتيب المدارك» (٤/ ٢٠٤، ٤٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٦٠)، وينظر: «اللباب» (١/ ٢٢٥).

سنه .

ذكر كتابه هذا القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[1] .

٤١- الحُجَّة على القدرية:

لمحمد بن سَحْنُون .

ذكره القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[1] .

٤٢- الإيمان والرد على أهل الشرك:

لمحمد بن سَحْنُون .

ذكره - أيضًا- القاضي عياض .

٤٣- الرد على أهل البدع: في ثلاثة كتب:

لمحمد بن سَحْنُون .

ذكره القاضي عياض أيضًا .

٤٤- الرد على البكرية:

لمحمد بن سَحْنُون .

---

(١) (٢٠٧/٤) .

٤٥- الحُجَّة على النصارى:

لمحمد بن سَحْنُون .

ذكرها كلها : القاضي عياض في «ترتيب المدارك» .

٤٦- الإمامة:

لمحمد بن سَحْنُون .

ذكرها الذهبي في «السير»(١) .

٤٧- وله مناظرات حسنة في السُّنَّة:

ذكر بعضها في «رياض النفوس»(٢) .

٤٨- السُّنَّة:

لأبي مسعود الرازي(٣) .

هو أبو مسعود أحمد بن الفرات بن خالد الضبي الرازي ، نزيل أصبهان .

ولد في خلافة هارون الرشيد بعد سنة ١٨٠هـ ، وطلب العلم في الصغر ؛ حتىٰ عُدَّ من الحفاظ وهو شاب أمرد .

---

(١) (١٣/ ٦٢) .

(٢) (١/ ٣٥٠ ، ٣٥١) نقلاً عن محققي السير .

(٣) ينظر لترجمته : «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٤٣) ، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٥٣) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٨٠) .

توفي في شعبان سنة ٢٥٨هـ، وقد قارب الثمانين عامًا.

قال الإمام أحمد: ما أعرف اليوم أسود الرأس أعرف بمسندات رسول الله ﷺ منه.

وذكره أحمد - أيضًا- بالحفظ وإظهار السنة بأصبهان.

ذكر كتابه «السنة» السمعاني في «التحبير»[1].

٤٩- النزاع:

للجُوزَجاني.

هو أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السَّعْدي الجوزجاني.

وفاته بدمشق يوم الجمعة مستهل ذي القعدة سنة ٢٥٩هـ.

ثقة، كان أحمد يُجلُّه ويكرمه إكرامًا شديدًا.

لا يصح أنه ناصبي، حاشاه من ذلك، بل ضعف حديث: «رجعت الشمس لعلي بن أبي طالب»، فثارت ثائرة الروافض، وانخدع بكذبهم بعض من لم يحقق[2].

ذكر كتابه هذا ابن المحب الصامت في «صفات رب العالمين»، ونقل عنه، ولعله بهذا النقط «النزاع»[3].

---

(١) (٢/ ٧٢).

(٢) ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢/ ٢٤٤).

(٣) أفاد ذلك أخونا عمار تمالت -وفقه الله- وهو قد عمل على كتاب ابن المحب الصامت.

٥٠- النواحين:

للجُوزَجاني:

نقل عنه ابن المحب الصامت في كتابه «صفات رب العالمين» في أثر يتعلق بالعرش.

٥١- الرد على اللفظية:

لابن الزِّبْرقان[1].

هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حفص بن الزبرقان. مولى بني عِجْلٍ.

شيخ الحنفية. البخاري.

وفاته في رمضان سنة ٢٦٤هـ.

قال ابن منده: كان عالم أهل بخارىٰ وشيخهم. اهـ.

وقال الذهبي: كان إمامًا ورعًا زاهدًا ربَّانيًّا، صاحب سنة واتباع... رافق البخاري في الطلب مدة.

ذكر كتابه «الرد على اللفظية» الذهبي، ونقل عن أبي عبد الله بن منده خطبة الكتاب.

٥٢- الأهواء والاختلاف:

لابن الزِّبْرقان.

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٦١٧).

ذكره الذهبي أيضًا . . .

٥٣- شرح السُّنَّة:

للمزني[1] .

هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المزني المصري ، تلميذ الشافعي وصاحبه .

و«المُزَنِي» -بضم الميم وفتح الزاي آخرها نون- نسبة إلى قبيلة مزينة من مضر بن نزار بن معد بن عدنان .

ولد سنة ١٧٥هـ بمصر ، لزم الشافعي فلم يأخذ عن غيره إلا قليلًا ، ومن مشايخه : الإمام نعيم بن حماد الخزاعي .

وألف كتابه المشهور العظيم «مختصر المزني» .

وفاته في ٢٤ من شهر رمضان سنة ٢٦٤هـ بمصر عن ٨٩ سنة .

قال ابن يونس في «تاريخه» عنه : صاحب الشافعي ، كانت له عبادة وفضل ، ثقة في الحديث ، لا يختلف فيه حاذق من أهل الفقه ، وكان أحد الزهاد في الدنيا ، وكان من خير خلق الله ﷻ ، ومناقبه كثيرة . اهـ .

نُشِرَ كتابه «شرح السُّنَّة» في مكتبة الغرباء الأثرية ، بتحقيق : جمال عزون ، سنة ١٤١٥هـ ، ويقع في (١١٣) صفحة .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «الأنساب» (٥/ ٢٧٧) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤٩٢) ، و«طبقات الشافعية» للسبكي (١/ ٢٣٨) .

٥٤- معتقد أحمد بن حنبل:

للمزني .

ذكر صاحب كتاب «تاريخ التراث العربي»(١) أن له نسختين .

٥٥- الرد على أهل الأهواء:

لأبي زرعة الرازي .

هو أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ الرازي ، مولى عباس بن مطرف القرشي .

ولد سنة ٢٠٠هـ ، ووفاته بالري آخر يوم من ذي الحجة سنة ٢٦٤هـ .

قال أحمد بن حنبل : ما جاوز الجسر أفقه من إسحاق بن راهويه ، ولا أحفظ من أبي زرعة الرازي .

وقال إسحاق بن راهويه : كل حديث لا يحفظه أبو زرعة الرازي ، ليس له أصل .

وقال أبو حاتم الرازي : أبو زرعة إمام .

نشر كتابه «الرد على أهل الأهواء» الشيخ محمود الحداد ، ونص على أنه من اختيار الحافظ إسماعيل بن محمد التيمي ، المعروف بقوام السنة ، في كتابه «الحجة في بيان المحجة» . اهـ .

---

(١) (٣/٢٢٦) .



٥٦- دلائل النبوة:

لأبي زرعة الرازي .

ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية»[١] ، ونقل عنه ، ووصفه بقوله : وهو كتاب جليل . اهـ .

٥٧- أصول السُّنَّة واعتقاد الدين:

لأبي زرعة الرازي .

وهو من مرويات ابن أبي حاتم عن أبيه وعن أبي زرعة .

منه نسخة خطية بالظاهرية . مجموع ١١ (١٦٦ أ . ١٦٩) .

ورواه اللالكائي في «السنة»[٢] .

ثم نشره محمود الحداد ضمن كتابه «عقيدة أبي حاتم وأبي زرعة» ، نشرته دار الفرقان سنة ١٤٠٨هـ تقريبًا .

ولعله كتاب «السنة» لابن أبي حاتم ، والله أعلم .

وقد جمع الدكتور : سعدي الهاشمي عقيدة أبي زرعة في كتابه «أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية»[٣] جمعًا جيدًا .

---

(١) (٦/ ٤٦٢) نشرة الدكتور عبد الله التركي .

ونقل عنه -أيضًا- في مواضع عديدة منها (٢/ ٢٤٥) ، (٤/٣٦٨) ، (٨/ ٣٩٠ ، ٤٠٨ ، ٤٣٠ ، ٤٤٥ ، ٥٦٠ ، ٥٦٣) ، (٩/ ٣٥٧ ، ٣٦٩) .

(٢) (٢/ ١٧٦) .

(٣) (١/ ٢٢٤-٢٣٣) .

ونقل الذهبي في «العلو»[(١)] عن أبي زرعة في مواطن، لعلها من هذا الكتاب «أصول السنة».

٥٨- الرد على الجهمية:

لأحمد بن سيَّار المروزي[(٢)].

هو أبو الحسن أحمد بن سيار بن أيوب بن عبد الرحمن المروزي.

معدود في فقهاء الشافعية، وله اختيارات يذهب فيها إلى قول داود.

ولد سنة ١٩٨هـ. ووفاته في ربيع الآخر سنة ٢٦٨هـ، وله ٧٠ سنة.

روى له البخاري في كتاب «التوحيد» من صحيفة، فقال: حدثنا أحمد حدثنا المقدَّمي، فقيل: إنه أحمد بن سيَّار. ذكر ذلك الكلاباذي، واعتمده ابن حجر.

كان أبو حاتم يطنب في ذكره، ويذكره بالعلم والفقه.

وكان يُشَبَّه بابن المبارك.

ذكر كتابه «الرد على الجهمية» ابن المحب الصامت في «صفات رب العالمين»[(٣)].

---

(١) (٢/ ٦٧٤).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ: «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٦٠٩).

(٣) (١٣٦أ).

٥٩- الرد على بشر المريسي:

لمحمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري[(١)] .

هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري المالكي .

ولد سنة ١٨٢هـ ، ووفاته في يوم الأربعاء ١٥ ذي القعدة سنة ٢٦٨هـ .

قال ابن خزيمة : ما رأيت في فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم . . . وأما الإسناد فلم يكن يحفظه . اهـ .

وثَّقَه النسائي .

وقال ابن أبي حاتم : ثقة صدوق ، أحد فقهاء مصر من أصحاب مالك .

قلت : كان متفقهًا على مذهب الشافعي ، فتركه ، وأقبل على مذهب مالك .

له رد على فقه الشافعي ، وعلى فقهاء العراق .

ذكر كتابه هذا : القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[(٢)] .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «السير» (١٢/ ٤٩٧) ، و«تهذيب الكمال» (٢٥/ ٤٩٧) .
وَقِفْ على ترجمته من : «تهذيب التهذيب» لابن حجر ، ففيها تقعيد جميل لفهم كلام العلماء .

(٢) (٤/ ١٦٠) .

٦٠- السُّنَّة:

لأبي بكر الوقَّار[١] .

هو أبو بكر محمد بن أبي يحيىٰ زكريا بن يحيى الوقار المصري المالكي .

وفاته في رجب سنة ٢٦٩هـ .

قال القاضي عياض : كان حافظًا للمذهب ، ألف كتاب «السنة» .

٦١- رسالة في السَّنَّة:

لأبي بكر الوقار .

ذكرها القاضي عياض أيضًا .

٦٢- العظمة:

للخُتَّلِيّ[٢] .

أبو إسحاق إبراهيم بن عبد اللَّه بن الجنيد الخَتَلِّي السُّرَّمرَّائي .

و«الخَتَلِّي» -بفتح أوله والفوقية وتشديد اللام- نسبة إلى الخُتُلّ ، قرية بطريق خراسان .

و«الخَتْلي» -بالفتح والسكون- نسبة على خَتلان بلاد وراء بلخ .

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «ترتيب المدارك» (٤/ ١٨٩) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٦٣١) ، و«تاريخ بغداد» (٦/ ١٢٠) ، و«لب اللباب» (١/ ٢٧٣) .

قلت : وبالضم وتشديد ثانيه وفتحه إلى خُتَّل : كورة خلف جيحون .

انتهى من «لب اللباب» للسيوطي .

بقي إلى سنة ٢٧٠هـ تقريبًا .

وثَّقَه الخطيب .

وقال الذهبي : له مجموع وتواليف ورحلة واسعة .

ذكر كتابه «العظمة» ابن المحب الصامت[١] .

٦٣- السُّنَّة :

لحنبل بن إسحاق[٢] .

هو أبو علي حنبل بن إسحاق بن هلال بن أسد الشيباني . ابن عم الإمام أحمد ، وتلميذه .

ولد قبل سنة ٢٠٠هـ . ووفاته بمدينة واسط في جمادى الأولى سنة ٢٧٣هـ . وكان من أبناء الثمانين عامًا .

قال الخطيب : كان ثقة ثبتًا .

ذكر كتابه «السنة» ابن تيمية في «الحموية»[٣] وغيرها .

---

(١) (١٣ب) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٣) ، و«تاريخ بغداد» (٨/ ٢٨٧) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٥١) .

(٣) (ص٢٦٥) .

وقد نقل عنه الخلال، واللالكائي، وابن بطة، وابن الصامت.

٦٤- ذكر المحنة:

لحنبل بن إسحاق.

تحدث فيه عن محنة الإمام أحمد بن حنبل.

نشر الكتاب بتحقيق الدكتور محمد نغش، سنة ١٩٧٧م.

٦٥- الفتن:

لحنبل بن إسحاق.

نشر بتحقيق الدكتور عامر حسن صبري، في دار البشائر الإسلامية، سنة ١٤١٩هـ، ويقع في (٢٩٤) صفحة.

٦٦- المقام المحمود:

لأبي بكر المروذي[(١)].

هو أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي، صاحب أحمد.

و«المروذي»: نسبة إلى أشهر مدن خراسان: مرو الروذ، والنسبة إليها: المَرَوَرُّوذي - بفتح الميم والواو الأولى وضم الراء الثانية المشددة آخره معجمة- ويقال: المروذي.

---

(١) انظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «طبقات الحنابلة» (١/ ٥٦)، و«معجم البلدان» (٥/ ١١٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ١٧٣)، وينظر: «لب اللباب» للسيوطي (٢/ ٢٥٢).

ولد في حدود سنة ٢٠٠هـ، ووفاته ببغداد في جمادى الأولى سنة ٢٧٥هـ.

كان إمامًا في السنة، شديد الاتباع، له جلالة عجيبة ببغداد.

ذكر كتابه هذا الخلال في «السنة»[1].

ونقل ابن القيم في «بدائع الفوائد»[2] أن اسم الكتاب: «فضيلة النبي» ﷺ. اهـ.

وسمَّاه أبو يعلى في «إبطال التأويلات»[3]: «مختصر كتاب الرد على من رد حديث مجاهد».

٦٧- شرح السنة:

لغلام خليل[4].

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن غالب بن خالد بن مرداس الباهلي البصري.

وفاته في رجب سنة ٢٧٥هـ.

هو في رواية الحديث متروك، لكن لا يصح أنه كان يتعمد وضع الحديث.

---

(١) (١/٢١٧).
(٢) (٤/٣٩).
(٣) (ص٢٦٢ب) من مخطوطة الكتاب.
(٤) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٨٢).

قال أبو حاتم[(١)] : رجل صالح ، لم يكن عندي ممن يفتعل الحديث . اهـ .

وإنما أُتي من قبل مغالاته في الزهد والوعظ ، والرواية عن الكذابين . نسأل الله العافية والسلامة .

كان له مكانة عالية عند الدولة والعامة لزهده وتقشفه ، وكان يسعى بأهل البدع إلى السلطان ليكف شرهم ، وكان صُلبًا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فصيحًا .

ومما وصفه به الذهبي أنه صحيح المعتقد . اهـ .

فيؤخذ عنه المعتقد ، ويرد ما رواه بإسناده عن رسول الله ﷺ وصحابته ؛ لسقوط روايته .

كتابه منه نسخة بالظاهرية ، مجموع رقمه ١٣ (من ١أ-١٩ب) كما في «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية للألباني»[(٢)] .

وقد اقتبس ابن تيمية من كتابه هذا في بعض رسائله[(٣)] .

٦٨- مختصر شرح السنة :

لغلام خليل .

---

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ ٧٣) .

(٢) (ص٤٩٧) .

(٣) «مجموع الرسائل الكبرى» (١/ ٤١٠) رقم (١) .

ذكره في «تاريخ التراث العربي»[١] .

٦٩- الرد على أهل القدر:

لأبي داود .

هو أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران ، الأزدي السجستاني .

«الأزدي» : نسبة إلى الأزد ، القبيلة المعروفة في اليمن .

«السجستاني» : نسبة إلى سِجِستان - بكسر السين والجيم- ولاية جنوب هراة ، وهي الآن في دولة أفغانستان ، تقع في القسم الجنوبي منها .

وعمران جده قتل مع علي بن أبي طالب في صفين .

ولد أبو داود بسجستان ٢٠٢هـ . ووفاته بالبصرة يوم الجمعة ١٦ شوال سنة ٢٧٥هـ .

قال إبراهيم الحربي : ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديد . اهـ .

وقال ابن حبان : كان أحد أئمة الدنيا فقهًا وعلمًا وحفظًا ونسكًا وورعًا وإتقانًا ، جمع وصنف وذب عن السنن . اهـ .

كان يُشَبَّه بأحمد بن حنبل في هديه ودَلِّه وسمته .

ذكر كتابه «الرد على أهل القدر» ابن حجر في «التهذيب»[١] ، وفي

---

(١) (٣/ ٢٣١) .

«فتح الباري»[٢]، ونقل عنه في «الإصابة» كما أفاده صاحب «تاريخ التراث العربي»[٣].

٧٠- دلائل النبوة:

لأبي داود.

ذكره ابن حجر في «التهذيب».

٧١- فضائل الأنصار:

لأبي داود.

ذكره ابن حجر في «تقريب التهذيب».

٧٢- السُّنَّة:

لأبي داود.

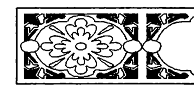
ذكره ابن تيمية في «الحموية»[٤].

وضمن «السُّنَن» كتاب «السنة»، لعله هو.

قام بتحقيقه الدكتور: عبد الله بن صالح البراك في كلية أصول الدين بجامعة الإمام بالرياض.

---

(١) (٤/ ١٧٠).
(٢) (١١/ ٤٨٣).
(٣) (١/ ٢٩٦).
(٤) (ص٢٦٦).



٧٣- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمُشَبِّهَة:

لابن قُتيبة[١].

هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المروزي الدِّينَوَري.

و«الدِّيْنَوَري» -بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون والواو وفي آخرها الراء- نسبة إلى الدِّينَوَر، وهي بلدة من بلاد الجبل بين الموصل وأذربيجان.

وأصله من مرو، من أسرة فارسية، وإنما نسب إلى دينور لأنه ولي القضاء بها مدة.

ولد ببغداد سنة ٢١٣هـ. وفاته أول ليلة من رجب سنة ٢٧٦هـ.

قال ابن تيمية: وابن قتيبة هو من المنتسبين إلى أحمد وإسحاق، والمنتصرين لمذاهب السنة المشهورة، وله في ذلك مصنفات متعددة.

قال فيه صاحب كتاب «التحديث بمناقب أهل الحديث»: وهو أحد أعلام الأئمة، والعلماء، والفضلاء، أجودهم تصنيفًا، وأحسنهم ترصيفًا، له زهاء ثلاثمائة مصنف، وكان يميل إلى مذهب أحمد وإسحاق، وكان معاصرًا لإبراهيم الحربي، ومحمد بن نصر المروزي، وكان أهل المغرب يعظمونه ويقولون: من استجاز الوقيعة في ابن قتيبة يتهم بالزندقة. ويقولون: كل بيت ليس فيه شيء من تصانيفه فلا خير فيه.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٦٧)، وينظر: «الروض المعطار في خبر الأقطار» (ص٢٤٩).

قلت : ويقال : هو لأهل السنة مثل الجاحظ للمعتزلة ، فإنه خطيب السنة ، كما أن الجاحظ خطيب المعتزلة[١] . اهـ .

نشر كتابه «الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة» مرات عديدة .

منها نشرة علي النشار وعمار الطالبي ، ضمن مجموعة عقائد السلف ، بمنشأة المعارف بالإسكندرية ١٩٧١م .

٧٤- فضائل أبي بكر الصديق:

لابن قتيبة .

توجد منه نسخة خطية ناقصة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد (٩/ ٩٩٣٠-٩٩٣٦ مجاميع)[٢] .

٧٥- الرد على القائل بخلق القرآن:

لابن قُتيبة .

ذكره السيوطي في «بغية الوعاة»[٣] ، لعله هو كتاب «الاختلاف في اللفظ» ، والله أعلم .

---

(١) «الفتاوى» (١٧/ ٣٩١ ، ٣٩٢) .

(٢) فهارس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف ببغداد للجبوري (٤/ ٢٣٦) .

(٣) (ص٢٩١) ، وينظر لمؤلفاته : «عقيدة الإمام ابن قتيبة» للدكتور علي بن نفيع العلياني (ص٦٩) .

٧٦- دلائل النبوة:

لابن قتيبة.

ذكره ابن النديم في «الفهرست»[١].

٧٧- الإيضاح في الرد على المقلدين:

للقاسم بن محمد[٢].

هو أبو محمد القاسم بن محمد بن القاسم بن محمد بن سيَّار، مولى الخليفة الوليد بن عبد الملك، الأندلسي، القرطبي، البيَّاني.

و«البيَّاني»: نسبة إلى بيانة، وهي من أعمال قرطبة بالأندلس.

مولده بقرطبة بعد سنة ٢٢٠هـ. ووفاته بقرطبة في آخر سنة ٢٧٦هـ.

إمام مجتهد، محدث فقيه.

ذكر كتابه ابن فرحون في «الديباج»، والذهبي في «السير».

٧٨- خَبَرُ الواحد:

للقاسم بن محمد.

ذكره ابن فرحون، والذهبي أيضًا.

---

(١) (١١٦).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ: «الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب» (٣٢٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٢٧).

٧٩- أصول السنة واعتقاد الدين:

لأبي حاتم الرازي[١] .

هو أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الرازي الحنظلي .

و«الحنظلي» : نسبة إلى درب مشهور بالري ، يقال له : درب حنظلة . أو إلى حنظلة من بني تميم ، فهو من مواليهم .

ولد سنة ١٩٥ . ووفاته بالري في شعبان سنة ٢٧٧هـ .

قال السمعاني : إمام عصره ، المرجوع إليه في مشكلات الحديث . اهـ .

وكتابه هذا من مرويات ابنه عبد الرحمن عنه وعن أبي زرعة .

وقد تقدم الكلام عليه في كتاب أبي زرعة .

ونقل الذهبي في «العلو»[٢] عن أبي حاتم في مواطن ، لعلها من هذا الكتاب .

٨٠- السُّنَّة:

لأبي حاتم الرازي .

قال اللالكائي في «السنة»[٣] : ووجدت في بعض كتب أبي حاتم محمد

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «مقدمة الجرح والتعديل» لابنه عبد الرحمن (١/ ٣٣٤) ، و«الأنساب» (٤/ ٢٨٥ ، ٢٨٧) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٤٧) .

(٢) (٢/ ٩٧٦ ، ١٠٠٣ ، ١٠١٢) وغيرها كثير .

(٣) (٢/ ١٨٠) .

ابن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي رَحِمَهُ اللهُ مما سُمِع منه يقول : . . . فذكر عقيدة مختصرة في ثلاث صفحات .

٨١- العظمة :

لأبي حاتم الرازي .

ذكرها المحب ابن الصامت في «صفات رب العالمين»[١] .

٨٢- السنة ومجانبة أهل البدع :

للفسوي[٢] .

أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان - بالضم- الفارسي ، الفسوي .

و«الفارسي» : نسبة إلى إقليم فارس التي عاصمته شيراز .

و«الفسوي» : نسبة إلى مدينة فسا من إقليم فارس .

ولد في خلافة الرشيد سنة ١٩٠هـ تقريبًا . ووفاته بفسا سنة ٢٧٧هـ . كتب عن أكثر من ألف شيخ .

قال أبو زرعة الدمشقي : قدم علينا رجلان من نبلاء الرجال ، أحدهما وأجلهما يعقوب بن سفيان أبو يوسف ، يعجز أهل العراق أن يروا مثله رجلًا ، وذكر الثاني : حرب بن إسماعيل الكرماني . اهـ .

---

(١) (٢٥ب) و(٣٢أ) عن مخطوطة يعمل عليها الباحث الشيخ : عمار سعيد تمالت وفقه الله .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «طبقات الحنابلة» (١/ ٤١٦) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ١٨٠) ، وينظر : «الأنساب» (١٠/ ١٢٠ و٢٢٢) .

قال الذهبي : ما علمت يعقوب الفسوي إلا سلفيًا ، وقد صنَّف صغيرًا في السنة . اهـ .

وذكر كتابه في «السنة» السمعاني في «التحبير»[1] .

٨٣- السُّنَّة :

لحرب الكرماني[2] .

هو حرب بن إسماعيل الكرماني الحنظلي ، تلميذ أحمد بن حنبل .

و«الحنظلي» : نسبة إلى بني حنظلة وهم جماعة من غطفان .

و«الكرماني» -بفتح الكاف ، وقيل : بكسرها ، وسكون الراء وفتح الميم- نسبة إلى ولاية كبيرة ذات قرى ومدن واسعة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان .

قارب عمره التسعين عامًا . ووفاته في سنة ٢٨٠هـ .

قال الذهبي : كان من أوعية العلم .

كتاب «السُّنة» لحرب ذكره ابن حجر في «فتح الباري»[3] ونقل عنه ، فقال : وقال حرب الكرماني في كتاب «السنة» : سمعت إسحاق بن راهويه يقول : صح أن الله خلق آدم على صورة الرحمن . اهـ .

---

(١) (٢/ ٨٣) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٥) ، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٢٤٤) ، وينظر : «معجم البلدان» (٤/ ٤٥٤) ، و«اللباب» (٣/ ٩٣) ، و«العلو» للذهبي (٢/ ١١٧٩) .

(٣) (٥/ ١٨٣) .

٨٤- العقيدة المجمع عليها:

لحرب الكرماني.

وهي في آخر مسائله عن أحمد، نقلها ابن القيم كاملة في «حادي الأرواح»[١]، ونقل منها ابن تيمية في «نقض التأسيس»[٢].

٨٥- النقض على بشر المريسي الجهمي:

لعثمان بن سعيد[٣].

هو أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي التميمي السجستاني.

معدود في فقهاء الشافعية لأخذه الفقه عن البويطي.

و«الدارمي»: نسبة إلى دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد بن مناة بن تميم.

ولد قبل سنة ٢٠٠ بقليل، وعاش في جرجان وهراة، ورحل كثيرًا في الطلب.

وفاته بهراة في ذي الحجة سنة ٢٨٠هـ وقد ناهز الثمانين من عمره.

قال أبو زرعة الرازي عنه: رزق حسن التصنيف. اهـ.

---

(١) (ص٣٩٩).

(٢) (١/ ٤٢٩).

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٢١)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣١٩)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٢/ ٣٠٢).

وقال أبو الفضل الجارودي : كان عثمان بن سعيد إمامًا يقتدى به في حياته وبعد مماته . اهـ .

نُشِرَ كتابه : «النقض على بشر المريسي» عدة مرات ، آخرها بتحقيق الدكتور : رشيد بن حسن الألمعي ، نشرته مكتبة الرشد بالرياض ، سنة ١٤١٨هـ ، ويقع في مجلدين عدد صفحاتهما ١٠٠٨ .

٨٦- الرد على الجهمية :

لعثمان بن سعيد .

نُشِرَ كتابه هذا بتحقيق الشيخ : بدر بن عبد الله البدر ، نشرته الدار السلفية بالكويت سنة ١٤٠٥هـ ، ويقع في (٢٠٤) صفحة .

وله نشرات متعددة ، أولها : نشرة ليدن بألمانيا سنة ١٩٦٠م ، ونشر مرات في المكتب الإسلامي .

قال ابن القيم[١] عن كتابي عثمان بن سعيد هذين : وكتاباه من أَجَلِّ الكتب المصنفة في السنة ، وأنفعها ، وينبغي لكل طالب سُنة مراده الوقوف على ما كان عليه الصحابة والتابعون والأئمة أن يقرأ كتابيه .

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوصي بهذين الكتابين أشد الوصية ، ويعظمهما جدًّا ، وفيهما من تقرير التوحيد والأسماء والصفات بالعقل والنقل ما ليس في غيرهما . اهـ .

---

(١) «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص٢٣١) .

فائدة : عثمان بن سعيد هو الذي قام على محمد بن كرَّام الذي تنسب إليه فرقة الكرامية بهراة فرد عليه بدعته، وحذر الناس منه فطرد من هراة بحمد الله، وفي نيسابور أظهر بدعته، فحبسه الأمير محمد بن طاهر ومكث في السجن ثمان سنوات .

٨٧- السُّنَّة :

لابن أبي الدنيا[١] .

هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي، من موالي بني أمية .

ولد سنة ٢٠٨هـ . ووفاته ببغداد يوم الثلاثاء ١٤ جمادىٰ الآخرة سنة ٢٨١هـ، عن ٧٠ سنة .

قال ابن كثير عنه : الحافظ المصنف المشهور، له التصانيف النافعة الشائعة الذائعة في الرقائق وغيرها . وكان ثقة صدوقًا حافظًا ذا مروءة . اهـ .

مؤلفاته أكثر من مائتي مؤلف .

ذكر كتابه «السنة» الذهبي في «السير»[٢] .

٨٨- البعث والنشور :

لابن أبي الدنيا .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «تاريخ بغداد» (١٠/ ٨٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٩٧)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٩٢)، و«البداية والنهاية» (١٤/ ٦٥٩) .

(٢) (١٣/ ٤٠٢) .

٨٩- دلائل النبوة:

لابن أبي الدنيا .

٩٠- الإخلاص:

لابن أبي الدنيا .

٩١- إنزال الحاجة بالله:

لابن أبي الدنيا .

٩٢- الأولياء:

لابن أبي الدنيا .

٩٣- التوكل على الله:

لابن أبي الدنيا .

٩٤- العظمة:

لابن أبي الدنيا .

٩٥- فضل لا إله إلا الله:

لابن أبي الدنيا .

٩٦- كرامات الأولياء:

لابن أبي الدنيا .

٩٧- فضائل علي بن أبي طالب:

لابن أبي الدنيا .

٩٨- فضل العباس:

لابن أبي الدنيا .

ذكرها الذهبي في «السير» ، والدكتور نجم عبد الرحمن في «مقدمته لكتاب التواضع والخمول» لابن أبي الدنيا[١] .

٩٩- الشفاعة:

لأبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق[٢] .

هو أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل ابن محدث البصرة حماد بن زيد ، مولى آل جرير بن حازم ، ولد سنة ١٩٩هـ . ووفاته فجأة وقت صلاة العشاء ليلة الأربعاء ٢٢ ذي الحجة سنة ٢٨٢هـ .

ذكر كتابه هذا القاضي عياض في «ترتيب المدارك» .

١٠٠- دلائل النبوة:

لأبي إسحاق الحربي[٣] .

---

(١) (٦٧-٧٥) ، وحصر مؤلفات ابن أبي الدنيا في ٢٠٨ مؤلف .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٨٤) ، و«ترتيب المدارك» (٢/ ١٦٨) .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٨) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٥٦) ، و«معجم الأدباء» (١/ ١١٢) .

هو أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير بن عبد الله ابن دَيْسَم الحربي .

أصله من مرو . وتسميته بالحربي لأنه صحب قومًا من الحَرْبيَّة . حي من أحياء مدينة بغداد ، فسمَّوه الحربي بذلك .

ولد سنة ١٩٨هـ . ووفاته ببغداد في ذي الحجة سنة ٢٨٥هـ .

إمام حافظ زاهد ورع .

ذكر كتابه «دلائل النبوة» ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة»(١) وغيره .

١٠١- ما جاء في البدع:

لابن وضَّاح(٢) .

هو أبو عبد الله محمد بن وضَّاح بن بزيغ ، مولى الخليفة عبد الرحمن ابن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان .

ولد بقرطبة سنة ١٩٩هـ . ووفاته ليلة السبت ٢٦ من المحرم سنة ٢٨٧هـ .

قال الحميدي عنه : من الرواة المكثرين والأئمة المشهورين . اهـ .

نُشِر كتابه هذا عدة مرات ، منها بتحقيق الشيخ بدر بن عبد الله البدر ، نشرته دار الصميعي بالرياض سنة ١٤١٦هـ .

---

(١) (١/ ٨٦) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «جذوة المقتبس» للحميدي (٩٣) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤٤٥) ، و«ميزان الاعتدال» (٤/ ٥٩) ، و«طبقات القراء» (٢/ ٢٧٥) .

١٠٢- ما جاء في الحديث في النظر إلى الله تعالى:

لابن وضَّاح.

ذكره الزركلي في «الأعلام»[١]، وذكر أن له نسخة خطية في خزانة السيد حسن حسني التونسي.

١٠٣- رسالة السنة:

لابن وضَّاح.

ذكرها القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[٢] لعلها كتاب «البدع والنهي عنها»، لكن مؤلف كتاب «محمد بن وضَّاح مؤسس مدرسة الحديث بالأندلس مع بقي بن مخلد» ذكرهما كتابين[٣].

١٠٤- السُّنَّة:

لابن أبي عاصم[٤].

هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك النبيل أبي عاصم بن مخلد الشيباني.

والشيباني نسبة إلى قبيلة معروفة في بكر بن وائل من عدنان، ولادته في شهر شوال سنة ٢٠٦هـ، من أسرة علمية مشهورة في البصرة.

---

(١) (٧/ ٣٥٨).

(٢) «ترتيب المدارك» (٤/ ٤٤٠).

(٣) «محمد بن وضاح» للدكتور: نوري معمر، منشورات مكتبة المعارف، الرباط (ص١٥٤).

(٤) ترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ في: «أخبار أصبهان» (١/ ١٠٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٤٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤٣٠) وغيرها.

رحل إلى دمشق وأصبهان وبها تولى القضاء ثلاث عشرة سنة ، كما رحل إلى مصر والحجاز .

اتفق العلماء على توثيقه وتزكيته .

توفي بأصبهان ، ليلة الثلاثاء ٥ ربيع الآخر سنة ٢٨٧هـ .

قال الحافظ أبو موسى المديني عنه : جمع بين العلم ، والفهم والحفظ ، والزهد ، والعبادة ، والفقه . اهـ .

قال ابن عساكر في «تاريخ دمشق» : مُحَدِّث ابن مُحَدِّث ابن مُحَدِّث . اهـ .

وقال الذهبي : حافظ كبير ، إمام بارع ، متبع للآثار ، كثير التصنيف .

وقال أيضًا : الإمام الحافظ ، وكان إمامًا فقيهًا ، صالحًا ، ورعًا ، كبير القدر ، صاحب المناقب . اهـ .

وقد يسر الله تعالى وصول كتاب «السنة» إلينا في هذا الزمن ، عن نسخة خطية فريدة محفوظة في مكتبة «عارف حكمت» بمدينة رسول الله ﷺ ، وعنها نشر الكتاب .

فقد نشره الإمام : محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى أول مرة في عام ١٤٠٠هـ ، وجمله بتخريج أحاديثه وآثاره في كتابه : «ظلال الجنة في تخريج السنة» ، وكان الكتاب في مجلدين ، عدد صفحاته (٦٨٧) صفحة ، ونشر في «المكتب الإسلامي» .

ثم نشر الكتاب مرة أخرى بتحقيق الأستاذ الدكتور الشيخ : باسم ابن فيصل الجوابرة، عام ١٤١٩هـ، ويقع في مجلدين، عدد صفحاتهما (١٢٢١ صفحة) وهي نشرة جيدة متقنة، كاملة، وقد نشرها دار الصميعي بالرياض.

١٠٥- فضائل العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله:

لابن أبي عاصم.

ذكره الحافظ ضياء الدين في «ثبت مسموعاته»[(١)].

١٠٦- فضائل معاوية:

لابن أبي عاصم.

ذكره الحافظ ابن حجر في «المجمع المؤسس»[(٢)].

١٠٧-المُذَكِّر والتَّذْكير والذِّكْر:

لابن أبي عاصم.

نشره أبو ياسر خالد بن قاسم الردادي، في دار المنار، ١٤١٣هـ، ويقع في (١٢٢) صفحة.

وهو كتاب متين في التحذير من البدع، وبدعة القصاص على وجه الخصوص.

---

(١) (١٩٢).
(٢) (١/ ٢٨٧).

١٠٨- الرؤية:

ليحيى بن عمر الكندي الأندلسي[١].

هو أبو زكريا يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكندي، وقيل: مولى بني أمية.

معدود في كبار فقهاء المالكية.

مولده بالأندلس، سنة ٢١٣هـ، ووفاته بسوسة في ذي الحجة سنة ٢٨٩هـ عن ٧٦ سنة.

قال أبو العرب: كان إمامًا في الفقه، ثبتًا، ثقة، كثير الكتب في الفقه والآثار... وعداده في كبراء أصحاب سحنون، وبه تفقه.

كتاب «الرؤية» ذكره القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[٢].

١٠٩- الميزان

ليحيى بن عمر الكندي.

١١٠- الرد على الشكوكية:

ليحيى بن عمر الكندي.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ: «ترتيب المدارك» (٤/ ٣٥٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤٦٢)، وفيه الكناني بدل الكندي، و«لسان الميزان» (٦/ ٢٧٠).

(٢) (٤/ ٣٥٩).

١١١- الرد على المرجئة:

ليحيىٰ بن عمر الكندي .

ذكرها كلها القاضي عياض في «ترتيب المدارك» .

١١٢- السنة:

لعبد الله بن أحمد بن حنبل[(١)] .

هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني .

ولد في جمادىٰ الآخرة سنة ٢١٣هـ ، ووفاته في ٢١ جمادىٰ الآخرة سنة ٢٩٠هـ .

قال الخطيب : كان ثقة ثبتًا فهمًا .

نشر كتاب «السنة» عدة مرات ، منها بتحقيق الدكتور : محمد بن سعيد القحطاني ، نشرته دار ابن القيم سنة ١٤٠٦هـ ، ويقع في مجلدين .

وسبق نشره في المطبعة السلفية بمكة سنة ١٣٤٩هـ ، بإشراف لجنة من المشايخ والعلماء برئاسة الشيخ عبد الله بن حسن بن حسين آل الشيخ ، وتقع في ثلاثة أجزاء عدد صفحاتها مجموعة (٢٥٦) صفحة .

---

(١) ترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «طبقات الحنابلة» (١/ ١٨٠) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٥١٦) ، و«تاريخ بغداد» (٩/ ٣٧٦) .

١١٣- الرد على الجهمية:

لعبد الله بن أحمد بن حنبل .

ذكره الذهبي في «العلو»[١] ونقل عنه .

١١٤- الإيمان:

لأبي سعيد الهروي[٢] .

هو أبو سعد يحيىٰ بن منصور بن حسن السلمي الهروي .

ولد سنة ٢١٥هـ . ووفاته بهراة في ذي الحجة سنة ٢٩٢هـ .

قال الذهبي عنه : الإمام الحافظ الثقة الزاهد القدوة محدث هراة . اهـ .

ذكر كتابه «الإيمان» الذهبي في «سير أعلام النبلاء»[٣] .

١١٥- شرف النبوة:

لأبي سعد الهروي .

ذكره الذهبي -أيضًا- في «السير»[٣] .

---

(١) (٢/ ٩٥١، ١٠٣١) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «تاريخ بغداد» (١٤/ ٢٢٥) ، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٤١٠) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٥٧٠) .

(٣) (١٣/ ٥٧١) .

١١٦- السنة:

لمحمد بن نصر المروزي[(١)].

هو أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي.

ولد ببغداد سنة ٢٠٢هـ، ونشأ وتربى بنيسابور، وسكن سمرقند، وأكثر من الرحلة في طلب الحديث حتى اشتهر بذلك.

وهو معدود في فقهاء الشافعية.

وفاته في شهر الله المحرم سنة ٢٩٤هـ بسمرقند، وله اثنتان وتسعون سنة.

إمام في الحديث، إمام في السنة، إمام في الفقه، مجتهد، أعلم أهل زمانه باختلاف الصحابة والتابعين، قل أن ترى العيون مثله، كما قال الذهبي.

نشر كتاب «السنة» للمروزي أكثر من مرة:

١- نشر في دار الثقافة الإسلامية بالرياض، بدون تاريخ، ولم يذكر اسم المحقق لها، مع أن هذه النشرة محققة تحقيقًا جيدًا.

٢- ونشر في مؤسسة الكتب الثقافية في بيروت سنة ١٤٠٨هـ تحقيق أبي محمد سالم بن أحمد السلفي.

٣- ونشر في دار العاصمة بالرياض سنة ١٤٢٢هـ، تحقيق الدكتور عبد الله

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «تاريخ بغداد» (٣/ ٣١٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٥٠)، و«السير» (١٤/ ٣٣).

ابن محمد البصيري ، وهي أحسن نشرات الكتاب ، وتقع في (٣١٤) صفحة[١] .

١١٧- الإيمان :

لمحمد بن نصر المروزي .

وقد ذكره المؤلف في كتابه «تعظيم قدر الصلاة»[٢] .

١١٨- تعظيم قدر الصلاة :

لمحمد بن نصر المروزي .

نشر الكتاب بتحقيق الدكتور عبد الرحمن الفريوائي ، في مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، ١٤٠٦هـ ، ويقع في مجلدين ، عدد صفحاتهما (١٠٩٦) صفحة .

---

(١) ثم رأيت له نشرة بعنوان كتاب «الاعتصام بالكتاب والسنة» للإمام الجليل والعالم النبيل أحمد بن نصر الخزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٢١) ، كتاب «السنة» للإمام محمد بن نصر المروزي الشافعي الثاني (٢٠٢-٢٩٤) دار الوطن للنشر ، تحقيق علي بن عبد العزيز الشبل ، ونسبة الكتاب لأحمد بن نصر خطأ واضح ، لعله لا يخفى على مثل المحقق ، وقد كنت وقفت على مصورة النسخة التي ذكرها منذ أكثر من عشر سنوات عند أخينا المفضال الشيخ المحقق أبي ناصر محمد بن ناصر العجمي -متع الله به ونفع بعلومه- في مكتبته بالجهراء ، فعلمت وإياه آنذاك أنها خطأ من الناسخ وعنده سقوط الورقتين الأولين في النسخة التي اعتمدها ، والعجب من المحقق الذي أصر على جعل مؤلفات محمد بن نصر المروزي الواردة في الكتاب هي مؤلفات لأحمد بن نصر الخزاعي ، وذلك ما لم يقله أحد من العلماء ممن ترجم لأحمد بن نصر ، وهو رَحِمَهُ اللَّهُ بعلمه وفضله ونضاله عن السنة وتقديمه دمه في سبيلها غني عن إظهار اسمه على هذا الكتاب بغير حق .

(٢) رقم (٦٢١) .

١١٩- السنة:

للحكم بن معبد الخزاعي[١].

هو الحكم بن معبد بن أحمد بن عبيد أبو عبد الله الخزاعي.

معدود في فقهاء الحنفية.

من أهل أصبهان، توفي سنة ٢٩٥هـ بأصبهان.

قال أبو نعيم: كثير الحديث، ثقة، صاحب أدب وغريب. اهـ.

وقال ابن العماد: الفقيه، مصنف كتاب «السنة» من كبار الحنفية وثقاتهم. اهـ.

وقد ذكر كتاب «السنة» له: أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان»، وابن تيمية في «التسعينية»[٢].

١٢٠- الرد على الجهمية:

للحكم بن معبد الخزاعي.

ذكره ابن تيمية في «تفسير سورة الإخلاص»[٣]، ونقل عنه.

---

(١) ينظر لترجمته: «ذكر أخبار أصبهان» (١/ ٢٩٨)، و«الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية» (٤/ ١٣٤)، و«شذرات الذهب» (٣/ ٤٠١).

(٢) (١/ ١٦٥).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٢٢٣).

١٢١- القصيدة في السنة:

للحكم بن معبد الخزاعي .

ذكرها أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان»[١] .

١٢٢- العرش:

لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة[٢] .

وهو أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي ، العبسي مولاهم ، الكوفي .

العبسي : نسبة إلى بني عبس غطفان ، من جهة الولاء ، لا من جهة النسب .

ولد ما بين سنة ٢٠٨ و٢١١هـ بالكوفة ، في بيت مشهور بالعلم .

ووفاته في يوم الثلاثاء ١٨ من شهر ربيع الأول سنة ٢٩٧هـ ببغداد .

ووثقه صالح جزرة .

وقال ابن عدي : لا بأس به ، ولم أر له حديثًا منكرًا فأذكره .

وقال مسلمة بن قاسم : لا بأس به كتب عنه الناس ، ولا أعلم أحدًا تركه .

---

(١) (٤/ ٥٣) .

(٢) ترجمته : «تاريخ بغداد» (٣/ ٤٢ ، ٤٧) ، «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢١) ، «الأنساب» (٨/ ٣٦٦) ، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة وكتابه «العرش» للدكتور محمد بن خليفة التميمي .

وقد جرحه محمد بن عبد الله الحضرمي ، ولا عبرة بجرحه ، لأنه معاصر له ، وبينهما خصومة كبيرة .

وتفرد ابن عقدة بذكر بعض من جرحه غير الحضرمي ، وليس بمقبول ، إذ نص أبو بكر بن عبدان على أنه لا تقبل حكاية ابن عقدة الجرح عن غيره من الشيوخ .

نشر كتاب «العرش» عن مكتبة المعلا بالكويت وحققه محمد بن حمد الحمود ، سنة ١٤٠٦هـ ، ويقع في (١١٣) صفحة .

ونشر مع دراسة للكتاب في مكتبة الرشد بالرياض للدكتور : محمد ابن خليفة التميمي سنة ١٤١٨هـ ، ويقع في (٥٦٥) صفحة .

١٢٣- رسالة في السنة:

لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة .

ذكره ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[١] ، ونقل عنه قول وهب بن جرير .

١٢٤- الرد على أهل البدع:

لأبي زكريا يحيى بن عون[٢] .

هو أبو زكريا يحيى بن عون بن يوسف الخزاعي القيرواني المالكي ، أبوه عون بن يوسف من أكابر علماء المالكية .

---

(١) (ص٢١٧) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «ترتيب المدارك» (٤/ ٤٠١) .

من أقواله رَحِمَهُ اللَّهُ : الخلائق كلهم أعداء بني آدم ، والخلائق وبنو آدم كلهم أعداء المسلمين ، وجميعهم أعداء أهل السنة .

قال بعضهم : كان ابن عون شديدًا على أهل البدع ، قائمًا بالسنة .

ولد أبو زكريا سنة ٢١١هـ ، ووفاته سنة ٢٩٨هـ .

ذكر كتابه القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[١] .

١٢٥- القدر:

للفريابي[٢] .

أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي .

«الفِرْيَابِي» -بكسر الفاء ، وسكون الراء ، وفتح الياء- نسبة إلى بليدة «فارياب» بنواحي بلخ .

ولد سنة ٢٠٧هـ ، ووفاته ببغداد في ليلة الأربعاء ٢٦ من شهر المحرم سنة ٣٠١هـ ، وهو ابن ٩٤ سنة .

قال السمعاني عنه : أحد الأئمة المشهورين ، رحل إلى الشرق والغرب ، وأدرك العلماء ، وولي القضاء بالدينور مدة .

نشر كتاب «القدر» بتحقيق عبد الله بن حمد المنصور ، في مكتبة أضواء السلف ، سنة ١٤١٨هـ ، ويقع في (٢٧٢) صفحة .

---

(١) (٤/ ٤٠٢) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «الأنساب» للسمعاني (١٠/ ٢٠٥) ، و«تاريخ بغداد» (٧/ ١٩٩) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٩٦) .

١٢٦- دلائل النبوة:

للفريابي .

نشر في دار طيبة ، بتخريج أم عبد الله بنت محروس العسلي ، ويقع في (٩٨) صفحة .

١٢٧- صفة المنافق:

للفريابي .

نشر بتحقيق الشيخ بدر البدر ، بدار الخلفاء للكتاب الإسلامي بالكويت ، سنة ١٤٠٥هـ ، ويقع في (٩٧) صفحة .

١٢٨- الوصية:

لابن الأخرم[١] .

هو أبو جعفر محمد بن العباس بن أيوب بن الأخرم الأصبهاني .

وفاته سنة ٣٠١هـ . فقيه محدث .

قال الذهبي عنه : الإمام الكبير ، الحافظ الأثري . اهـ .

وذكر أنه رأى وصيته هذه ، وفيها : والله تعالى على العرش ، وعلمه محيط بالدنيا والآخرة ، وفيها أيضًا : من زعم أن لفظه بالقرآن مخلوق فهو كافر[٢] . اهـ .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٤٤) .

(٢) «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧٤٧) .

لكن قال الذهبي في «السير» : له وصية أكثرها على قواعد السلف . اهـ .

قلت : من تلامذته : أبو أحمد العسال ، وأبو محمد بن حيان أبو الشيخ ، وغيرهما من السلفيين الأقحاح .

وقد تعقب الذهبي إطلاقه بأن من قال : لفظي بالقرآن مخلوق فهو كافر .

وفصل بين اللفظ والملفوظ ، فلعل هذا ما حداه إلى قوله : أكثرها على قواعد السلف ، فإن كان الأمر كذلك فإنها على قواعد السلف . والله أعلم .

١٢٩- الاستواء :

لابن الحداد القيرواني[(١)] .

هو أبو عثمان سعيد بن محمد بن صبيح بن الحداد المغربي الغساني القيرواني .

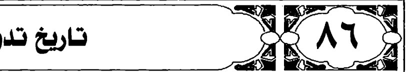
ولد سنة ٢١٩هـ ، ووفاته سنة ٣٠٢هـ .

قام في القيروان مقام أحمد في بغداد ، فذب عن السنة بالرد على الشيعة في حين سطوة سلطانهم في دولة عبيد الله .

كان مالكيًا ثم شافعيًا ، لكن من غير تقليد ، ولا يعتقد مسألة إلا بحجة ، ويقول في التقليد : هو من نقص العقول ، أو دناءة الهمم .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «إنباه الرواة» للقفطي (٢/ ٥٣ ، ٥٤) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٠٥) ، و«الوافي بالوفيات» (١٥/ ١٧٩) .



قال الذهبي عنه : صاحب سحنون ، وهو أحد المجتهدين ، وكان بحرًا في الفروع ، ورأسًا في لسان العرب ، بصيرًا بالسنن . . . وكان من رءوس السنة . اهـ .

ومن أقواله : ما صد عن الله مثل طلب المحامد ، وطلب الرفعة . اهـ .

ذكر كتابه «الاستواء» صاحب «إنباء الرواة» ، وصاحب «الوافي بالوفيات» .

١٣٠- الرد على الملحدين :

لابن الحداد .

ذكره في «الوافي بالوفيات»(١) .

١٣١- خصائص أمير المؤمنين علي رضي الله عنه :

للنسائي(٢) .

هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني النسائي . صاحب السنن .

و«النسائي» نسبة إلى بلدة بخراسان اسمها نسا ، سميت بذلك لأن المسلمين لما أرادوا فتحها كان رجالها غُيَّبًا عنها ، فحاربت النساء الغزاة . اهـ .

ولد بنسا في سنة ٢١٥هـ ، ووفاته بمكة في شعبان سنة ٣٠٣هـ ، وقيل : بفلسطين في صفر ٣٠٣هـ .

---

(١) (١٥/ ١٨٠) .

(٢) ينظر لترجمته رحمه الله : «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٢٥) .

قال الدارقطني : كان أبو عبد الرحمن النسائي أفقه مشايخ مصر في عصره ، وأعرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار ، وأعلمهم بالرجال . . . اهـ .

وقال : أبو عبد الرحمن مقدم على كل من يذكر في هذا العلم في عصره . اهـ .

وقدمه على ابن خزيمة ، قال : وإن كان ابن خزيمة إمامًا ثبتًا معدوم النظير . اهـ .

قال الذهبي : كان من بحور العلم مع الفهم والإتقان والتبصر ونقد الرجال وحسن التأليف ، جال في طلب العلم في خراسان والحجاز ومصر والعراق والجزيرة والشام والثغور ثم استوطن مصر ، ورحل إليه الحفاظ ، ولم يبق له نظير في هذا الشأن . اهـ .

نشر كتاب «خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه» مرات ، وهو موجود في «السنن الكبرى»[١] .

١٣٢- كتاب مناقب أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار والنساء:

للنسائي .

هو ضمن «السنن الكبرى»[٢] .

---

(١) (٧/ ٤٠٧ ، ٤٨٣) .

(٢) (٧/ ٢٩٣-٤٠٦) .

١٣٣- الصفات:

لابن سريج[١].

أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي القاضي الشافعي.

ولد سنة بضع و أربعين ومائتين.

ووفاته ببغداد ٢٥ جمادى الأولى سنة ٣٠٦هـ.

قال الخطيب عنه: إمام أصحاب الشافعي في وقته... وله ردود على المخالفين والمتكلمين. اهـ.

وقال أبو حامد الإسفرائيني: نحن نجري مع أبي العباس في ظواهر الفقه دون الدقائق. اهـ.

كتابه في «الصفات» هو جواب سؤال ورد عليه عن صفات الله تعالى، وقد نقله كله أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني في رسالته «جواب مسألة في الصفات» نسختها في مجموع بالجامعة الإسلامية برقم ١٦٩٤ (٣٦ب-٤٠أ).

ونقلها ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[٢].

١٣٤- صريح السنة:

لابن جرير الطبري[٣].

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله: «تاريخ بغداد» (٤/ ٢٨٧-٢٩٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٠١).

(٢) (ص١٧٠).

(٣) ينظر لترجمته رحمه الله: «تاريخ بغداد» (٢/ ١٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٦٧)، وينظر «الأنساب» (٩/ ٣٩).

هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري .

و«الطبري» نسبة إلى طبرستان ، وهي آمل وولايتها .

ولد بمدينة آمل طبرستان في آخر سنة ٢٢٤هـ ، ووفاته يوم السبت بالعشي ٢٦ شوال سنة ٣١٠هـ .

الإمام العالم المجتهد ، عالم العصر ، صاحب التصانيف البديعة .

قال الذهبي : كان من أفراد الدهر علمًا وذكاء وكثرة تصانيف قلَّ أن ترى العيون مثله .

نشر كتاب «صريح السنة» عدة مرات ، منها نشرة دار الخلفاء للكتاب الإسلامي بالكويت ، تحقيق بدر بن يوسف المعتوق سنة ١٤١٥هـ ، ويقع في (٤١) صفحة .

وقد ذكره الذهبي في «السير»[1] باسم شرح السنة .

١٣٥- التبصير في معالم الدين:

لابن جرير الطبري .

نشر في دار العاصمة بتحقيق علي بن عبد العزيز الشبل ، سنة ١٤١٦هـ ، ويقع في (٢٧٢) صفحة .

١٣٦- الفضائل:

لابن جرير الطبري .

---

(١) (١٤/ ٢٧٤).

ذكره الذهبي في «السير»[1] وقال: فبدأ بفضل أبي بكر، ثم عمر، وتكلم على تصحيح حديث غدير خم، واحتج لتصحيحه، ولم يتم الكتاب.

١٣٧- التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ:

لابن خزيمة[2].

هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السليمي النيسابوري الشافعي.

وفاته بنيسابور في شهر صفر سنة ٣١١هـ، عن ٨٩ سنة.

روى عنه البخاري ومسلم في غير الصحيحين.

قال عنه ابن حبان: ما رأيت على وجه الأرض من يحفظ صناعة السنن، ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها، حتى كأن السنن كلها بين عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط.

وقال الدارقطني: كان ابن خزيمة إمامًا ثبتًا معدوم النظير. اهـ.

نشر كتابه «التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ» عدة مرات، منها بتحقيق الدكتور: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، نشرته مكتبة الرشد بالرياض، سنة ١٤٠٨هـ، ويقع في مجلدين، عدد صفحاتهما (١٠١٢) صفحة.

وقد قرأته كاملًا على شيخي العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين نفع الله بعلمه وأمد في عمره على طاعته.

---

(١) (١٤/ ٢٧٤).

(٢) ينظر لترجمته رحمه الله في «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٦٥).

١٣٨- التوكل:

لابن خزيمة.

ذكره السمعاني في «التحبير»(١).

١٣٩- القدر:

لابن خزيمة.

ذكره ابن الصامت في «صفات رب العالمين»(٢).

١٤٠- السنة:

للخلال(٣).

هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي.

و«الخلال» نسبة إلى بيع الخل وصنعه.

ولد سنة ٢٣٤هـ، ووفاته ببغداد في ربيع الأول سنة ٣١١هـ.

شيخ الحنابلة، وجامع علوم الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ.

نشر كتاب «السنة» له بتحقيق الدكتور عطية الزهراني، في دار الراية بالرياض سنة ١٤١٠هـ، في (٧) أجزاء.

---

(١) (١/ ٤٩٧) (٢/ ١٤٢-٣٥٨).

(٢) (٣٢٩أ).

(٣) ينظر لترجمته «تاريخ بغداد» (٥/ ١١٢)، «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٢).

١٤١- الرد على الجهمية:

لأبي العباس السراج[١].

من إملائه.

هو أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الثقفي مولاهم، الخراساني، النيسابوري.

ولد سنة ٢١٨هـ، ووفاته بنيسابور في ربيع الآخر سنة ٣١٣هـ، عن ٩٥سنة. وقيل أكثر من ذلك، باعتبار مولده قبل ٢١٨هـ.

روىٰ عنه البخاري ومسلم في غير «الصحيحين».

قال الخطيب: كان من الثقات الأثبات، عني بالحديث، وصنف كتبًا كثيرة، وهي معروفة. اهـ.

وقال الذهبي: الإمام الحافظ الثقة شيخ الإسلام محدث خراسان. اهـ.

ضحىٰ عن النبي ﷺ ١٢ ألف ضحية، وكان مجاب الدعوة، آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر.

ولما أظهر الزعفراني القول بخلق القرآن، كان يقول السراج: العنوا الزعفراني، فيضج الناس بلعنه، فخرج إلىٰ بخارىٰ.

وكان السراج يمتحن أولاد الناس لما ظهرت الكلابية[١] بنيسابور،

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ بغداد» (١/ ٢٤٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٨٨).

فمن كان من أولادهم لا يحدثه ، قال أبو سعيد بن أبي بكر : أقامني في المجلس مرة وقال : قل : أنا أبرأ إلى الله تعالى من الكلابية ، فقلت : إن قلت هذا لا يطعمني أبي الخبز ، فضحك ، وقال : دعوا هذا .

وللسراج أخ ثقة اسمه إسماعيل من أخص أصحاب الإمام أحمد ، وكانا تاجرين .

أملى السراج كتابه «الرد على الجهمية» سنة ٣١٢هـ ، قبل وفاته بسنة ، ساق الذهبي شيئًا منه في «العلو»[2] .

ونقل عنه أيضًا ابن الصامت في «صفات رب العالمين»[3] .

١٤٢- قصيدة في السنة :

لأبي بكر بن أبي داود[4] .

هو أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني .

ولد بسجستان سنة ٢٣٠هـ ، ووفاته في ذي الحجة سنة ٣١٦هـ ، عن ٨٧سنة .

ثقة ، فضله بعضهم على أبيه .

---

(١) ينظر لمعرفتهم : كتاب «آراء الكلابية العقدية وأثرها في الأشعرية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة» لهدى بنت ناصر الشلالي ، نشرته مكتبة الرشد بالرياض .

(٢) (٢/ ١٢٣١) .

(٣) (١٣٦أ) .

(٤) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «طبقات الحنابلة» (٢/ ٥١ ، ٥٢) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٢١) .

روى هذه القصيدة الآجري في آخر كتابه «الشريعة»[١]، وغيره، ونشرت مرات عديدة، وعليها شروح[٢].

١٤٣- البعث:

لأبي بكر بن أبي داود.

نشر في دار الكتب العلمية بتحقيق محمد السعيد زغلول سنة ١٤٠٧هـ، ويقع في (٩٦) صفحة.

١٤٤- شرح الإيمان والإسلام وتسمية الفرق والرد عليهم:

لأبي عبد الله الزبيري[٣].

هو أبو عبد الله الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر ابن حواري رسول الله ﷺ الزبير بن العوام القرشي الأسدي.

شيخ الشافعية، ضرير البصر، من أهل البصرة، عالم بالقراءات.

وفاته بالبصرة سنة ٣١٧هـ، وقيل في صفر سنة ٣٢٠هـ.

وكتابه هذا ورد في «ثبت مسموعات الحافظ ضياء الدين»[٤].

---

(١) (٥/٢٥٦٣).

(٢) نسب علي بن عبد العزيز الشبل لابن أبي داود كتاب «الشريعة»، وذلك في مقدمة «الرسالة الواضحة» (١/٧)، والمعروف أن له كتاب «شريعة التفسير»، وكتاب «شريعة القاري» هذا ما ذكره في «الفهرست» (ص٣٢٤).

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٧٥).

(٤) (ص٢١٧، ٢٣٢).

١٤٥- الإيمان:

لابن الجباب المالكي[(١)].

هو أبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد القرطبي، المعروف بابن الجباب نسبة إلى بيع الجباب.

ولد في سنة ٢٤٦هـ، ووفاته في جمادى الآخرة سنة ٣٢٢هـ.

قال الذهبي، كان من أفراد الأئمة، عديم النظير.

ذكر كتابه «الإيمان» الذهبيُّ وابنُ فرحون.

١٤٦- الرد على من قال بخلق القرآن:

لِنِفْطَوَيْه[(٢)].

هو أبو عبد الله إبراهيم بن محمد بن عرفة بن سليمان العتكي الأزدي الواسطي، المشهور بنفطويه، سكن بغداد.

ظاهري المذهب.

ولد سنة ٢٤٤هـ، ووفاته يوم الأربعاء ٦ صفر سنة ٣٢٣هـ، وصلى عليه البربهاري رئيس الحنابلة.

كان عالمًا بالعربية واللغة والحديث.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٤٠)، و«الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب» لابن فرحون (ص٩٢).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ بغداد» (٦/ ١٥٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٧٥).

قال الذهبي : كان متضلعًا من العلوم . . . خلط بين نحو الكوفيين ونحو البصريين ، وصار رأسًا في رأي أهل الظاهر ، وكان ذا سنة ودين وفتوة ومروءة وحسن خلق وكيس ، وله نظم ونثر . اهـ .

ذكر كتابه ياقوت في «معجم الأدباء»[١] .

وذكر مناظرة جرت بينه وبين الزجاج ، أنكر الزجاج عليه موافقته للحنابلة في أن «الاسم هو المسمى» .

وسمى كتابَه الذهبيُّ بـ«الرد على الجهمية» ، ونقل عنه في «العلو»[٢] .

وكذا ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[٣] .

١٤٧- السنة :

لابن أبي حاتم[٤] .

هو أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي .

صاحب «الجرح والتعديل» .

ولد سنة ٢٤٠هـ أو ٢٤١هـ ، ووفاته في المحرم سنة ٣٢٧ هـ بالري ، وله بضع وثمانون سنة .

قال أبو يعلى الخليلي : كان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال .

---

(١) (١/ آخر صفحة من المجلدة) .

(٢) (٢/ ١٢٣٩ ، ١١٣٠) .

(٣) (ص٢٦٥ ، ٢٦٦) .

(٤) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «طبقات الحنابلة» (٢/ ٥٥) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٦٣) .

صنف في الفقه، وفي اختلاف الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار، قال: وكان زاهدًا يعد من الأبدال. اهـ.

كتابه «السنة» ذكره ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة»[١].

١٤٨- الرد على الجهمية:

لابن أبي حاتم.

قال الذهبي: مجلد ضخم، انتخبت منه. اهـ.

وقد نقل عنه ابن أبي يعلى في «الطبقات».

وابن تيمية في «منهاج السنة»[٢].

والذهبي في «العلو»[٣].

وابن حجر في «فتح الباري»[٤]، وغيرهم.

١٤٩- شرح السنة:

للبربهاري[٥].

---

(١) (٢/ ٥٥).
(٢) (٢/ ٢٥٣، ٢٥٤).
(٣) (٢/ ٩٧٠، ٩٨٥، ٩٩٠) وغيرها كثير.
(٤) (١٣/ ٣٥٩).
(٥) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٢/ ١٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٩٠)، و«العبر» (٢/ ٢٢٢، ٢٢٣)، و«الذيل على الطبقات» لابن رجب (١/ ٣٢).

هو أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري .

و«البربهاري» نسبة إلى أدوية تجلب من الهند اسمها : البربهار - بفتح الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وفتح الباء الثانية والراء الثانية أيضًا- والذي يجلبها يسمى البربهاري[1] .

من كبار علماء الحنابلة .

عاش ببغداد ، ولعله كان ولد بها ، ووفاته في رجب سنة ٣٢٩هـ ببغداد .

قال ابن أبي يعلى عنه : شيخ الطائفة في وقته ، ومتقدمها في الإنكار على أهل البدع ، والمباينة لهم باليد واللسان ، وكان له صيت عند السلطان ، وقدم عند الأصحاب ، وكان أحد الأئمة العارفين ، والحفاظ للأصول المتقنين ، والثقات المؤتمنين . اهـ .

وقال الذهبي : الفقيه القدوة شيخ الحنابلة بالعراق قالًا وحالًا ، وكان له صيت عظيم وحرمة تامة . اهـ .

نشر كتاب «شرح السنة» مرات ، أجودها نشرة دار السلف ، بتحقيق خالد بن قاسم الردادي ، وتقع في (١٦٣) صفحة .

١٥٠- السنة :

لأبي إسحاق المروزي[2] .

---

(١) «الأنساب» للسمعاني (٢/ ١٣٣) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٢٩) .

هو أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المروزي البغدادي ، صاحب أبي العباس ابن سريج ، وأكبر تلامذته .

من كبار فقهاء الشافعية .

قارب عمره السبعين عامًا ، ووفاته في يوم ٩ رجب سنة ٣٤٠هـ بمصر .

قال الذهبي : صنف المروزي كتابًا في السنة ، وقرأه بجامع مصر ، وحضره آلاف ، فجرت فتنة ، فطلبه كافور الإخشيدي ، فاختفى ، ثم أدخل إلى كافور ، فقال : أما أرسلت إليك ألا تشهر هذا الكتاب ، فلا تظهره ، وكان فيه ذكر الاستواء ، فأنكرته المعتزلة . اهـ .

١٥١- رؤية الله -تبارك وتعالى:

لابن الأعرابي[1] .

هو أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم العنزي البصري . المعروف بابن الأعرابي .

و«العنزي» : نسبة إلى عنزة بن أسد بن ربيعة ، القبيلة المشهورة .

أو نسبة إلى عنز بن وائل ، أخي بكر بن وائل .

و«الأعرابي» نسبة إلى الأعراب وهم البدو .

ولد يوم النحر سنة ٢٤٥هـ ، ووفاته بمكة في ٢٩ ذي الحجة سنة ٣٤٠هـ ، وعمره ٩٥ سنة .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٠٧) ، ومقدمة «المعجم» للدكتور أحمد البلوشي ، و«اللباب» (٢/ ٣٦١ ، ٣٦٢) .



قال الذهبي : الإمام المحدث القدوة الصدوق الحافظ شيخ الإسلام ، وشيخ الحرم . . . كان كبير الشأن ، بعيد الصيت ، عالى الإسناد . اهـ .

كتاب «رؤية الله» له نسخة خطية بالمكتبة الظاهرية مجموع ٢٨٠ (ق٢٥٠-٢٥٥)[١] .

١٥٢- الإخلاص ومعاني علم الباطن:

لابن الأعرابي .

وعلم الباطن أي علم أعمال القلوب .

ذكر هذا الكتاب ابن خير في «فهرسته»[٢] .

١٥٣- الأسماء والصفات:

لأبي بكر الصِّبغي[٣] .

هو أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد النيسابوري الشافعي . المعروف بالصِّبغي .

و«الصِّبغي» - بكسر الصاد المهملة وسكون الباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها الغين المعجمة - نسبة إلى الصِّبغ والصِّباغ المشهور .

ولد في رجب سنة ٢٥٨هـ . ووفاته في شعبان سنة ٣٤٢هـ ، عن ٨٤ سنة .

---

(١) فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية للألباني (ص٤٣) نشرة مكتبة المعارف بالرياض .

(٢) (٢٨٤) .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «الأنساب» (٨/ ٢٧٦) ، و«سير الأعلام» (١٥/ ٤٨٣) .

قال عنه الذهبي : الإمام العلامة المفتي المحدث شيخ الإسلام . . . وجميع وصنف ، وبرع في الفقه ، وتميز في علم الحديث . اهـ .

قال له فقيه : دعنا من حدَّثنا ، إلىٰ متىٰ حدثنا وأخبرنا؟ فقال أبو بكر : يا هذا لست أشم من كلامك رائحة الإيمان ، ولا يحل لك أن تدخل هذه الدار ، ثم هجره حتىٰ مات .

قال ابن حمدون : صحبته سنين فما رأيته قط ترك قيام الليل لا في سفر ولا حضر . اهـ . وكان لا يدع أحدًا يغتاب في مجلسه .

ذكر كتابه هذا الذهبي في «السير»[١] وغيره .

١٥٤- الإيمان:

لأبي بكر الصِّبغي .

١٥٥- القدر:

لأبي بكر الصبغي .

١٥٦- الرؤية:

لأبي بكر الصبغي .

ذكرهم الذهبي .

---

(١) (١٥/ ٤٨٥) ونقل عنه كلامًا في السُّنَّة في كتاب «العلو» (٢/ ١٢٦٤) .

١٥٧- فضائل الخلفاء الأربعة:

لأبي بكر الصبغي.

ذكر السبكي في «طبقات الشافعية الكبرىٰ»[١] أنه صنف «الفضائل»، وهي فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي كما يدل كلام السبكي الذي نقله عنه في سبب تأليفه هذا الكتاب.

وذكر الذهبي: كتاب «الخلفاء الأربعة».

١٥٨- أصول السنة:

لأبي عمرو السماك[٢].

هو أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد البغدادي الدقاق، ابن السماك.

توفي في ربيع الأول سنة ٣٤٤هـ.

ذكره ابن حجر في «المعجم المفهرس»[٣].

١٥٩- التوحيد والرد على من خالف السنة:

لأبي الحسن البوشنجي[٤].

---

(١) (٣/ ١٠).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ بغداد» (١١/ ٣٠٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٤٤).

(٣) (ص٥٦).

(٤) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «حلية الأولياء» (١٠/ ٣٧٩)، و«طبقات الفقهاء الشافعية» لابن الصلاح (٢/ ٥٩٥).

هو أبو الحسن علي بن أحمد بن إبراهيم البوشنجي .

معدود في فقهاء الشافعية ، وكبار المتصوفة .

و«البوشنجي» نسبة إلى بوشنج ، بلدة قرب هراة .

وفاته بنيسابور سنة ٣٤٧هـ .

ذكر كتابه هذا السمعانيُّ في «التحبير»[١] ، ولا أعلم عنه شيئًا .

١٦٠- الرد على من يقول القرآن مخلوق:

لأبي بكر النجاد[٢] .

هو أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس البغدادي الحنبلي ، المعروف بالنجاد .

ولد سنة ٢٥٣هـ ، ووفاته ليلة الثلاثاء من شهر ذي الحجة سنة ٣٤٨هـ ، وعمره ٩٥ عامًا .

قال الذهبي عنه : الإمام المحدث الحافظ الفقيه المفتي ، شيخ العراق . . . صنف ديوانًا كبيرًا في السنن . اهـ .

نشر كتابه «الرد على من يقول القرآن مخلوق» في مكتبة الصحابة الإسلامية بالكويت ، بتحقيق ، رضاء الله بن محمد إدريس ، ويقع في (٩٠) صفحة .

---

(١) (١/ ٢٥٤) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ بغداد» (٤/ ١٨٩) ، «طبقات الحنابلة» (٢/ ٧-١٢) ، «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٥٠٢) .

١٦١- السنة:

لأبي أحمد العسال[١] .

هو أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان بن محمد الأصبهاني المعروف بالعسال .

و«العَسَّال» -بفتح العين وتشديد السين- نسبة إلى من يبيع العسل ويشتاره .

ولد يوم التروية سنة ٢٦٩هـ بأصبهان ، ووفاته بها في يوم الإثنين ٩ من شهر رمضان سنة ٣٤٩هـ عن ثمانين سنة .

قال السمعاني عنه : إمام كبير ، جليل القدر ، أحد أئمة الحديث فهمًا وإتقانًا وأمانة .

قال أبو عبد الله بن منده : طفت الدنيا شرقًا وغربًا فلم أر مثل أبي أحمد العسال . اهـ .

ذكر كتابه «السنة» الذهبي في «سير أعلام النبلاء»[٢] .

١٦٢- المعرفة في السنة:

لأبي أحمد العسال .

---

(١) انظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ٢٣٨) ، و«تاريخ بغداد» (١/ ٢٧٠) ، و«الأنساب» (٩/ ٢٩١) .

(٢) (١٦/ ١١) .

قال الذهبي في «السير»[١] : طالعت كتاب «المعرفة» له في السنة ، ينبئ عن حفظه وإمامته . اهـ .

ونقل عنه في «العلو»[٢] ، ونقل عنه أيضًا ابن الصامت في «صفات رب العالمين»[٣] .

١٦٣- الرؤية :

لأبي أحمد العسال .

ذكره الذهبي أيضًا في «السير»[٤] .

١٦٤- العظمة :

لأبي أحمد العسال .

ذكره السمعاني في «التحبير»[٥] .

١٦٥- الآيات وكرامات الأولياء :

لأبي أحمد العسال .

ذكره الذهبي في «السير»[٤] .

---

(١) (١٦/٧) .
(٢) (٢/١٢٦٢) .
(٣) (١٣ب) .
(٤) (١٦/١١) .
(٥) (٢/٣٨٢) .

١٦٦- الرد على المخالفين من القدرية والجهمية والرافضة:

للمحاربي(١) .

هو أبو العلاء محارب بن محمد بن محارب المحاربي القاضي الشافعي .

من أهل بغداد .

وفاته فجأة ليلة الإثنين جمادى الآخرة سنة ٣٥٩هـ .

قال الخطيب : كان صادقًا عالمًا بالأصول .

ذكر كتابه «الرد على المخالفين . . .» الخطيبُ في «تاريخ بغداد» والسمعانيُّ في «الأنساب» .

١٦٧- الشريعة:

للآجري(٢) .

هو أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي .

«الآجري» نسبة إلى درب الآجر ، قرية من قرى بغداد .

وفاته بمكة المكرمة في يوم الجمعة أول محرم سنة ٣٦٠ هـ .

قال الذهبي : وكان من أبناء الثمانين ، وذكر الفاسي في «العقد الثمين» عن أبي الفضل البزاز أنه من أبناء ست وتسعين سنة أو نحوها .

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله «الأنساب» (١٢/ ١٠٢) ، و«تاريخ بغداد» (١٣/ ٢٧٦) .

(٢) ينظر لترجمته رحمه الله «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٤٣) ، «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١٣٣) ، و«العقد الثمين» (٢/ ٣) ، و«مقدمة كتاب الشريعة» للدكتور الدميجي .

وهو معدود في فقهاء الحنابلة ، وإن كان بعضهم نسبه إلى الشافعية ، لكن الأول أقرب .

أجمع العلماء على الثناء عليه وتوثيقه .

نشر كتاب «الشريعة» عدة مرات ، أحسنها نشرة الدكتور عبد الله بن عمر الدميجي ، في دار الوطن بالرياض ، سنة ١٤١٨هـ ، وتقع في ستة مجلدات ، عدد صفحاتها (٢٩١٨) ، والمجلد السادس فهارس مفصلة .

١٦٨- شرح قصيدة السجستاني:

للآجري .

والقصيدة هي قصيدة أبي بكر بن أبي داود ، وقد رواها عنه الآجري في آخر كتاب «الشريعة»[١] ، وذكر ابن خير أن للآجري شرحًا عليها[٢] .

١٦٩- التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة:

للآجري .

مطبوع ، ذكره ابن حجر في «المعجم المؤسس»[٣] .

---

(١) (٥/ ٢٥٦٣) .

(٢) «فهرسة ما رواه عن شيوخه» (ص٢٨٥) .

(٣) (ص٥٥) .

١٧٠- السنة:

للطبراني[١].

أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني.

و«اللخمي» نسبة إلى قبيلة لخم، قبيلة قحطانية يمنية.

والطبراني نسبة إلى طبرية الشام، وهي مدينة الأردن.

ولد بمدينة عكا في شهر صفر سنة ٢٦٠هـ، ووفاته في ٢٧ ذي القعدة سنة ٣٦٠ هـ بأصبهان، وله من العمر مائة سنة وعشرة أشهر، صاحب المعاجم المشهورة.

استقر بأصبهان ستين سنة.

قال الذهبي عنه: الإمام الحافظ الثقة الرحال الجوال، محدث الإسلام، علم المعمرين.

ذكر كتابه «السنة» ابن تيمية في «الحموية»[٢]، ونقل عنه.

والذهبي في «العلو»[٣].

وابن الصامت في «صفات رب العالمين»[٤].

---

(١) ينظر لترجمته «طبقات الحنابلة» (٢/ ٤٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١١٩)، وينظر «اللباب» (٣/ ١٣٠)، و(٢/ ٢٧٣).

(٢) (ص٢٦٣).

(٣) (٢/ ١٢٦٥).

(٤) (٨٩ب، ٩٠أ، ٩١ب، ١١١ب).

وابن حجر في «فتح الباري»[(١)] ، وهو من مروياته ، فقد أسنده إلى الطبراني في كتابه «تجريد أسانيد الكتب المشهورة»[(٢)] .

وقبل هؤلاء ذكره الحافظ ابن منده في «جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني» ، وقال : في عشرة أجزاء[(٣)] .

١٧١- الرؤية :

للطبراني .

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»[(٤)] .

١٧٢- السنة :

لأبي أحمد الكرجي[(٥)] .

هو أبو أحمد محمد بن علي بن محمد الكرجي ، الغازي ، المجاهد ، المعروف بالقصاب ، لكثرة ما قتل في مغازيه من الكفار .

و«الكرجي» نسبة إلى الكرج - بفتح الكاف والراء وآخرها جيم ، وهي بلدة من بلاد الجبل بين أصبهان وهمذان .

---

(١) (٥/ ١٨٣) .

(٢) مخطوط/ لوحة١٧ ، أفاد ذلك الدكتور حمد بن عبد المحسن التويجري .

(٣) نقلًا عن «معجم المصنفات الواردة في فتح الباري» (ص٢١٩) للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان .

(٤) (١٦/ ١٢٨) .

(٥) ينظر لترجمته رحمه الله «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٣٨) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢١٣) .

قال عنه الذهبي : الإمام العالم الحافظ .

وقال أيضًا : ولم أظفر بوفاته ، وكأنه بقي إلى قريب ٣٦٠هـ ، فالله أعلم .اهـ .

وأفاد ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «درء تعارض العقل والنقل»[(١)] أن هذه العقيدة هي العقيدة التي كتبها الخليفة القادر بالله ، وقرأها على الناس ، وجمع الناس عليها ، وأقرتها طوائف أهل السنة .

وفي «سير أعلام النبلاء» نص الذهبي على أن من مؤلفات الكرجي : كتاب السنة ، ونقل عنها ، وكذا في كتابه «العلو»[(٢)] ، وفيه أن الخليفة القادر بالله كتبها وجمع الناس عليها .

١٧٣- السنة :

لأبي بكر عبد العزيز «غلام الخلال»[(٣)] .

هو أبو بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد البغدادي ، تلميذ أبي بكر الخلال ، شيخ الحنابلة وعالمهم المشهور .

ولد سنة ٢٨٥هـ ، ووفاته ببغداد في يوم الجمعة ٢٠شوال سنة ٣٦٣هـ ، وعمره ٧٨سنة .

---

(١) (٦/ ٢٥٢) ، ووقع في مطبوعة الدكتور محمد رشاد سالم تصحيف «الكرجي» بالجيم إلى «الكرخي» بالمعجمة الفوقية ، و«كتبها الخليفة» إلى «كتبها للخليفة» .

(٢) (٢/ ١٣٠٣) .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «طبقات الحنابلة» (٢/ ١١٩) ، و«تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٥٩) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١٤٣) .

قال الذهبي : كان كبير الشأن ، من بحور العلم ، له الباع الأطول في الفقه . اهـ .

ذكرها ابن رجب في «فتح الباري»[١] باسم «السنة» .

وذكرها الخطيب في «تاريخ بغداد»[٢] باسم «مختصر السنة» ، ونقل عنها ابن حجر في «فتح الباري»[٣] .

وفي المكتبة الظاهرية : جزء في «السنة السنية» له ، مجموع رقم ٨٢ (١٥٠-١٦١)[٤] .

١٧٤- السنة :

لأبي الشيخ الأصبهاني[٥] .

هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني ، الملقب بأبي الشيخ .

و«حيان» بالحاء المهملة فالياء التحتانية .

ولد أبو الشيخ سنة ٢٧٤هـ بأصبهان ، وفاته في سلخ المحرم سنة ٣٦٩هـ ، وعمره ٩٦ سنة .

---

(١) (١/ ١٠) .
(٢) (١٠/ ٤٦٠) .
(٣) (١٢/ ٢٦٦) .
(٤) «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية» للألباني (ص٤٩٦ ، ٤٩٧) .
(٥) ينظر لترجمته «أخبار أصبهان» (٢/ ٩٠) ، «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٧٦) .

قال الخطيب : كان أبو الشيخ حافظًا ثبتًا متقنًا . اهـ .

وقال الذهبي : الإمام الحافظ الصادق ، محدث أصبهان . اهـ .

ذكر كتابَ «السنة» السمعانيُّ في «التحبير»[١] باسم «السنة الواضحة المعروفة بالصغيرة» ، وهو في «ثبت مسموعات الحافظ ضياء الدين»[٢] باسم «السنة الواضحة الصادقة ، والأعلام النيرة ، والدين السائر الطاهر» .

١٧٥- دلائل النبوة:

لأبي الشيخ الأصبهاني .

ذكره السخاوي في «الإعلان بالتوبيخ»[٣] .

١٧٦- العظمة:

لأبي الشيخ الأصبهاني .

نشر بتحقيق الدكتور : رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري ، في دار العاصمة بالرياض ، سنة ١٤٠٨هـ في خمسة مجلدات .

١٧٧- اعتقاد أهل السنة:

لأبي بكر الإسماعيلي[٤] .

---

(١) (١/ ١٩٠، ٣٥١) .
(٢) (ص٢٢٤) .
(٣) (ص٩١) .
(٤) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ جرجان» (١٠٨) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٩٢) ، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٢/ ٨٠) .

هو أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي الشافعي .

و«الجرجاني» نسبة إلى جرجان - بالضم- مدينة مشهورة عظيمة تقع بين طبرستان وخراسان .

ولد في سنة ٢٧٧هـ، ووفاته في غرة رجب سنة ٣٧١هـ عن أربع وتسعين سنة .

قال الحاكم : كان الإسماعيلي واحد عصره ، وشيخ المحدثين والفقهاء ، وأجلهم في الرئاسة والمروءة والسخاء ، ولا خلاف بين العلماء من الفريقين وعقلائهم في أبي بكر .

نشر كتاب «اعتقاد أهل السنة» في دار الريان بالإمارات العربية المتحدة ، بتحقيق : جمال عزون ، سنة ١٤١٣هـ ، ويقع في (٨٥) صفحة .

١٧٨- رسالة إلى أهل جيلان في العقيدة:

لأبي بكر الإسماعيلي .

ذكر هذه الرسالة ، الصابوني في «عقيدة السلف وأصحاب الحديث»[١] ، وعنه ابن تيمية في «شرح حديث النزول»[٢] ، ونقلا عنها ما يتعلق بصفة النزول الإلهي .

---

(١) (ص١٩٢) تحقيق د. ناصر الجديع .

(٢) (ص١٩٢) تحقيق د. محمد الخميس .

١٧٩- اعتقاد التوحيد بإثبات الأسماء والصفات:

لأبي عبد الله محمد بن خفيف[١] .

هو أبو عبد الله محمد بن خفيف بن اسفكشار الضبي الفارسي الشيرازي ، شيخ الصوفية .

و«الفارسي» نسبة إلى بلاد فارس ، وهي مملكة تشمل عدة مدن ، أكبرها ودار الملك بها : شيراز ، والذي ينسب إليها شيرازي .

ولد أبو عبد الله قبيل سنة ٢٧٦هـ ، ووفاته بشيراز ليلة الأربعاء ٢٣ رمضان سنة ٣٧١هـ ، وله ٩٥سنة ، وقيل : إن عمره بلغ مائة وأربع سنين .

معدود في فقهاء الشافعية .

كان من أولاد الأمراء فتزهد حتى إنه قال : ما وجبت علي زكاة الفطر أربعين سنة .

قال الذهبي : كان هذا الشيخ قد جمع العلم والعمل وعلو السند والتمسك بالسنن ، ومتع بطول العمر في الطاعة . اهـ .

كتابه هذا له نسخ خطية أشار إليها في «تاريخ التراث»[٢] ، منها : نسخة ضمن مجموع في مكتبة أيا صوفيا باستانبول تحت رقم (٤٧٩٢) ، (٧٤٦ل٤٨) باسم «أصول السنة» أو «العقيدة الصحيحة» .

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٤٢) .
(٢) (٣/ ١٦٣) .

ونسخة أخرىٰ في المكتبة السليمانية «الفاتح» باستانبول ، ضمن مجموع رقمه (٥٣٩١) (٧ل/ ١٠) باسم «الاعتقاد لابن خفيف» .

ولها نسخ أخرىٰ ، وقد أورد أكثرها ابن تيمية في «الحموية»[١] .

١٨٠- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع:

لأبي الحسين الملطي[٢] .

هو أبو الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي المقرئ .

و«الملطي» -بفتح الميم واللام- نسبة إلى الملطية ، من ثغور الروم مما يلي أذربيجان .

وفاته بعسقلان سنة ٣٧٧هـ .

قال ابن الجزري في «غاية النهاية في طبقات القراء»[٣] : فقيه ، مقرئ متقن ، ثقة . اهـ .

وفي ذلك تعقيب علىٰ كلام الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري ليس في الملطيين ثقة[٤] .

وقال إسماعيل بن رجاء : كان أبو الحسين الملطي كثير العلم ، كثير التصنيف في الفقه ، وكان يتفقه للشافعي . اهـ .

---

(١) (ص٤٠٥) .
(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ دمشق» (٥١/ ٧١) .
(٣) (٢/ ٦٧) .
(٤) ينظر «الأنساب» (١٢/ ٤٢٣) .



نشر كتابه عدة مرات ، الأولى في الأستانة ، بعناية أحد المستشرقين .

ونشر في مكتبة المثنى ببغداد ، والمعارف ببيروت سنة ١٣٨٨هـ ، وعليه تعقيبات سيئة على المؤلف .

ويوجد للكتاب نسخة خطية في المكتبة الظاهرية بدمشق .

١٨١- شعار أهل الحديث :

لأبي أحمد الحاكم[١] .

هو أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي الحاكم الكبير .

و«الكرابيسي» -بفتح الكاف والراء- نسبة إلى بيع الكرابيس وهي الثياب .

و«الحاكم» لقب عند المحدثين على من أحاط علمه بجميع الأحاديث المروية متنًا وسندًا ، جرحًا وتعديلًا ، وتاريخًا . . . ونحو ذلك .

ولد سنة ٢٨٥هـ ، ووفاته بنيسابور في أواخر شهر ربيع الأول سنة ٣٧٨هـ ، وله ٩٣سنة .

قال تلميذه أبو عبد الله الحاكم صاحب «المستدرك» : كان أبو أحمد من الصالحين الثابتين على سنن السلف ، ومن المنصفين فيما نعتقده في أهل البيت والصحابة ، هو حافظ عصره في هذه الديار . اهـ .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٧٠) ، و«اللباب» (٣/ ٨٨) .

وقال الذهبي عنه : الإمام الحافظ العلامة الثبت ، محدث خراسان .

كان من بحور العلم .

نشر كتاب «شعار أهل الحديث» بتحقيق الدكتور الشيخ عبد العزيز ابن محمد السدحان ، عن دار البشائر ببيروت ، سنة ١٤٠٥هـ .

ونشر أخرىٰ بتحقيق الشيخ صبحي السامرائي ، عن دار الخلفاء ، الكتاب الإسلامي بالكويت ، ويقع في (٨٠) صفحة .

١٨٢- الرؤية :

للدارقطني[1] .

هو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني .

و«الدارقطني» نسبة إلىٰ محلة دار القطن ، هي محلة ببغداد .

ولد سنة ٣٠٦هـ ، ووفاته يوم الأربعاء ٨ من شهر ذي القعدة سنة ٣٨٥هـ .

قال الذهبي عنه : الإمام الحافظ المجود ، شيخ الإسلام ، علم الجهابذة ، المقرئ المحدث ، كان من بحور العلم ومن أئمة الدنيا . اهـ .

نشر كتاب «الرؤية» بمكتبة المنار بالأردن ، بتحقيق إبراهيم العلي ، وأحمد الرفاعي ، سنة ١٤١١هـ ، ويقع في (٤١٣) صفحة .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ «تاريخ بغداد» (١٢/ ٣٤) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٤٩) .

١٨٣- أحاديث الصفات:

للدارقطني .

نشر بتحقيق الدكتور علي بن محمد الفقيهي ، سنة ١٤٠٣هـ .

ونشر بتحقيق الشيخ عبد الله الغنيمان باسم «الصفات» سنة ١٤٠٢هـ .

١٨٤- أحاديث النزول:

للدارقطني .

نشر بتحقيق الدكتور علي بن محمد الفقيهي سنة ١٤٠٣هـ .

١٨٥- فضائل الصحابة:

للدارقطني .

منه نسخة خطية بدار الكتب الظاهرية ، مجموع ٤٧ (ت ١٤-٢٣)[١] ، وذكره ابن المستوفي في «تاريخ إربل»[٢] .

١٨٦- الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن:

لابن شاهين[٣] .

---

(١) «فهرس مكتبة المخطوطات بدار الكتب الظاهرية» للألباني (٣٧٣) .

(٢) (١/ ٢١٥) .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «تاريخ بغداد» (١١/ ٢٦٥) ، و«غاية النهاية في طبقات القراء» (١/ ٥٨٨) ، ومقدمة الكتاب اللطيف للدكتور عبد الله البصيري .

هو أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد المعروف بابن شاهين .

أصله من مرو الروذ ، إحدى كور خراسان ، وشاهين هو نسب جده لأمه ، فنسب إليه .

ولد ببغداد في شهر صفر سنة ٢٩٧هـ ، وأكثر من الرحلة في طلب العلم .

وفاته يوم الأحد ١١ ذو الحجة سنة ٣٨٥هـ ببغداد .

قال ابن أبي الفوارس : كان ابن شاهين ثقة مأمونًا ، قد جمع وصنف ما لم يصنفه أحد .

وقال ابن الجزري : كان ابن شاهين إمامًا كبيرًا ثقة مشهورًا ، له تواليف في السنة وغيرها مفيدة .

نشر كتاب «الكتاب اللطيف» بتحقيق الدكتور عبد الله بن محمد البصير ، في مكتبة الغرباء الأثرية سنة ١٤٠٤هـ ، ويقع في (٤٠٨) صفحة .

١٨٧- الإيمان :

لابن شاهين .

ذكره أبو يعلى في كتابه «الإيمان»[١] .

١٨٨- فضائل فاطمة بنت رسول الله ﷺ :

لابن شاهين .

---

(١) (ص١٧٦) .

نشر بتحقيق الشيخ بدر بن عبد الله البدر، في دار ابن الأثير بالكويت سنة ١٤١٥هـ، ويقع في (٦٥) صفحة.

١٨٩- أصول التوحيد:

لابن أبي زيد القيرواني[١].

هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن القيرواني المالكي، يعرف بمالك الصغير.

وفاته في سنة ٣٨٦هـ.

إمام المالكية في وقته، وعالم المغرب.

قال القاضي عياض: كان بصيرًا بالرد على أهل الأهواء، يقول الشعر ويجيده، ويجمع إلى ذلك صلاحًا تامًّا، وورعًا وعفة، حاز رئاسة الدين والدنيا... اهـ.

وقال الذهبي: وكان رَحِمَهُ اللَّهُ على طريقة السلف في الأصول، لا يدري الكلام ولا يتأوَّل. اهـ.

ذكر كتابه «أصول التوحيد» القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[٢].

١٩٠- الرسالة:

لابن أبي زيد القيرواني.

نشرت مرات عديدة.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «ترتيب المدارك» (٦/ ٢١٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٠).
(٢) (٦/ ٢١٨).

١٩١- السنة:

لابن أبي زيد القيرواني.

ذكرها ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[١].

١٩٢- الثقة بالله والتوكل على الله:

لابن أبي زيد القيرواني.

١٩٣- المعرفة واليقين:

لابن أبي زيد القيرواني.

١٩٤- النهي عن الجدال:

لابن أبي زيد القيرواني.

١٩٥- الرد على القدرية:

لابن أبي زيد القيرواني.

١٩٦- مناقضة رسالة البغدادي المعتزلي:

لابن أبي زيد القيرواني.

١٩٧-الاستظهار في الرد على الفكرية:

لابن أبي زيد القيرواني.

---

(١) (٥١).

١٩٨- كشف التلبيس:

لابن أبي زيد القيرواني.

وهو نقض لكتاب عبد الرحمن الصقلي.

وهذان الأخيران نسب إليه فيهما أنه ينفي الكرامات، وذلك غلط عليه رَحِمَهُ اللَّهُ، إنما رد كثيرًا مما نقلوه عمن خرق العادات، وهو كذب من الصوفية ونحوهم، فظن من ظن أنه ينكر الكرامات، وحاشاه من ذلك.

أفاد ذلك، وذكر سائر كتبه المتقدمة، القاضي عياض في «ترتيب المدارك».

١٩٩- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة:

لابن بطة[1].

هو أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري.

ينتهي نسبه إلى الصحابي عتبة بن فرقد السلمي.

و«بطة» بفتح الباء، نسبة إلى أحد أجداده.

و«العكبري» نسبة إلى بلدة عكبرا - بضكم العين وسكون الكاف وفتح الباء الموحدة- تقع على نهر دجلة قرب بغداد.

ولد بعكبرا يوم الإثنين ٤ شوال سنة ٣٠٤هـ، ووفاته في شهر المحرم سنة ٣٨٧هـ بعكبرا، ودفن في يوم عاشوراء.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٧١)، و«طبقات الحنابلة» (٢/ ١٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٥٢٩)، و«اللباب» (١/ ١٦٠).

نشر كتابه «الإبانة» المعروف بـ «الإبانة الكبرى» في ستة مجلدات، حقق الجزءين الأولين: الدكتور رضا بن نعسان، والجزء الثالث والرابع الدكتور يوسف الوابل، والجزء الخامس والسادس الدكتور عثمان الأثيوبي، نشرته دار الراية بالرياض.

٢٠٠- الشرح والإبانة عن أصول السنة والديانة:

لابن بطة.

هو المعروف بـ «الإبانة الصغرى»، نشره الدكتور رضا نعسان معطي.

٢٠١- الإيمان:

لابن منده[١].

هو أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني.

ولد سنة ٣١٠هـ أو ٣١١هـ بأصبهان.

وفاته ليلة الجمعة آخر ذي القعدة سنة ٣٩٥هـ، عن ٨٤ سنة.

كثير الرحلة في طلب العلم.

قال عنه الذهبي: الإمام الحافظ الجوال محدث الإسلام.

نشر كتاب «الإيمان» بتحقيق الدكتور الشيخ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، نشرته الجامعة الإسلامية سنة ١٤٠١هـ في ثلاثة مجلدات في (٩٤٦) صفحة.

---

(١) ترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ في «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٢٨).

٢٠٢- التوحيد ومعرفة أسماء الله وصفاته على الاتفاق والتفرد:

لابن منده .

نشر بتحقيق الدكتور الشيخ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، نشرته الثانية بمكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة المنورة ، سنة ١٤١٤هـ ويقع في ثلاثة مجلدات .

٢٠٣- الصفات:

لابن منده .

ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»[١] .

٢٠٤- الرد على الجهمية:

لابن منده .

نشر بتحقيق الدكتور الشيخ : علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، عن دار الغرباء الأثرية بالمدينة ١٤١٤هـ ، ويقع في (١٤١) صفحة .

٢٠٥- الرد على اللفظية:

لابن منده .

٢٠٦- كتاب النفس والروح:

لابن منده .

---

(١) (١٧/ ٣٣) .

ذكر هذين الكتابين الذهبي في «سير أعلام النبلاء»[1].

٢٠٧- رؤية الله - تبارك وتعالى:

لابن النحاس[2].

هو أبو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد المعروف بابن النحاس، تلميذ ابن الأعرابي.

ولد بمصر ليلة الأضحى سنة ٣٢٣هـ، ووفاته بمصر ليلة الثلاثاء ١٠ صفر سنة ٤١٦هـ.

نشر كتابه بتحقيق الدكتور: محفوظ الرحمن السلفي، عن مكتبة الفرقان بالإمارات سنة ١٤١٩هـ، ويقع في (٣٦) صفحة.

٢٠٨- بيان الفرقة الناجية من النار وبيان فضيلة أهل الحديث على سائر المذاهب:

لأبي حامد المقري[3].

هو أبو حامد أحمد بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن زياد التاجر، المولقاباذي الدلال.

---

(١) (١٧/ ٤١).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٣١٣).

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور» (ص٨٤)، وينظر «الأنساب» (١٢/ ٤٨٧).

و«المولقاباذي» -بضم الميم وسكون الواو واللام وفتح القاف والباء المنقوطة بواحدة بين الألفين وفي آخرها الذال المعجمة- نسبة إلى مولقاباذ، وهي محلة كبيرة على طرف الجنوب من نيسابور.

وفاته يوم الأحد ٢٣ صفر سنة ٤١٨هـ.

قال الصريفيني: مستور ثقة صالح.

يوجد نسخة للكتاب في المكتبة الظاهرية مجموع ٤٥٦٠ (ق١-٧)[1].

٢٠٩- السنة:

للالكائي[2].

هو أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي.

و«الطبري» نسبة إلى طبرستان، وهي ولاية تشتمل على بلاد كثيرة أكبرها آمل.

رحل إلى الري ثم بغداد، وفاته بمدينة الدينور بين الموصل وأذربيجان، يوم الثلاثاء ٦ رمضان سنة ٤١٨هـ، وهو كهل.

معدود في فقهاء الشافعية.

قال الذهبي عنه: الإمام الحافظ المجود المفتي. اهـ.

---

(١) «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية» (ص٢٠٥).

(٢) ينظر لترجمته رحمه الله «تاريخ بغداد» (١٤/ ٧٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤١٩)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٩٣).

نشر كتاب «السنة» باسم «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم» بتحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، نشرته دار طيبة بالرياض، سنة ١٤٠٤هـ، ويقع في تسعة أجزاء.

٢١٠- الوصية في السنة:

لمعمر بن أحمد بن زياد[١].

هو أبو منصور معمر بن أحمد بن محمد بن زياد الأصبهاني.

وفاته في رمضان سنة ٤١٨هـ.

زاهد، شيخ الصوفية في زمانه بأصبهان.

ذكر الوصية ونقل عنها ابن تيمية في مواطن، منها «الحموية»[٢]، والذهبي في «العلو»[٣].

وابن القيم في «الصواعق المرسلة»[٤].

٢١١- الرسالة في السنة:

ليحيى بن عمار[٥].

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ «شذرات الذهب» (٥/ ٩٣)، و«العبر» (٣/ ١٣١).
(٢) (ص٣٧٧).
(٣) (٢/ ١٣٠٨).
(٤) (٤/ ١٢٨٩).
(٥) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٨١)، و«شذرات الذهب» (٥/ ١١٦).

هو أبو زكريا يحيىٰ بن عمار بن يحيىٰ بن عمار السجستاني .

وفاته بهراة في ذي الحجة سنة ٤٢٢هـ ، وله من العمر قرابة ٨٠ سنة ، بل قال ابن العماد : له ٩٠ سنة .

كان واعظًا مجيدًا ، له قبول تام عند أهل بلده ، بارعًا في التفسير ، عارفًا بالحديث .

ذكر رسالته هذه قوام السنة في «الحجة»[١] .

وابن تيمية في «النقض»[٢] .

والذهبي في «العلو»[٣] .

وابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[٤] .

٢١٢- السنة :

لأمير المؤمنين أحمد القادر بالله بن إسحاق العباسي ، أبي العباس[٥] .

ولد في يوم الثلاثاء ٩ شهر ربيع الأول سنة ٣٣٦هـ .

تولى الخلافة يوم السبت ١١ شهر رمضان سنة ٣٨١هـ ، وبقي فيها إحدىٰ وأربعين سنة وثلاثة أشهر ، ووفاته رَحِمَهُ اللَّهُ ليلة الإثنين ١١ شهر ذي

---

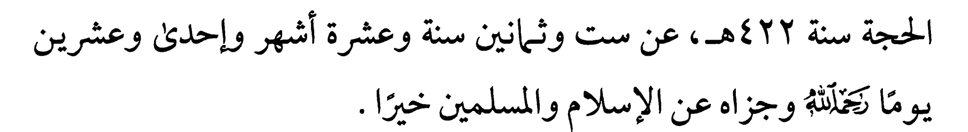
(١) (٢/ ١٠٥-١٠٧) .

(٢) (٢/ ٥٢٩) .

(٣) (٢/ ١٣١٢) .

(٤) (٩/ ٢١) .

(٥) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٧) ، و«البداية والنهاية» (١٥/ ٦٣٧ ، ٤٣٨ط) ط . د . التركي بالتعاون مع دار هجر .



الحجة سنة ٤٢٢هـ، عن ست وثمانين سنة وعشرة أشهر وإحدى وعشرين يومًا رَحِمَهُ اللَّهُ وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرًا .

قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغدادي» : وكان من الستر والديانة وإدامة التهجد بالليل وكثرة البر والصدقات على صفة اشتهرت عنه، وعرف بها عند كل أحد، مع حسن المذهب، وصحة الاعتقاد .

وكان صنف كتابًا في الأصول، ذكر فيه فضائل الصحابة على ترتيب مذهب أصحاب الحديث، وأورد في كتابه فضائلَ عمر بن عبد العزيز، وإكفارَ المعتزلة والقائلين بخلق القرآن، وكان الكتاب يُقرأ كل جمعة في حلقة أصحاب الحديث بجامع المهدي، ويحضر الناس سماعه . اهـ .

وقال عنه ابن كثير : كان الخليفة القادر بالله من خيار الخلفاء وسادات العلماء في أهل زمانه وأقرانه، وكان كثير الصدقة، حسن الاعتقاد، وصنف عقيدة .

وقال ابن كثير - أيضًا في موطن آخر : وكان على طريقة السلف في الاعتقاد، وله في ذلك مصنفات . . . محبًّا للسنة وأهلها، يبغض البدعة والقائمين بها .

وقد عده ابن الصلاح في فقهاء الشافعية[1] .

وتقدم أن ابن تيمية يرى أن هذه العقيدة هي العقيدة التي كتبها أبو أحمد الكرجي[2] .

---

(١) «طبقات الفقهاء الشافعية» (١/ ٣٢٤)، ط . دار البشائر الإسلامية .

(٢) ينظر (ص؟؟؟) .

وقد نقل الذهبي في «العلو»[١] بعض هذه العقيدة .

٢١٣- الوصول إلى معرفة الأصول في مسائل العقود في السنة : لأبي عمر الطلمنكي[٢] .

هو أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي عيسىٰ لب بن يحيى المعافري الأندلسي الطلمنكي .

و«المعافري» -بفتح الميم والعين ، وبعد الألف فاء مكسورة وراء- نسبة إلى المعافر بن مالك بن قحطان .

و«الطلمنكي» -بفتحات ونون ساكنة- نسبة إلىٰ مدينة بثغر الأندلس ، وهي الآن قرية صغيرة بمدريد .

ولد بطلمنكة سنة ٣٤٠هـ ، ووفاته بها مرابطًا في محرم سنة ٤٢٩هـ ، وقيل : في ذي الحجة سنة ٤٢٨هـ وقد قارب التسعين سنة .

قال ابن الحذاء : كان فاضلًا شديدًا في كتاب الله ، سيفًا علىٰ أهل البدع .

وقال الداني : كان فاضلًا ضابطًا ، شديدًا في السنة . اهـ .

ذكر كتابه هذا ابن خير في «فهرسته»[٣] .

ونقل عنه الذهبي في «العلو»[٤] ، وقال : هو مجلدان . . . اهـ .

---

(١) (٢/ ١٣١٤) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «ترتيب المدارك» (٨/ ٣٢) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٦٦) .

(٣) (ص٢٥٩) .

(٤) (٢/ ١٣١٥) .

وقال في «السير»[(١)] : رأيت له كتابًا في السنة ، في مجلدين عامته جيد . . . اهـ .

٢١٤- الرسالة المختصرة في مذاهب أهل السنة وذكر ما درج عليه الصحابة والتابعون وخيار الأمة :

لأبي عمر الطلمنكي .

ذكره ابن خير في «فهرسته»[(٢)] .

٢١٥- الرد على الباطنية :

لأبي عمر الطلمنكي .

ذكره الذهبي في «السير»[(٣)] ونقل عنه .

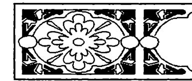
٢١٦- الدليل إلى معرفة الجليل :

لأبي عمر الطلمنكي .

ذكره القاضي عياض في «ترتيب المدارك»[(٤)] .

---

(١) (١٧/ ٥٦٩) .
(٢) (ص٢٥٩) .
(٣) (١٧/ ٥٦٩) .
(٤) (٨/ ٣٣) .



٢١٧- الإمامة والرد على الرافضة:

لأبي نعيم الأصبهاني[١] .

هو أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني الصوفي الأحول، صاحب «حلية الأولياء» .

ولد في رجب من سنة ٣٣٦هـ، ووفاته في سنة ٤٣٠هـ، وله من العمر ٩٤سنة .

إمام سلفي، أخطأ من نسبه إلى مذهب الأشاعرة، نعم وقع بينه وبين الإمام ابن منده خلاف شديد لا سيما في مسألة اللفظ، فصنف أبو نعيم كتابه«الرد على اللفظية والحلولية» ومال فيه إلى جانب النفاة القائلين بأن التلاوة مخلوقة، ومال ابن منده إلى جانب من قال إنها غير مخلوقة[٢]، وألف «الرد على اللفظية» .

وهي مسألة وقع النزاع فيها من قبل بين أهل السنة كالبخاري مع الذهلي، فلا يعني الخلاف مع ابن منده أن أبا نعيم ليس بسلفي .

وقد قامت الأدلة الواضحة من كتبه على سلفيته، فهو يثبت الصفات على جادة السلف، وينص على أن القرآن كلام الله حقيقة، وذلك ما لا يقوله الأشاعرة من الحق، بل لا يرضونه .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «أخبار أصبهان» (٢/ ٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٥٣) .
(٢) توسع في ذكر الخلاف بينهما ابن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل» (١/ ٢٦٨)، و«مجموع الفتاوى» (١٢/ ٢٠٩) .

وأما أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فهو بريء مما يفترون، إذ قد رجع إلى مذهب السلف.

واستدل الشيخ الدكتور علي بن محمد بن ناصر الفقيهي على سلفية أبي نعيم، في مقدمته لكتاب «الإمامة» بأدلة، ومما فاته من الأدلة، أن أبا نعيم ألف «المستخرج على التوحيد» لابن خزيمة، وذلك جلي في سلفيته، إذ المبتدع لا ينظر في «التوحيد» لابن خزيمة بل لا يستطيع سماعه كما لا يحتمل الشيطان سماع الأذان والإقامة.

نشر كتاب «الإمامة والرد على الرافضة» بتحقيق الدكتور الشيخ علي ابن محمد الفقيهي، بمكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، سنة ١٤٠٧هـ، ويقع في (٤٠٨) صفحة.

ونشر مرة بعنوان «تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة» بتحقيق إبراهيم التهامي، في دار الإمام مسلم، بيروت، سنة ١٤٠٧هـ.

٢١٨- فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم:

لأبي نعيم الأصبهاني.

نشر بتحقيق صالح بن محمد العقيل، في دار البخاري ببريدة، سنة ١٤١٧هـ، ويقع في (٢١٣) صفحة.

٢١٩- إبطال من أثبت للفلك تدبيرًا:

لأبي نعيم الأصبهاني.

ذكره السمعاني في «التحبير في المعجم الكبير»[(١)] .

٢٢٠- تثبيت الرؤية لله في القيامة :

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره السمعاني في «التحبير»[(٢)] ، وابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى»[(٣)] .

٢٢١- القدر:

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره السمعاني في «التحبير»[(٤)] .

٢٢٣- بيان حديث النزول:

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره السمعاني في «التحبير»[(٢)] .

٢٢٣- أحوال الموحدين :

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره ابن حجر في «المعجم المؤسس»[(٥)] .

---

(١) (١/ ١٨٠) .
(٢) (١/ ١٨١) .
(٣) (٦/ ٤٨٦) .
(٤) (١/ ١٨٢) .
(٥) (ص٥٦) .

٢٢٤- دلائل النبوة:

لأبي نعيم الأصبهاني .

نشر في حيدر آباد سنة ١٣٢٠هـ .

ثم نشر بتحقيق محمد رواس قلعجي ، نشرته دار الكتاب العربي ببيروت .

٢٢٥- الاعتقاد:

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره ابن تيمية في «الحموية»[١] ، وفي «درء تعارض العقل والنقل»[٢] .

والذهبي في «العلو للعلي الغفار»[٣] .

وابن القيم في «الصواعق المرسلة»[٤] ، ونقلوا عنه .

٢٢٦- محجة الواثقين ومدرجة الوامقين:

لأبي نعيم الأصبهاني .

نقل عنه ابن تيمية في «الحموية»[٥] .

---

(١) (ص٣٧٢ ، ٣٧٣) .
(٢) (٦/ ٢٥٢) .
(٣) (٢/ ١٣٠٥) .
(٤) (٤/ ١٢٨٦) .
(٥) (ص٣٧٣) ، وينظر الفتاوى (١٨/ ٧١) .

٢٢٧- الخصائص في فضائل علي رضي الله عنه :

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره السمعاني في «التحبير»[١] .

٢٢٨- الصفات:

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره السيوطي في «الإكليل في استنباط التنزيل»[٢] في تفسير سورة الناس .

قال الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان في مقدمة «فضيلة العادلين»[٣] : لعله كتاب «الاعتقاد» .

٢٢٩- صفة النفاق ونعت المنافقين:

لأبي نعيم الأصبهاني .

منه نسخة بالمكتبة الظاهرية ، مجموع ٦٠ (ق١٩-٣٩)[٤] .

٢٣٠- ذم الرياء والسمعة:

لأبي نعيم الأصبهاني .

---

(١) (١/ ١٨٠) .
(٢) (٣٠٣) .
(٣) (ص٤٠) .
(٤) «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية» للألباني (ص٢٨٦) .

ذكره السمعاني في «التحبير»[1] .

٢٣١- المستخرج على التوحيد لابن خزيمة:

لأبي نعيم الأصبهاني .

ذكره الكتاني في «الرسالة المستطرفة»[2] .

٢٣٢- السنة:

لابن القزويني[3] .

هو أبو الحسن علي بن عمر بن محمد بن الحسن الحربي، المعروف بابن القزويني، الحربي. و«الحربي» نسبة إلى محلة ببغداد، تقع في غربها .

ولد ليلة الأحد ٣ محرم سنة ٣٦٠هـ، ووفاته ليلة الأحد ٥ شعبان سنة ٤٤٢هـ .

قال الخطيب: كان أحد الزهاد المذكورين، من عباد الله الصالحين، يقرئ القرآن، ويروي الحديث، ولا يخرج من بيته إلا للصلاة، وكان وافر العقل، صحيح الرأي . . . اهـ .

ذكر كتابه «السنة» أبو القاسم قوام السنة التيمي الأصبهاني في كتابه «الحجة»[4] ونقل عنه .

---

(١) (١/ ١٨٠) .

(٢) (٣١) .

(٣) ينظر لترجمته رحمه الله «تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٣) .

(٤) (١/ ٢٦٥) .

٢٣٣- الصفات:

لأبي القاسم الأزجي[(١)] .

هو أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد بن الفضل بن شكَّر البغدادي الأزجي .

و«الأزجي» -بفتح الألف والزاي وفي آخرها الجيم- نسبة إلى باب الأَزَج وهي محلة كبيرة ببغداد .

قال السمعاني عن أهلها : وكلهم - إلا ما شاء الله - على مذهب أحمد ابن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ .

ولد يوم الثلاثاء ١٩ شعبان سنة ٣٥٦هـ ، ووفاته ليلة الأحد مستهل محرم سنة ٤٤٤هـ .

قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان صدوقًا كثير الكتاب . اهـ .

ذكر كتابه الذهبي فقال : له مصنف في الصفات لم يهذبه .اهـ[(٢)] . ونقل عنه ابن تيمية كما في «الحموية»[(٣)] .

وابن المحب في «صفات رب العالمين»[(٤)] .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٦٨) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٨) ، و«الأنساب» (١/ ١٨٠) .

(٢) (١٨/ ١٩) .

(٣) (ص٣٠٥) .

(٤) (٢١٧أ) .

٢٣٤- الإبانة:

للسجزي[١].

هو الإمام أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوائلي البكري السجزي.

محدث، معدود في فقهاء مذهب أبي حنيفة.

والوائلي: نسبة إلىٰ قرية وايل - بفتح الواو وكسر الياء- إحدىٰ قرىٰ سجستان.

والبكري: نسبة إلىٰ قبيلة بكر بن وائل.

والسجزي: نسبة إلىٰ إقليم سجستان، والنسبة إلىٰ سجستان: سجستاني. ويصح السجزي، وهي علىٰ غير قياس.

نشأ أبو نصر في سجستان، في بيت علم، حيث أبوه أحد فقهاء مذهب أبي حنيفة فأخذ عنه العلم، ثم رحل في الطلب، واستقر مكانه في مكة المكرمة عام ٤٠٤هـ إلىٰ أن توفي بها عام ٤٤٤هـ.

قال عنه تلميذه عبد العزيز النخشبي: العالم الحافظ، شيخ متقن، ثقة ثبت، من أهل السنة. اهـ.

وقال الذهبي عنه: الإمام العالم، الحافظ المجوِّد، شيخ السنة، شيخ الحرم.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ «الأنساب» للسمعاني، تحت لقب «الوائلي»، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٥٤)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ١١٧).



قلت : كتابه «الإبانة» سماه الذهبي : «الإبانة الكبرىٰ في أن القرآن غير مخلوق» ، وسماه ابن كثير في «البداية والنهاية» «الإبانة في الأصول» .

وبالنظر في النصوص المنقولة عن الكتاب يتضح أنه ليس خاصًّا بمسألة القرآن وإن كان ألف من أجلها ، بل هو شامل لعقيدة أهل السنة .

من ذلك ما نقله عنه ابن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل»(١) ، حيث قال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ : قال الشيخ أبو نصر السجزي في كتاب «الإبانة» له : فأئمتنا كسفيان الثوري ، ومالك ، وسفيان بن عيينة ، وحماد بن سلمة ، وحماد ابن زيد ، وعبد الله بن المبارك ، وفضيل بن عياض ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، متفقون علىٰ أن الله سبحانه بذاته فوق العرش ، وأن علمه بكل مكان ، وأنه يرىٰ بالأبصار فوق العرش ، وأنه ينزل إلىٰ سماء الدنيا ، وأنه يغضب ويرضىٰ ، ويتكلم بما شاء ، فمن خالف شيئًا من ذلك فهو منهم بريء وهم منهم براء . اهـ .

وبين ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في موضع آخر من «تعارض العقل والنقل»(٢) سبب تأليف أبي نصر لكتابه «الإبانة» ، فعندما ذكر ابن تيمية خلاف الناس : لفظي بالقرآن مخلوق قال رَحِمَهُ اللَّهُ : وكذلك وقع بين أبي ذر الهروي وأبي نصر السجزي في ذلك ، حتىٰ صنف أبو نصر السجزي كتابه الكبير في ذلك المعروف بـ«الإبانة» .

---

(١) (٦/ ٢٥٠) .

(٢) (١/ ٢٦٨) .

وذكر فيه من الفوائد والآثار والانتصار للسنة وأهلها أمورًا عظيمة المنفعة، لكنه نصر فيه قول من يقول، لفظي في القرآن غير مخلوق... إلخ. اهـ.

وكتاب «الإبانة» أشار إليه مؤلفه في كتابه المعروف بـ: «رسالته إلى أهل زبيد»، حيث قال: أما بعد: فقد ذكر لي عنكم - وفقنا الله وإياكم لمرضاته- وقوفكم على كتاب «الإبانة» الذي ألفته على الزائغين في مسألة القرآن... اهـ[١]، ونقل عنه الذهبي في «العلو»[٢].

٢٣٥- السنة، أو رسالة السجزي لأهل زبيد:

لأبي نصر السجزي.

وقد سمى كتابه هذا ابنُ تيمية، فقال[٣]: كما ذكر أبو نصر السجزي في رسالته المعروفة في السنة. اهـ.

ألف أبو نصر هذه الرسالة في الرد على من أنكر الحرف والصوت، ولم يخلها من الحديث عن قضايا من المعتقد أخرى.

نشرت هذه الرسالة باسم «رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت» بتحقيق الدكتور الفاضل محمد باكريم باعبد الله.

وكان نشرها في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٤١٣هـ، وتقع في (٢٧٩) صفحة.

---

(١) (ص٧٩).

(٢) (٢/ ١٣٢١).

(٣) «منهاج السنة النبوية» (١/ ٤٥٠).

٢٣٦- شرح البيان في عقود أهل الإيمان:

للأهوازي[١] .

هو أبو علي الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد بن هرمز الأهوازي ، نزيل دمشق ، ولد بالأهواز في المحرم سنة ٣٦٢هـ ، وفاته في ٤ذي الحجة سنة ٤٤٦هـ .

قال الذهبي : كان رأسًا في القراءات ، معمَّرًا ، بعيد الصيت ، صاحب حديث ورحلة وإكثار ، وليس بالمتقن له ، ولا المجود ، بل هو حاطب ليل . . . اهـ .

قلت : تحامل عليه ابن عساكر وغيره من الأشاعرة ، حتى جعلوه كذَّابًا ، وما صدقوا ، بل حكم الذهبي أعدل ، بل قد وثقه جماعة من المحدثين .

قال الجزري في «غاية النهاية»[٢] : وانتصب الأهوازي للكلام في الإمام أبي الحسن الأشعري فبالغ الأشعرية في الحط عليه ، مع أنه إمام جليل القدر أستاذ في الفن؛ أي القراءات هنا ، ولكنه لا يخلو من أغاليط وسهو ، وكثرة الشره أوقع الناس في الكلام فيه ، ثم ساق بسند أبي طاهر السلفي عن الشريف علي بن إبراهيم العلوي أنه قال : أبو علي الأهوازي ثقة ثقة . اهـ .

وأشار إلى توثيق جماعة له : ابن حجر في «لسان الميزان»[٣] .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٣) ، و«لسان الميزان» (٢/ ٢٣٧) .

(٢) (١/ ٢٢٠) .

(٣) (٢/ ٢٣٩) .

وكتابه «شرح البيان في عقود أهل الإيمان» هو في أحاديث الصفات، أودعه - سامحه الله- أحاديث موضوعة، لا تحل روايتها إلى على التحذير منها وبيان وضعها، ولعل عذره أنه قد أسندها، ومن أسند فقد أحال.

وما زعمه ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري»(١) من أنه سالمي المعتقد، فذلك دعوىٰ من ابن عساكر لا دليل عليها، ومجرد رواية الأحايث الموضوعة في الصفات لا تعني أنه يعتقدها، وكتب أهل العلم المسندة فيها شيء من ذلك، ولا يظن بهم إلا خيرًا، والله يغفر للأهوازي ولابن عساكر.

فائدة: للأهوازي كتاب اسمه «مثالب أبي الحسن الأشعري» رأىٰ ابن عساكر بعض هذا الكتاب في دمشق بخط مؤلفه(٢).

٢٣٧- الرسالة في أصول الدين والسنة:

للحسين البرداني(٣).

هو أبو عبد الله الحسين بن عثمان بن الحسين البرداني الحنبلي، صاحب أبي يعلىٰ.

و«البرداني»: نسبة إلىٰ بَرَدان - بفتح الباء والراء والدال- قرية من قرىٰ بغداد.

وفاته في جمادىٰ الآخرة سنة ٤٤٨هـ.

---

(١) (ص٣٦٩).

(٢) «تبيين كذب المفتري» (ص٣٧٠)، وقد أقذع ابن عساكر في السب والشتم للأهوازي، فالله المستعان هو حسبنا ونعم الوكيل.

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٩١)، ينظر «الأنساب» (٢/ ١٣٥).

قال ابن أبي يعلى : وكان له التحقيق ، وأنهى معظم التعليق ، وله المعرفة بالأدب .

ذكر كتابه «الرسالة» ابنُ المستوفي في «تاريخ إربل»(١) ، وذكر أن في آخرها خطوط جماعة من العلماء أثبتوها بصحة هذا الاعتقاد .

منها : قول عبد الله بن أحمد بن حريز السلماسي ، وهو اعتقاد أئمة أصحاب الحديث . . . اهـ .

٢٣٨- عقيدة السلف وأصحاب الحديث:

للصابوني(٢) .

هو أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم الصابوني النيسابوري ، الملقب بشيخ الإسلام .

«الصابوني» : نسبة إلى عمل «الصابون» ، لعل بعض أجداده عمل الصابون فعرفوا به .

و«النيسابوري» نسبة إلى نيسابور - بفتح النون وسكون الباء وفتح السين المهملة وضم الباء الموحدة- وهي أحسن مدن خراسان وأجمعها للخيرات .

ولد في بوشنج ، وهي بليدة قرب هراة ، في النصف من جمادى الآخرة سنة ٣٧٣هـ ، ووفاته بنيسابور ، عصر يوم الخميس ٣ من شهر الله المحرم سنة ٤٤٩هـ .

---

(١) (١/ ٢٧٣) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ «طبقات الشافعية الكبرى» (٤/ ٢٧١) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٣) ، وينظر «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣/ ٣٤١) .

معدود في فقهاء الشافعية الكبار، وفي المفسرين، والمحدثين، والأدباء.

قال عنه البيهقي - وهو من أقرانه: إمام المسلمين حقًّا، وشيخ الإسلام صدقًا، وأهل عصره كلهم مذعنون لعلو شأنه في الدين والسيادة، وحسن الاعتقاد، وكثرة العلم، ولزوم طريقة السلف. اهـ.

نشر كتاب «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» عدة مرات، منها نشرة دار العاصمة بالرياض، بتحقيق الدكتور: ناصر بن عبد الرحمن الجديع، سنة ١٤١٥هـ، وتقع في (٣٩٢) صفحة.

٢٣٩- الانتصار:

للصابوني.

أشار إلى كتابه هذا في كتابه «عقيدة السلف وأصحاب الحديث»[١] ووصفه بأنه كتاب كبير.

٢٤٠- اعتقاد الإمام الشافعي:

برواية أبي طالب العشاري الحنبلي[٢].

هو أبو طالب محمد بن علي بن الفتح بن محمد بن علي الحربي، المعروف بابن العشاري.

---

(١) (ص٢١٠، ٢٦٤).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «الأنساب» للسمعاني (٩/ ٣٠٦)، و«تاريخ بغداد» (٣/ ١٠٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٨).

و«العشاري» -بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة- لقب لجده ، لأنه كان طويلًا فقيل له العشاري لذلك .

ولد في المحرم من سنة ٣٦٦هـ ، ومات في يوم الثلاثاء ٢٩ من جمادى الأولى سنة ٤٥١هـ ، بدمشق ، عن ٨٥ سنة .

قال الخطيب : كان ثقة دينًا صالحًا . اهـ .

نشر كتاب «اعتقاد الشافعي» في دار العاصمة بالرياض ، سنة ١٤٢٢هـ ، بتحقيق الشيخ عمرو عبد المنعم سليم ، ويقع في (١٩) صفحة .

٢٤١- الأحاديث في ذم الكلام وأهله :

لابن بندار[١] .

هو أبو الفضل عبد الرحمن ابن المحدث أحمد بن الحسن بن بندار العجلي ، الرازي ، المقرئ .

ولد بمكة المكرمة ٣٧١هـ ، ووفاته بلد أوشير في جمادى الأولى سنة ٤٥٤هـ عن ٨٤سنة .

ثقة ، زاهد ، عالم بالقراءات ، عالم بالنحو .

قال الذهبي عنه : الإمام القدوة ، شيخ الإسلام . اهـ .

يوجد لكتابه «الأحاديث في ذم الكلام وأهله» نسخة في الظاهرية ، مجموع٣٥ (ق١٩٥-٢١٢) .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٣٥) ، و«غاية النهاية» (١/ ٣٦١) .

٢٤٢- الصفات:

للخطيب البغدادي[١] .

هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي الشافعي ولد سنة ٣٩٢هـ ، ووفاته يوم الإثنين ٧ من شهر ذي الحجة سنة ٤٦٣هـ .

كان أبو بكر خطيبًا بقرية قرب بغداد اسمها «دَرْزِيجان» فسمي الخطيب لذلك .

قال عنه شجاع الذهلي : إمام مصنف حافظ لم ندرك مثله . اهـ .

نشر كتاب «الصفات» باسم «جواب أبي بكر الخطيب البغدادي عن سؤال أهل دمشق في الصفات» ، حققه : جمال عزون ، ونشرته دار الريان بالإمارات العربية المتحدة ، سنة ١٤١٣هـ ، ويقع في سبع صفحات .

٢٤٣- القول في علم النجوم:

للخطيب البغدادي .

نشر مختصره بتحقيق الدكتور الفاضل الشيخ : يوسف بن محمد السعيد ، نشرته دار أطلس بالرياض ١٤٢٠هـ ، ويقع في (٣٠٤) صفحة .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٣٤٥) .

٢٤٤- الرد على من يقول ﴿الٓمٓ﴾ حرف لينفي الألف واللام والميم عن كلام الله عز وجل:

لأبي القاسم عبد الرحمن بن منده[١].

هو أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني.

توفي في ١٦ شوال سنة ٤٧٠هـ بأصبهان.

قال ابن أبي يعلى: كان قدوة أهل السنة بأصبهان، وشيخهم في وقته، وكان مجتهدًا متبعًا لآثار النبي ﷺ، ويحرض الناس عليها، وكان شديدًا على أهل البدع، مباينًا لهم، وما كان في عصره وبلده مثله في ورعه وزهده وصيانته وحاله أظهر من ذلك. اهـ.

وقال الإمام سعد بن محمد الزنجاني: حفظ الله الإسلام برجلين أحدهم بأصبهان، والآخرة بهراة، عبد الرحمن بن منده، وعبد الله الأنصاري. اهـ.

نشر كتابه هذا بتحقيق الشيخ العالم: عبد الله بن يوسف الجديع، في دار العاصمة بالرياض، سنة ١٤٠٩هـ، ويقع في (١٢٠) صفحة.

٢٤٥- الرد على الجهمية:

لعبد الرحمن بن منده.

ذكره ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة»[٢]، ونقل منه عبارة جميلة هي: التأويل عند أصحاب الحديث نوع من التكذيب. اهـ.

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله «طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٤٢)، و«ذيل الطبقات» (١/ ٢٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٣٥٠).

(٢) (١/ ٢٩).

٢٤٦- الأحوال والإيمان بالسؤال:

لعبد الرحمن بن منده .

ذكره السيوطي في «شرح الصدور»[١] .

٢٤٧- حرمة الدين:

لعبد الرحمن بن منده .

ذكره ابن رجب في «ذيل الطبقات»[٢] ، ونقل عنه ابن الصامت في «صفات رب العالمين» في مواطن[٣] .

٢٤٨- القصيدة في السنة:

لأبي القاسم الزنجاني[٤] .

هو أبو القاسم سعد بن علي بن محمد بن علي الزنجاني ، شيخ الحرم الشريف في عصره .

و«الزنجاني» -بفتح الزاي وسكون النون وفتح الجيم- نسبة إلى زنجان ، وهي بلدة على حد أذربيجان من بلاد الجبل .

قال أبو سعد السمعاني : طاف الزنجاني الآفاق ، ثم جاور وصار شيخ الحرم ، وكان حافظًا متقنًا ورعًا ، كثير العبادة ، صاحب كرامات وآيات . اهـ .

---

(١) (ص٨٥) .

(٢) (١/ ٢٩-٣١) .

(٣) (٣٨أ ، ب/ ٣٤أ) .

(٤) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «الأنساب» (٦/ ٣٢٥) ، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٧٤) .

وكان الناس يجلونه حتى إذا دخل الحرم يخلو المطاف، بل قال بعض حاسديه لأمير مكة: إن الناس يقبلون يد الزنجاني أكثر مما يقبلون الحجر الأسود.

قال الذهبي عنه: الإمام الثبت الحافظ القدوة شيخ الحرم الشريف.

قال: وقد كان الحافظ سعد بن علي هذا من رءوس أهل السنة وأئمة الأثر، وممن يعادي الكلام وأهله ويذم الآراء والأهواء، فنسأل الله أن يختم لنا بخير وأن يتوفانا على الإيمان والسنة، فلقد قل من يتمسك بمحض السنة، بل تراه يثني على أهلها وقد تلطخ ببدع الكلام ويجسر على الخوض في أسماء الله وصفاته وبادر إلى نفيها وبالغ بزعمه في التنزيه، وإنما كمال التنزيه: تعظيم الرب عز وجل ونعته بما وصف به نفسه تعالى. اهـ من «تذكرة الحفاظ».

توفي الزنجاني في أول سنة ٤٧١هـ أو في آخر سنة ٤٧٠هـ.

٢٤٩- شرح القصيدة التي في السنة:

لأبي القاسم الزنجاني.

ذكر «القصيدة في السنة وشرحها»: ابن تيمية في «منهاج السنة النبوية»[١]، فقال: وذكره صاحبه أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني في شرح قصيدته المعروفة في السنة. اهـ.

---

(١) (١/ ٤٥٠).

وذكر الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ بعض أبيات هذه القصيدة في ترجمة أبي القاسم، هذا نصها:

تدبر كلام الله واعتمد الخبر
ودع عنك رأيًا لا يلائمه الأثر
ونهج الهدىٰ فالزمه واقتد بالألىٰ
هم شهدوا التنزيل علَّك تنجبر
وكن موقنًا أنَّا وكل مكلف
أمرنا بقفو الحق والأخذ بالحذر
فمن خالف الوحي المبين بعقله
فذاك امرؤ قد خاب حقًّا وقد خسر
وفي ترك أمر المصطفىٰ فتنة فذر
خلاف الذي قد قال واسأله واعتبر
وما اجتمعت فيه الصحابة حجة
فتلك سبيل المؤمنين لمن سبر
ففي الأخذ بالإجماع فاعلم سعادة
كما في شذوذ القول نوع من الخطر[١]

وقد نقل ابن القيم من القصيدة، ونقل من شرحها في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[٢].

---

(١) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٧٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٣٨٧، ٣٨٨).
(٢) (ص١٩٧).

٢٥٠- الصفات:

لأبي القاسم الزنجاني.

وهو جواب سؤال ورد عليه.

يوجد منه نسخة في الجامعة الإسلامية ضمن مجموع ١٦٩٤ (٣٦ب-٤٠أ).

وقد نقل الذهبي في «العلو»[١] السؤال والجواب.

٢٥١- المختار في أصول السنة:

لابن البنَّا[٢].

هو أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله البنا.

ولد سنة ٣٩٦هـ ونشأ ببغداد، وعرف بكثرة مؤلفاته، حتى قيل: إنها بلغت خمسمائة مصنف.

وهو معدود في كبار فقهاء الحنابلة.

وفاته ببغداد في ٥ شهر رجب سنة ٤٧١هـ عن خمس وسبعين سنة، كان أحد العلماء بالقراءات والحديث واللغة والأدب.

---

(١) (٢/ ١٢١٨).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٤٣)، «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٣٨٠)، «غاية النهاية في طبقات القراء» للجزري (١/ ٢٠٦)، و«معرفة القراء الكبار» للذهبي (١/ ٣٥٠).

ترجم له من ألف في طبقات القراء، ومن ألف في طبقات النحاة[١]، ومن ألف في الأدباء[٢].

قال ابن رجب عنه: الإمام المقرئ، المحدث الفقيه، الواعظ، صاحب التصانيف. اهـ.

نشر كتاب «المختار في أصول السنة» بمكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، بتحقيق الدكتور الفاضل عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر، سنة ١٤١٣هـ، ويقع في (١٦٨) صفحة.

٢٥٢- شرح قصيدة ابن أبي داود في السنة:

لابن البنا.

ذكره ابن رجب في «الذيل على الطبقات»[٣].

٢٥٣- السنة:

لابن البنا.

ذكره هو في كتابه «المختار في أصول السنة»[٤]. فقال: وسقتها في كتابي في «السنة» وهو جزءان يشتمل على نحو خمسين بابًا. اهـ.

---

(١) «إنباء الرواة» للقفطي (١/ ٣١١)، و«بغية الوعاة» (٢١٦)

(٢) «معجم الأدباء» لياقوت (٧/ ٢٦٥)، وفيه الدفاع عنه ونقض قول من قدح فيه. وينظر لذلك أيضًا: «لسان الميزان» (٢/ ١٩٥).

(٣) (١/ ٣٥)

(٤) (ص١٥٠).

٢٥٤- الرد على المبتدعة:

لابن البنا .

حققه عبد المنعم عبد الغفور حيدر، وقدمه إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لينال به درجة الماجيستير، يسر الله نشره .

٢٥٥- بيان فرق المبتدعين وانقسامهم في ذلك على الاثنتين والسبعين:

لابن البنا .

ذكره المستوفي في «تاريخ إربل» : «نزهة البلد الخامل بمن ورده من الأماثل»[١] .

٢٥٦- قصيدة في السنة:

لأبي الخطاب البغدادي[٢] .

هو أبو الخطاب أحمد بن علي بن عبد الله المقرئ البغدادي .

ولد سنة ٣٩٢هـ، وفاته يوم الثلاثاء ١٦ رمضان سنة ٤٧٦هـ ببغداد .

معدود في فقهاء الحنابلة .

قال الجزري : شيخ معروف . اهـ .

ذكر بعض هذه القصيدة ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة»[٣] .

---

(١) (١/ ٢٧١) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٤٥)، و«المقصد الأرشد» (١/ ١٤٣)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» (١/ ٨٥) .

(٣) (١/ ٤٧، ٤٨) .

٢٥٧- الفاروق في الصفات:

للهروي[1].

هو عبد الله بن محمد بن علي بن محمد أبو إسماعيل الهروي، يرجع نسبه إلى أبي أيوب الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه الذي نزل رسول الله ﷺ في بيته عند وصوله إلى المدينة مهاجرًا.

و«الهروي» نسبة إلى مدينة هراة - بفتح الهاء والراء - وهي إحدى مدن خراسان.

ولد بهراة في يوم الجمعة من شهر شعبان سنة ٣٩٦هـ، وتوفي بها عشية يوم الجمعة من شهر ذي الحجة سنة ٤٨١هـ.

لقب بشيخ الإسلام، وأثنى عليه شيوخه، وأقرانه، ومن دونه من الفقهاء والمحدثين.

قال عنه ابن رجب: شديد القيام في نصر السنة والذب عنها والقمع لمن خالفها. اهـ.

وقال الذهبي: وكان شيخ الإسلام أثريًا قحًّا، ينال من المتكلمة. اهـ.

وقال أيضًا: كان سيفًا مسلولًا على المخالفين، وجذعًا في أعين المتكلمين، وطودًا في السنة لا يتزلزل. اهـ.

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله «الذيل على طبقات الحنابلة» (٣/ ٥٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٥٠٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٨٣)، وهو في المذهب الفقهي على مذهب أهل الحديث، تارة يوافق الشافعي وتارة يوافق أحمد، قاله ابن تيمية كما في «الذيل على طبقات الحنابلة» (٣/ ٦٦).

قلت : أخذ عليه علماء السنة تأليف كتابه «منازل السائرين» حتى قال الذهبي في كتاب «العلو للعلي الغفار»[1] : فيا ليته لا ألَّف كتاب «المنازل» ففيه أشياء منافية للسلف وشمائلهم . اهـ .

فلا يؤخذ عنه في باب التصوف ، كما لا يؤخذ عنه في باب القدر .

كتابه «الفاروق في الصفات» ذكره ابن تيمية في «الفتوىٰ الحموية»[2] باسم «الفاروق» ، وذكره في «منهاج السنة»[3] باسم «الفاروق في الفرق بين المثبتة والمعطلة» .

وذكره الذهبي باسم «الفاروق في الصفات» .

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء»[4] : غالب ما رواه في كتاب «الفاروق» صحاح وحسان . اهـ .

وقال أيضًا في «السير» : لولا ما كدر كتابه «الفاروق في الصفات» بذكر أحاديث باطلة يجب بيانها وهتكها ، والله يغفر له بحسن قصده . اهـ .

وقد نقل عن كتابه هذا ابن تيمية والذهبي وغيرهما نصوصًا جيدة في إثبات الصفات لله تعالىٰ .

---

(١) (٢/ ١٣١٥) .

(٢) (ص٣٢٦) ط . الصميعي بتحقيق أخينا الدكتور : حمد التويجري .

(٣) (٥/ ٣٥٨) .

(٤) (١٨/ ٥١٤) .

٢٥٨- ذم الكلام وأهله:

لأبي إسماعيل الهروي.

وهو أشهر مؤلفات أبي إسماعيل رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

وقد نشر الكتاب كاملًا في مكتبة الغرباء الأثرية، بتحقيق الأخ: عبد الله بن محمد الأنصاري، ويقع في خمسة مجلدات.

٢٥٩- تكفير الجهمية:

لأبي إسماعيل الهروي.

ذكره الهروي في أثناء كتابه «ذم الكلام وأهله»(١)، حيث قال بعد ذكر حديث الخوارج: وقد خرجت طرق هذا الحديث مستقصاة عنهم في باب قتال الخوارج من كتاب «تكفير الجهمية». اهـ.

وذكره ابن تيمية في «منهاج السنة»(٢).

٢٦٠- الأربعين في دلائل التوحيد:

لأبي إسماعيل الهروي.

نشرت بتحقيق الدكتور: علي بن محمد الفقيهي، سنة ١٤٠٤هـ وتقع في (٩٤) صفحة.

وقد ذكرها السبكي في «طبقاته»(٣) باسم «الأربعون في السنة».

---

(١) (٣/ ٢٦٤).

(٢) (٥/ ٣٥٨).

(٣) (٤/ ٢٧٢).

٢٦١- اعتقاد أهل السنة وما وقع عليه إجماع أهل الحق من الأمة:

لأبي إسماعيل الهروي .

ذكره ابن تيمية ، ونقل عنه في «درء تعارض العقل والنقل»(١) .

٢٦٢- قصيدة في الاعتقاد:

لأبي إسماعيل الهروي .

ذكرها السبكي(٢) في معرض القدح فيها ، فعلم أنها عقيدة سلفية .

٢٦٣- الانتصار لأهل الحديث:

لأبي المظفر السمعاني(٣) .

هو أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد السمعاني المروزي .

«السمعاني» -بفتح السين المهملة ، وسكون الميم- نسبة إلى سمعان ، بطن من تميم .

و«المروزي» نسبة إلى مدينة «مرو» ، أشهر مدن خراسان وقصبتها ، ونسبة المروزي إليها على غير القياس ، إذ القياس مروي .

---

(١) (٢/ ٧٦) .

(٢) «طبقات الشافعية الكبرى» (٤/ ٢٧٢) ، وإنما ذكره السبكي في طبقاته في معرض حديثه عن أبي عثمان الصابوني الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ صاحب كتاب «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «الأنساب» (٧/ ١٣٩) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١١٤) ، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ٣٣٥) ، وينظر «معجم البلدان» (٥/ ١١٢) .

ولد في شهر ذي الحجة سنة ٤٢٦هـ بخراسان ، وكان على مذهب الحنفية ، ثم تركه وانتقل إلى مذهب الشافعية .

وفاته بمرو ، يوم الجمعة ٢٣ من شهر ربيع الأول سنة ٤٨٩هـ عن ٦٣ سنة و٣ أشهر .

قال عنه الذهبي : الإمام العلامة مفتي خراسان ، شيخ الشافعية . . . تعصب لأهل الحديث والسنة والجماعة ، وكان شوكًا في أعين المخالفين ، وحجة لأهل السنة .

وقد نشر الشيخ محمد بن حسين الجيزاني فصولًا من كتاب «الانتصار لأصحاب الحديث» في مكتبة أضواء المنار بالمدينة المنورة ١٤١٧هـ ، ويقع في (١٠٦) صفحة .

والكتاب ورد ذكره في «ثبت مسموعات الحافظ ضياء الدين»[١] .

٢٦٤- منهاج السنة (أو منهاج أهل السنة):

لأبي المظفر السمعاني .

ذكره في كتابه «قواطع الأدلة»[٢] ، وأحال إليه في موضوع متشابه القرآن ، وموضوع التكفير .

---

(١) (ص٦٦) .

(٢) «قواطع الأدلة» (٢/ ٧٦ ، ٣/ ٢٥٠) .

٢٦٥- القدر:

لأبي المظفر السمعاني.

ذكره في كتابه «الانتصار»[١].

٢٦٦- الحجة على تارك المحجة:

لمحمد بن طاهر[٢].

هو أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد القيسراني المقدسي.

ولد ببيت المقدس في شهر شوال سنة ٤٤٨هـ، وجاب الدنيا في طلب العلم.

وفاته ببغداد ضحىٰ يوم الخميس ٢٠ من شهر ربيع الأول سنة ٥٠٧هـ.

قال أبو زكريا يحيىٰ بن منده عنه: كان ابن طاهر أحد الحفاظ، حسن الاعتقاد، جميل الطريقة، صدوقًا، عالمًا بالصحيح والسقيم، كثير التصانيف، لازمًا للأثر. اهـ.

وقد أخذ على ابن طاهر انحرافه إلىٰ تصوف غير مرضي، حتىٰ أباح السماع والنظر إلى المرد، فلا يؤخذ عنه في ذلك.

حقق كتابه «الحجة علىٰ تارك المحجة» أخونا الدكتور الشيخ عبد العزيز ابن محمد السدحان.

---

(١) (ص٥٠) من كتاب «فصول من كتاب الانتصار لأصحاب الحديث» لمحمد بن حسين الجيزاني.

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٣٦١)، و«المقفى الكبير» (٥/ ٧٣٩).

٢٦٧- مسألة الاستواء:

لأبي العباس الطرقي[١] .

هو أبو العباس أحمد بن ثابت بن محمد الأصبهاني الطرقي .

و«الطرقي» نسبة إلى «طَرْق» -بفتح الطاء المهملة وسكون الراء- قرية كبيرة من قرى أصبهان .

وفاته في شوال سنة ٥٢١هـ .

قال السمعاني : كان حافظًا متقنًا مكثرًا من الحديث عارفًا بطرقه ، وله معرفة بالأدب . اهـ .

وذكر السمعاني بصيغة التمريض أنه كان يقول : الروح قديمة ، فلعل ذلك لا يثبت عنه .

ذكر كتابه «الاستواء» ابن المحب الصامت في «صفات رب العالمين»[٢] .

٢٦٨- الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول:

لأبي الحسن الكَرَجي[٣] .

هو أبو الحسن محمد بن أبي طالب عبد الملك الكرجي .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «الأنساب» للسمعاني (٩/ ٦٩) ، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٥٢٨) ، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٨٦) ، وفيه الرد على من زعم أن الروح قديمة .

(٢) (٦٠أ) .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «طبقات الفقهاء الشافعية» لابن الصلاح (١/ ٢١٥) ، و«شذرات الذهب» (٦/ ١٦٥) .

معدود في فقهاء الشافعية .

والكرجي نسبة إلى بلد الكرج ، تقدمت .

ولد في ذي الحجة سنة ٤٥٨هـ ، وتوفي في شعبان سنة ٥٣٢هـ .

قال السمعاني : كان إمامًا متقنًا مكثرًا من الحديث . اهـ .

وقال شيرويه : كان ثقة فاضلًا . اهـ .

قلت : هو محدث ثقة ، فقيه ، مفتٍ ، ورع ، أديب ، متبع للدليل .

من رائق شعره :

كل العلوم سوى القرآن مشغلة
إلا الحديث وإلا الفقه في الدين

العلم ما كان فيه قال حدثنا
وما سوى ذاك وسواس الشياطين

ذكرها الإسنوي في «طبقات الشافعية»[1] .

وأما ابن الصلاح في «طبقات الفقهاء الشافعية» فذكر أبياتًا تماثلها في المعنى هي :

والعلم ما كان فيه قال حدثنا
وما سواه أغاليط وأظلام

دعائم الدين آيات مبينة
وبينات من الأخبار أعلام

---

(١) (٢/٣٤٩) .

قول الإلـه وقـول المـصطفى وهمـا
لكـــل مبتـــدع قهـــر وإرغـــام

ومن جميل شعره :

تنـــاءت داره عنـــي ولكـــن
خيـال جمالـه في القلـب سـاكنْ
إذا امـــتلأ الفـــؤاد بـــه فـــماذا
يـــضر إذا خلـــت منـــه المـــساكنْ

ومن اتباعه الصادق للسنة ، وتركه التعصب للمذاهب الفقهية بغير حق ، ما ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية»[١] أنه كان لا يقنت في الفجر ، ويقول : لم يصح ذلك في حديث ، وقد كان إمامنا الشافعي يقول : إذا صح الحديث فاضربوا بقولي هذا الحائط . اهـ .

ذكر كتابه «الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول» ابن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل»[٢] ، ونقل منه أشياء .

وذكره غيره أيضًا .

فائدة : من غرائب فتاوى الكرجي : أنه يحرم أكل الشواء الذي يغطى حارًّا فيحتبس بخاره فيه ؛ لأنه سم قاتل[٣] . اهـ .

---

(١) (١٦/ ٣١٧) .
(٢) (٢/ ٩٥) .
(٣) «طبقات الشافعية» (٦/ ١٤٧) .

٢٦٩- القصيدة المشهورة في السنة:

لأبي الحسن الكرجي.

وهي نحو مائتي بيت، شرح فيها عقيدة السلف.

ذكرها ابن السمعاني[١] وابن العماد في «الشذرات»[٢] وغيرهما.

ونقل عنها الذهبي في «العلو»[٣].

وسماها صاحب «طبقات الشافعية الكبرى»[٤] فقال: وتلقب بـ: «عروس القصائد في شموس العقائد». اهـ.

وذكرها بهذا الاسم الحافظ ابن حجر في «المعجم المؤسس»[٥].

ونص ما وقفت عليه منها:

محاسن جسمي شانها بالمعايب
وشيَّبَ فَوْدي شَوْبُ وصل الحبائب

وأقبل شيبي والشبيبة أدبرت
وقُرِّب من أحزاننا كل غارب

وليس يُردُّ العُمْرُ ما قلتُ آهةً
ولا الحُزْنُ يدني قاصيات الشوائب

---

(١) «هامش طبقات الفقهاء الشافعية» (١/ ٢١٥).
(٢) (٦/ ١٦٥).
(٣) (٢/ ١٣٦١).
(٤) السبكي (٦/ ١٤١).
(٥) (ص٤٠٩).

وأفـــضل زاد للمعـــاد عقيـــدة

على منهج في الصدق والصبر لاحِبِ(١)

عقيـدة أصـحاب الحـديث فقـد

بأربـــاب ديـــن الله أسـنى المراتـــب

عقائـــدهم أن الإلـــه بذاتـــه

عـلى عرشـــه مـــعْ علمــه بالغوائـــب

وأن اسـتواء الـرب يُعقـل كونـه

ويُجهل فيه الكيف جهل الـشهارب(٢)

ثم ساق أبياتًا في اليدين والصوت والضحك ووضع القدم والأصابع والصورة والغيرة والحياء، ونحو ذلك، ثم قال:

طرائـــق تجـــسيم وطُـــرْق تجهُّـــمٍ

وسُبْل اعتزالٍ مثـل نَـسْج العناكـب

وفي قـدر والـرفض طُـرْقٌ عميَّـة

وما قيل في الإرجاء من نعب ناعـب

وخُبْـثُ مقـالِ الأشـعري تخنُّـثٌ

يضاهي تَلَوِّيهِ تلَـوِّي الـشغازب(٣)

يـــزيِّن هـــذا الأشـــعري مقالَـــه

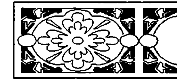
ويقـــشبه بالـــسم يـــا شر قاشـــب

---

(١) اللحب: الطريق الواضح كاللاحب. «القاموس».

(٢) الشهربة: العجوز الكبيرة والشيخ. «القاموس».

(٣) الشغزبي من المناهل: الملتوي عن الطريق، قاله في «القاموس».



فينفـي تفاصيلًا ويثبـت جملـة
كناقـضة مـن بعـد شـد الـذوائب
يـؤوِّل آيـات الـصفات برأيـه
فجرأتـه في الـدين جـرأة خـارب
ويجـزم بالتأويـل في سـنن الهـدىٰ
ويخلـب أغـمارًا فأَشْـئِمْ بخالـب
ولم يـك ذا علـم وديـن وإنـما
بضاعته كانت «مخاريق لاعـب»(١)
وكـان كلاميًّـا بالاحـساء موتـه
بأسـوأ مـوت ماتـه ذو الـسوائب
كذا كل رأس للـضلالة قـد مـضىٰ
بقتلٍ وصـلب بـاللحىٰ والـشوارب
كجعـد وجهـم والمريـسي بعـده
وذا الأشـعري المبـتلىٰ شر دائـب
معايبهم تـوفي علىٰ مـدح غـيرهم
وذا المبتلـى المفتـون عيـب المعائـب

---

(١) في «طبقات الشافعية الكبرىٰ» : «مُخُوق مراعب» ، وذكر المحقق : لعلها مخاريق لاعب .اهـ ، فالله أعلم .



٢٧٠- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة:

لأبي القاسم الأصبهاني[(١)] .

هو أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر القرشي التيمي الأصبهاني ، الملقب بِقِوام السنة .

«الأصبهاني» نسبة إلى أصبهان ، المدينة العظيمة المشهورة ، من أعلام المدن وأعيانها ، كان فتح المسلمين لها ولأعمالها في خلافة الفاروق رضي الله عنه ، وهي الآن من بلدان إيران جنوب العاصمة طهران .

و«قوام السنة» القوام بكسر القاف ، عماد الأمر ونظامه[(٢)] . فلكون السنة قائمة عليه رحمه الله في نشرها آنذاك لقب بذلك .

وهو معدود في فقهاء الشافعية .

ولد في ٩ من شهر شوال سنة ٤٥٧هـ بأصبهان ، وبها نشأ ، ورحل في طلب العلم إلى بغداد وخراسان ونيسابور ومكة .

ووفاته يوم عيد الأضحى سنة ٥٣٥هـ وعمره ٧٨عامًا .

قال عنه السمعاني في «الأنساب» : أستاذنا ، وشيخنا ، وإمامنا أبو القاسم ، كان إمامًا في فنون العلم ، في التفسير ، والحديث ، واللغة ، والأدب ، حافظًا متقنًا ، كبير الشأن ، جليل القدر ، عارفًا بالمتون والأسانيد . اهـ .

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٤٠٨) ، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٨٠) و«طبقات الشافعية» للإسنوي (١/ ٣٥٩) ، وينظر «معجم البلدان» (١/ ٢٠٦) .

(٢) «لسان العرب» (١٢/ ٤٩٩) .



وكتب الحافظ أبو موسى المديني كتابًا جمع فيه مناقب أبي القاسم، ذكره ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[١].

نشر كتاب «الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة» بمكتبة دار الراية بالرياض بتحقيق الدكتور الفاضل، محمد بن ربيع بن هادي المدخلي والدكتور: محمد بن محمود أبو رحيم، يقع المجلد الأول في (٦٠٥) صفحات، ويقع الثاني في (٦٧٣) صفحة.

وكان نشره ثانية في سنة ١٤١٩هـ.

٢٧١- السنة:

لأبي القاسم الأصبهاني.

ذكره الذهبي في «السير»[٢] و«التذكرة»[٣].

٢٧٢- دلائل النبوة:

لأبي القاسم الأصبهاني.

نشر نصفه الدكتور العالم المحقق، أبو عبد الرحمن مساعد بن سليمان الراشد الحميد، ولفضيلته عليه تخريج سماه «نيل الفضائل في تخريج أحاديث كتاب الدلائل» ويقع الكتاب في أربعة مجلدات، عدد صفحاتها (١٥٠٧) نشرته دار العاصمة بالرياض سنة ١٤١٢هـ.

---

(١) (ص١١٦).

(٢) (٢٠/ ٨٤).

(٣) (٤/ ١٢٨٠)، وينظر «هدية العارفين» للبغدادي (١/ ٢١١).

٢٧٣- شرح مذهب أهل السلف:

لأبي القاسم الأصبهاني.

ذكره ابن المستوفي في «تاريخ إربل»[١].

٢٧٤- الرسالة الواضحة في الرد على الأشاعرة:

لشرف الإسلام ابن الحنبلي[٢].

هو أبو القاسم عبد الوهاب بن أبي الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي الأنصاري الشيرازي الدمشقي.

و«الأنصاري» نسبة إلى الأنصار رضي الله عنهم، إذ نسبه يتصل بسعد بن عبادة الخزرجي رضي الله عنه.

و«الشيرازي» نسبة إلى مدينة شيراز: تقدم ذكرها، وهي تقع الآن في إيران، جهة الغرب.

وفاته بدمشق ليلة الأحد ١٧ من صفر سنة ٥٣٦هـ.

قال الذهبي عنه: الشيخ الإمام العلامة الواعظ: شيخ الإسلام بدمشق. اهـ.

نشر كتابه «الرسالة الواضحة» علي بن عبد العزيز الشبل في مجلدين، الأول منهما دراسة عن المؤلف وكتابه[٣] والآخر نص الكتاب والتعليق عليه.

---

(١) (١/ ٣٣٢).

(٢) ينظر لترجمته رحمه الله «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٠٣)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ١٩٨).

(٣) في مقدمة هذا المجلد ساق الكاتب كتبًا للسنة في خمس صفحات، وذكر أنها من موارد =

وعدد صفحاته (١٣٧٨) صفحة، نشرته مجموعة التحف والنفائس الدولية سنة ١٤٢٠هـ.

٢٧٥- رسالة في التوحيد:

لشرف الإسلام ابن الحنبلي.

أشار الشبل إلى أن مخطوطة هذه الرسالة موجودة، وأنها تقع في (٧) صفحات[1].

٢٧٦- البرهان في أصول الدين:

لشرف الإسلام ابن الحنبلي.

ذكره ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة»[2].

= ابن تيمية في باب السنة والاعتقاد، وهو جهد طيب، لكن لا يعتمد عليه حتى يثبت أن الكتاب في العقيدة وأن صاحبه سلفي، فإن الكاتب على سبيل المثال نسب كتاب «الإبانة» لمؤلفه أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد الفوراني إلى كتب العقائد، بينما كتاب «الإبانة» من كتب الفقه الشافعي الشهيرة، وقد نقل عنها السبكي في «طبقاته» (٥/ ١١١) مسألة في البيوع، وأشار إلى أنه يبين الأصح من الأقوال والوجوه.

وفي (١/ ٥) نسب «الواضحة في السنة» لعبد الملك بن حبيب الأندلسي إلى كتب العقائد، و«الواضحة» مشهورة عند المالكية، واسمها «الواضحة في السنن والفقه»، كذا ذكرها عياض في «ترتيب المدارك» (٤/ ١٢٧).

(١) (٢/ ١٦٢).

(٢) (١/ ١٩٩).

٢٧٧- الرد على من يقول إن صوت العبد بالقرآن غير مخلوق:

لابن ناصر السَّلامي[١] .

هو أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر السلامي .

مولده سنة ٤٦٧هـ ، وتوفي في ١٨ شعبان سنة ٥٥٠هـ .

ذكر كتابه هذا ابن رجب في «ذيل الطبقات» .

٢٧٨- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار:

للعمراني[٢] .

أبو الحسين يحيىٰ بن أبي الخير بن سالم بن أسعد بن عبد الله بن محمد بن موسىٰ بن عمران العمراني الشافعي .

ولد في بلدة سير من أعمال إبٍّ جنوب صنعاء باليمن سنة ٤٨٩هـ ، ووفاته بذي السفال ، جنوب إبٍ ، مبطونًا ، قبيل الفجر من ليلة الأحد ٢٦ ربيع الآخر سنة ٥٥٨هـ ، وله ٦٩ سنة .

نشر كتابه «الانتصار» بتحقيق الدكتور : سعود بن عبد العزيز الخلف في ثلاثة مجلدات ، ويقع في (٩٦٣) صفحة .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٢٥) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ «طبقات الشافعية الكبرىٰ» (٧/ ٣٣٧) ، ومقدمة «الانتصار» ، وقدح الهيتمي في عقيدته كما في «فتاواه الحديثية» (ص٢٠٤) فكان ذلك شهادة علىٰ أنه سلفي العقيدة .

٢٧٩- رسالة في المعتقد على مذهب أهل الحديث:

للعمراني .

ذكرها المؤلف في كتابه «الانتصار» ، ونقل عنها ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[١] .

٢٨٠- مختصر في الرد على الأشعرية والقدرية في مسألة الكلام:

للعمراني .

ذكره المؤلف في كتابه «الانتصار» عند حديثه عن صفة الكلام .

٢٨١- فتيا وجوابها في ذكر الاعتقاد وذم الخلاف:

لأبي العلاء العطار .

هو أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل بن سلمة بن عثكل بن إسحاق بن حنبل الهمذاني العطار .

و«الهمذاني» -بفتح الميم وبالمعجمة- نسبة إلى مدينة مشهورة بالجبال .

ولد بهمذان يوم السبت ١٤ ذو الحجة سنة ٤٨٨هـ .

ووفاته بهمذان ليلة الخميس ١٤ جمادى الأولى سنة ٥٦٩هـ .

إمام في القراءات ، إمام في الحديث ، إمام في السنة ، إمام في الأدب ، إمام في الزهد .

---

(١) (ص١٧٨) .

قال ابن كثير : صار أوحد أهل زمانه في علمي الكتاب والسنة . . . وكان على طريقة السلف مرضي الطريقة سخيًّا عابدًا زاهدًا ، صحيح الاعتقاد حسن السمت ، له ببلده المكانة والقبول التام . اهـ .

كان محبوبًا من جميع الطوائف .

نشر كتابه هذا الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع ، بدار العاصمة بالرياض ، سنة ١٤٠٩هـ ، ويقع في (١٠٨) صفحات .

٢٨٢- الجمل والغايات في بيان الفتن والآيات:

لأبي العلاء العطار .

ذكره هو رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ في كتابه «فتيا وجوابها في ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف» فقال بعد أن ذكر مجمل عقيدة أهل السنة والجماعة ، وقد بسطنا القول في هذا المعنى في كتاب «زاد المسافر» وفي كتاب «الجمل والغايات» .

٢٨٣- زاد المسافر:

لأبي العلاء العطار .

ذكره هو في «فتيا وجوابها» .

قال ابن رجب في «ذيل الطبقات» : هو نحو من خمسين مجلدة . اهـ .

فلعل الكلام على السنة جزء من الكتاب ، وبيقين في غيرها من أبواب العلم ، والله أعلم .

٢٨٤- قصيدة في السنة:

للسلفي(١).

هو أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني.

و«السِّلَفي»: نسبة إلى جده إبراهيم حيث كان يلقب سلفة - بكسر السين وفتح اللام والفاء- هو لفظ أعجمي معناه بالعربي، ثلاث شفاه، لأن شفته الواحدة كانت مشقوقة، فصارت مثل شفتين غير الأخرى الأصلية، وأصله بالفارسية سلبة، فقلبت الباء فاء.

ولد بأصبهان في سنة ٤٧٨هـ تقريبًا، وقيل: ٤٧٢هـ، ووفاته بثغر الإسكندرية في ضحوة نهار الجمعة وقيل ليلة الجمعة ٥ ربيع الآخر سنة ٥٧٦هـ.

أنشد أبو طاهر لنفسه:

أنـــا مـــن أهـــل الحديـــ
ـــث وهـــم خـــير فئـــه

جـــــزتُ تـــــسعين وأر
جـــو أن أجـــوزنَّ المائـــه

رحل إليه الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد، وروى عنه.

قال أبو سعد السمعاني: السلفي ثقة، ورع، متقن، متثبت، فهم، حافظ، له حظ من العربية، كثير الحديث، حسن الفهم والبصيرة فيه. اهـ.

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٥)، و«وفيات الأعيان» (١/ ١٠٥).

روىٰ هذه القصيدة عنه الحافظ عبد الغني بن سرور، فقال: أنشدنا أبو طاهر السِلَفي لنفسه في رجب سنة ٥٦٦هـ.

ساقها الذهبي في «سير أعلام النبلاء»(١) وفيها:

وأتبـــاع ابـــن كـــلَّابٍ كـــلابٌ
علـــى التحقيـــق هـــم مـــن شر آلِ

٢٨٥- الاقتصاد في الاعتقاد:

لعبد الغني المقدسي(٢).

هو عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع، المقدسي، الجمَّاعيلي، الصالحي، الدمشقي، أبو محمد.

«المقدسي» -بفتح الميم، وسكون القاف، وكسر الدال- نسبة إلىٰ بيت المقدس.

و«الجماعيلي» -بالفتح وتشديد الميم- نسبة إلىٰ جماعيل، قرية من جبل نابلس من أرض فلسطين.

و«الصالحي» نسبة إلىٰ أرض الصالحية قرية الحنابلة في جبل قاسيون من غوطة دمشق، استوطنها الحنابلة الذين نزحوا من بيت المقدس.

فأصل عبد الغني من بيت المقدس، من قرية جماعيل بها، ثم رحل مع أسرته إلىٰ دمشق وسكنوا الصالحية قربها.

---

(١) (٢١/ ٢٩-٣٦).

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٥)، و«السير» (٢١/ ٤٤٣).

ولد بجماعيل في ربيع الآخر سنة ٥٤١هـ أو ٥٤٤هـ، ووفاته في يوم الإثنين ٢٣ من شهر ربيع الأول سنة ٦٠٠هـ بمصر .

قال عنه الذهبي : الإمام العالم الحافظ الكبير الصادق القدوة العابد الأثري المتبع علم الحفاظ . اهـ .

وقد جمع سيرته في جزءين الحافظ ضياء الدين أبو عبد الله المقدسي -صاحب «المختارة» ، وهو أول من جمع رجال الكتب الستة وتكلم عنهم في كتابه الشهير «الكمال في معرفة رجال الكتب الستة» .

نشر كتاب «الاقتصاد في الاعتقاد» بتحقيق الدكتور : أحمد بن عطية الغامدي ، في مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ، النشرة الثانية ١٤٢٢هـ ، ويقع في (٢٦٨) صفحة .

٢٨٦- الصفات:

لعبد الغني المقدسي .

ذكره الذهبي في «السير»[1] وغيره .

٢٨٧- مناقب الصحابة:

لعبد الغني المقدسي .

ذكره الذهبي في «السير»[2] وغيره .

---

(١) (٤٤٧/٢١) .

(٢) (٤٤٨/٢١) .

وفي الظاهرية : «فضائل ابن الخطاب» (مجموع ٣٠) (ق٦٨-٨٣) ، و«مناقب النساء الصحابيات» مجموع ١٧ (١١٧-١٢٣) .

٢٨٨- كتاب التوحيد:

لعبد الغني المقدسي.

منه نسخة خطية بدار الكتب الظاهرية، مجموع ١٠٨ (٥٦-٧٩)، وهو بخطه[1].

٢٨٩- التوكل على الله وسؤاله:

لعبد الغني المقدسي.

منه نسخة في الظاهرية، مجموع ١٦٤ (ق٢١٨-٢٤٩)[1].

٢٩٠- ذكر الإسلام:

لعبد الغني المقدسي.

محقق في الجامعة الإسلامية.

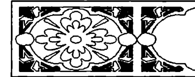
٢٩١- رسالة في الجواب عن سؤال: معنى لا إله إلا الله المعبود بكل مكان:

لعبد الغني المقدسي.

منه نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٩٥٥/ ٤) ضمن مجموع.

---

(١) «فهرس مخطوطات الظاهرية» للألباني (ص٤٧٤).



٢٩٢- محنة الإمام أحمد بن محمد بن حنبل:

لعبد الغني المقدسي .

نشره الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ، في دار هجر ، سنة ١٤٠٧هـ ، ويقع في (٢٥٢) صفحة .

٢٩٣- قصيدة في السنة:

لأبي عمر محمد بن قدامة .

هو أبو عمر محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي ، أخو موفق الدين عبد الله بن أحمد .

ولد بقرية جماعيل سنة ٥٢٨هـ ، ووفاته في وقت السحر في ليلة الثلاثاء ٢٩ ربيع الأول سنة ٦٠٧هـ .

هو باني المدرسة بسفح قاسيون .

قال ابن كثير في «البداية والنهاية»[١] : وكان على مذهب السلف الصالح ، حسن العقيدة ، متمسكًا بالكتاب والسنة والآثار المروية ، يمرها كما جاءت من غير طعن على أئمة الدين وعلماء المسلمين ، وينهى عن صحبة المبتدعين ، ويأمر بصحبة الصالحين . اهـ .

ذكر بعض هذه القصيدة ابن كثير في «البداية والنهاية» .

---

(١) (١٧/ ٢٠) .

٢٩٤- إثبات صفة العلو:

لابن قُدامة المقدسي[1] .

هو موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قُدامة الْمَقْدسيُّ، ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي .

ولد في قرية جمَّاعيل من جبل نابلس سنة ٥٤١هـ في شعبان .

قدم دمشق مع أهله وعمره عشر سنين، ورحل إلى بغداد .

وفاته يوم السبت عيد الفطر المبارك سنة ٦٢٠هـ بدمشق .

قال ابن تيمية : ما دخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من الشيخ الموفق .

نشر كتابه هذا بتحقيق الشيخ : بدر بن عبد الله البدر في الدار السلفية بالكويت، سنة ١٤٠٦هـ، ويقع في ١٥١ صفحة .

وله نشرات أخرىٰ .

ونُشِرَ بتحقيق الدكتور : أحمد بن عطية الغامدي، بمكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ١٤٢٢هـ، ويقع في (٢٢٢) صفحة .

٢٩٥- الردُّ على ابن عقيل:

لابن قُدامة المقدسي .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ١٣٣)، و«شذرات الذهب» (٧/ ١٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ١٦٥) .

٢٩٦- تحريم النظر في كتب أهل الكلام:

لابن قُدَامة المقدسي .

نُشِرَ بتحقيق : عبد الرحمن بن محمد دمشقية ، في دار عالم الكتب بالرياض ، سنة ١٤١٠هـ ، ويقع في (٧٨) صفحة .

٢٩٧- حكاية المناظرة في القرآن مع بعض أهل البدعة:

لابن قدامة المقدسي .

نُشِرَ بتحقيق الشيخ : عبد الله بن يوسف الجديع ، في مكتبة الرشد بالرياض ، سنة ١٤٠٩هـ ، ويقع في (٧١) صفحة .

٢٩٨- القدر:

لابن قدامة المقدسي .

ذكره الذهبي وابن رجب وابن العماد ، وهو في جزأين .

٢٩٩- البرهان في مسألة القرآن:

لابن قدامة المقدسي .

ذكره الذهبي ، وابن رجب ، وابن العماد .

٣٠٠- جواب مسألة وردت من صَرْخَد في القرآن:

لابن قدامة المقدسي .

ذكره ابن رجب ، وابن العماد .

٣٠١- ذمُّ التأويل:

لابن قدامة المقدسي .

نُشِر بتحقيق الشيخ : بدر بن عبد الله البدر ، في دار ابن الأثير بالكويت ، سنة ١٤١٦هـ ، ضمن مجموع رسائل لابن قدامة في الاعتقاد .

٣٠٢- لُمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد:

لابن قدامة المقدسي .

نُشِر عدة مرات ، منها نشرة الشيخ : بدر بن عبد الله البدر ، بدار ابن الأثير بالكويت ، سنة ١٤١٦هـ ضمن مجموع .

٣٠٣- الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم:

لابن قدامة المقدسي .

نشره الدكتور : عبد الله صالح البراك ، في دار الوطن سنة ١٤١٩هـ ، ويقع في (٥٨) صفحة .

ونشره الدكتور : عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الخُميِّس ، في مكتبة الفرقان بالإمارات عام ١٤١٩هـ ، ويقع في (٧١) صفحة .

٣٠٤- جزء في الكلام على حديث الحرف والصوت:

لأبي الحسن بن المُفَضَّل[١] .

---

(١) ينظر لترجمته رحمه الله : «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ٦٦) ، «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٩٠) .

هو أبو الحسن علي بن الْمُفَضَّل بن علي بن مُفرج بن حاتم بن حسن ابن جعفر المقدسي الإسكندراني المالكي .

ولد بالثغر ليلة السبت ٢٤ ذي القعدة سنة ٥٤٤هـ . ووفاته بالقاهرة يوم الجمعة مستهل شعبان سنة ٦١١هـ .

وثَّقَه المنذري ومدحه ، ودرس عليه فانتفع به .

قال ابن خلكان : من أكابر الحفاظ المشاهير في الحديث وعلومه . اهـ .

ذكر كتابه هذا : ابن حجر في «المجمع المؤسس»[١] ، و«المعجم المفهرس»[٢] .

٣٠٥- إثبات العلو:

لابن الوليد الحنبلي[٣] .

هو أبو منصور عبد الله بن أبي الفضل محمد بن أبي محمد بن الوليد البغدادي الحنبلي .

وفاته في ٣ جمادىٰ الأولىٰ سنة ٦٤٣هـ وهو كَهْل .

قال الذهبي عنه : وهو من أئمة السُّنَّة . اهـ .

ذكر كتابه هذا ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[٤] .

---

(١) (٢/٥١٩) .

(٢) (ص٥٧) .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ٢١٣) ، و«ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢/ ٢٣٣) .

(٤) (١٨٥) .

٣٠٦- الرد على السَّامُريِّ في تأويله في بعض الصفات:

لابن الوليد الحنبلي .

ذكره ابن رجب في «ذيل الطبقات»[١] وقال : ينكر عليه فيها تأويله لبعض الصفات وقوله : إن أخبار الآحاد لا تثبت بها الصفات . اهـ .

٣٠٧- الاعتقاد:

لأحمد بن عيسىٰ بن قُدامة[٢] .

هو أبو العباس أحمد بن عيسىٰ بن عبد اللَّه بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الصالحي .

ولد بجبل قاسيون ، سنة ٦٠٥هـ. ووفاته في مستهل شعبان سنة ٦٤٣هـ بسفح قاسيون ، وله ٣٨ سنة .

قال الذهبي : كان ثقة ثبتًا ذكيًا سلفيًا ، تقيًا ذا ورع . . . ولو عاش لساد في العلم والعمل . اهـ .

ذكر كتابه ابن رجب في «ذيل الطبقات» .

٣٠٨- الأزهر في ذكر آل جعفر:

لأحمد بن عيسىٰ بن قدامة .

---

(١) (٢/ ٢٣٣) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١١٨) ، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤١) .

وآل جعفر ابنُ أبي طالب .

ذكره ابن رجب - أيضًا - وقال : «وذكر فضائلهم» . اهـ .

ورأيت ابن ناصر الدين الدمشقي في «توضيح المشتبه»[١] ينقل عنه تراجم بعضهم .

٣٠٩- اختصاص القرآن بعوده إلى الرحمن :

للضياء المقدسي[٢] .

هو ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن ابن إسماعيل السعدي المقدسي الجَمَّاعِيليُّ ، ثم الدمشقي الصالحي .

ولد بقاسيون في ٦ من جمادى الآخرة سنة ٥٦٩هـ . ووفاته يوم الإثنين في ٢٨ جمادى الآخرة سنة ٦٤٣هـ بقاسيون .

نُشِرَ بتحقيق الشيخ : عبد الله بن يوسف الجديع ، في مكتبة الرشد بالرياض ١٤٠٩هـ .

٣١٠- الأمر باتباع السُّنَن واجتناب البدع :

للضياء المقدسي .

---

(١) (٢/ ٤٢) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللَّهُ : «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٣٦) ، و«سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٢٦) و«التنويه والتبيين في سيرة محدث الشام الحافظ ضياء الدين» للدكتور الفاضل : محمد مطيع الحافظ .

نُشِرَ بعناية : محمود الأرناءوط ومحمد قهوجي ، في دار ابن كثير بدمشق سنة ١٤٠٧هـ ، ويقع في (٩٣) صفحة .

٣١١- أحاديث الحرف والصوت:

للضياء المقدسي .

ذكره ابن رجب .

٣١٢- الإيمان ومعاني الإسلام:

للضياء المقدسي .

نسخته في المكتبة الظاهرية ، مجموع ٢١ (٥٦-٦٠) ، وهو ضمن كتاب : «الشافي في السنن على أحاديث الكافي» ، ذكره الروداني في «صلة الخلف»[(١)] .

٣١٣- دلائل النبوات والإلهيات:

للضياء المقدسي .

ذكره ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة»[(٢)] وقال : ثلاثة أجزاء .

٣١٤- طرق حديث الحوض النبوي:

للضياء المقدسي .

نسخته في المكتبة الظاهرية ، مجموع ٨٢ (ق١٩١-١٩٧) .

---

(١) (ص١٤٥) .
(٢) (٢/٢٣٩) .

٣١٥- مناقب جعفر بن أبي طالب:

للضياء المقدسي .

نُشِر في بغداد ، بتحقيق : محمد آل ياسين ، سنة ١٩٦٩ .

٣١٦- النهي عن سبِّ الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب:

للضياء المقدسي .

نُشِرَ بتحقيق : محيي الدين نجيب ، بمكتبة دار العروبة الكويت ، ودار ابن العماد بيروت ، سنة ١٤١٣هـ ، وعنه استفدت ما ذُكر عن أكثر مؤلفات الضياء .

٣١٧- نظم اعتقاد الشافعي:

ليحيى الصَّرصَرِي الحنبلي[١] .

هو أبو زكريا يحيى بن يوسف بن يحيى بن منصور بن المعمر بن عبد السلام الأنصاري الصرصري .

و«الصَّرْصَري» نسبة إلى صَرْصَر - بفتح الصادين المهملتين بينهما راء ساكنة وفي آخرها راء- قرية على فرسخين من بغداد .

ولد في سنة ٥٨٨هـ . وقتل على يد التتار ببغداد سنة ٦٥٦هـ .

قال ابن القيم عنه : حسَّان السُّنَّة في وقته .

---

(١) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٦٢) ، وينظر «اللباب» (٢/ ٢٣٩) .

وقال ابن رجب عنه : الضرير الفقيه ، الأديب اللغوي الشاعر الزاهد ، شاعر العصر ، وصاحب الديوان السائر في الناس في مدح النبي ﷺ ، كان حسَّان وقته .

ذكر نظمه لاعتقاد الشافعي : ابن القيم في كتابه «اجتماع الجيوش الإسلامية»(١) .

ومنها :

أيشعر حِزب الجهم ذاك المضلل
بأني حزْبٌ للعدىٰ غير أنكل

تشنُّ عليهم غيرتي وحميتي
لدين الهدىٰ غارات أشوس مقبل

لَوقع قريضي في صميم قلوبهم
أشدّ عليهم من سِنان ومِنْصَل

لقد برئ الحبر ابن إدريس منهم
براءة موسىٰ من يهود محوِّل

ومذهبه في الاستواء كمالك
وكالسلف الأبرار أهل التفضل

وقل مستوٍ بالذات من فوق عرشه
ولا تقل استولىٰ فمن قال يبطل

---

(١) (٣١٥) .

وللصَّرصَري أشعار كثيرة في نصرة مذهب أهل السنة ، حتى قال ابن رجب : وكان شديدًا في السنة ، منحرفًا على المخالفين لها . وشعره مملوء بذكر أصول السنة ، ومدح أهلها ، وذم مخالفيها . اهـ .

لكن ليس هو من العلماء العالمين بمدارك الأحكام والذين يؤخذ بقولهم في شرائع الإسلام ومعرفة الحلال والحرام ، كما ذكر ذلك ابن تيمية في «الاستغاثة في الرد على البكري»[(١)] ، وإنما هو شاعر مُجيد ، وجعل شعره في نصرة مذهب السلف ، وأُتي من قِبَلِ عدم تعمقه في العلم فوقع في أخطاء ، عفا الله عنه .

٣١٨- إثبات الحد (أي العلو) لله ﷻ[(٢)] :

للدَّشْتي[(٣)] .

هو أبو محمد محمود بن أبي القاسم أَسْفَنْديار بن بدران بن أَيَّان ، الأنمي الدَّشتي الإربلي .

و«الدَّشتي» نسبة إلى دَشْت - بفتح الدال وسكون الشين المعجمة- قرية بأصبهان أو إلى الجَدِّ .

---

(١) (١/ ٣٦٩) .

(٢) وتكملة العنوان : «وبأنه قاعد وجالس على عرشه» .

قلت : ليس فيه نص بذلك ، وإنما أراد بعض أهل السنة رحمهم الله إثبات أن المعنى معروف ، وإنما الكيفية هي المجهولة ؛ ليردوا على المؤولة .

(٣) ينظر لترجمته رحمه الله : «النجوم الزاهرة» (٧/ ٢٢٣) ، و«الدليل الشافي والمنهل الصافي» (٢/ ٧٢٣) ، و«لب الألباب» (١/ ٣٢٠) .

و«الإربلي» نسبة إلى إربل - بكسر أوله ثم سكون الراء وكسر الباء الموحدة- قلعة على مرحلتين من الموصل .

وفاته بالقاهرة ٦٦٥هـ .

قال ابن تغري بردي : الشيخ الزاهد الصالح . كان محدثًا فاضلًا .

ونَسَبه إلى مذهب الحنفية . وأظنه خطأ أو تصحيفًا ، لعله حنبلي .

كتابه «إثبات الحدِّلله عَزَّوَجَلَّ» منه نسخة بالظاهرية (مجموع ٦٨) (ق١١٧-١٤٥)[١] .

٣١٩- الأمر بإخفاء الذكر:

للدَّشتي .

٣٢٠- النهي عن الرقص والسماع:

للدشتي .

ذكر هذين الكتابين ابن ناصر الدين الدمشقي في «توضيح المشتبه»[٢] .

٣٢١- جُزْء في أن الإيمان يزيد وينقص:

لأبي الحسن بن أبي بكر الحنبلي[٣] .

---

(١) فهرس مخطوطات الظاهرية (ص٣٧٦) .

(٢) (١/ ١٢٤) ، وفيه تحقيق أن (أيَّان) بياء - آخر الحروف- مشددة .

(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٨٢) .

هو أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن وضاح بن أبي سعد محمد بن وضَّاح الشَّهْرَاباني ثم البغدادي .

ولد بشَهْرَابان ، وهي قرية كبيرة من نواحي الخالص في شرق بغداد . في رجب سنة ٥٩١هـ .

وفاته ليلة الجمعة ٣ صفر سنة ٦٧٢هـ .

قال صفي الدين عبد المؤمن عنه : كان شيخًا صالحًا ، عالمًا بالفقه ، والفرائض ، والأحاديث . وهو أحد المكثرين في الرواية . اهـ .

ذكر هذا الجزء : العُلَيْمي في «المنهج الأحمد»(١) .

٣٢٢- الرد على أهل الإلحاد :

لأبي الحسن بن أبي بكر الحنبلي .

ذكره ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة»(٢) .

٣٢٣- الدليل الواضح في اقتفاء نهج السلف الصالح :

لأبي الحسن بن أبي بكر الحنبلي .

ذكره ابن رجب أيضًا(٢) .

---

(١) (٤/ ٣٠٠) .

(٢) (٢/ ٢٨٣) .

٣٢٤- الفرق بين أحوال الصالحين وأحوال الْمُبَاحِيَّة أكلة الدنيا بالدين:

لأبي الحسن بن أبي بكر الحنبلي .

ذكره العليمي[١] .

٣٢٥- إثبات إمامة أبي بكر الصديق:

لابن زنجويه .

هو أبو بكر محمد بن حاتم بن زنجويه البخاري .

ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية»[٢] ، ونقل عنه .

وهو من أجلِّ الكتب في الرد على انحرافات الرافضة ، وينقل فيه أبو بكر عن الإمام إبراهيم بن يعقوب الجُوزجاني .

والكتاب موجود منه نسخة خطية يعمل عليها أحد طلبة العلم فيما نُقِلَ إليَّ .

٣٢٦- السُّنَّة:

لخال ولد ابن السني .

واسمه أبو الحسين محمد بن السري .

ذكره الحافظ في «المعجم المؤسس»[٣] . ولا أعلم عنه شيئًا .

---

(١) (٤/ ٣٠٠) .
(٢) (٨/ ٥٧٠) .
(٣) (ص٥٣) .

٣٢٧- السُّنَّة:

لأبي نصر الخياط.

أبو نصر المظفَّري محمد بن أحمد الخياط.

ذكره الحافظ في «المعجم المؤسس»[١] ولا أعلم عنه شيئًا.

٣٢٨- السُّنَّة:

لأبي الحسين بن حامد.

ذكرها ابن حجر في «فتح الباري»[٢] فقال: ورويناه في كتاب «السنة» لأبي الحسين بن حامد. اهـ.

٣٢٩- السُّنَّة:

للحسين بن علي[٣].

ذكره السِّنْجِي فيمن لقي الإمام أحمد وسمع منه، وقال: له كتاب مصنف في «السنة» ونقل بعض عباراته.

٣٣٠- كاشف الغُمَّة في اعتقاد أهل السنة:

وهو مختصر لكتاب «شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي.

ولم يُعرف مَن اختصره.

---

(١) (ص٥٣).
(٢) (٥/ ٣٠٢).
(٣) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٢)، و«المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد» (٢/ ٩٥)، و«المقصد الأرشد» (١/ ٣٤٦).

منه نسخة خطية في مكتبة الدراسات العليا بجامعة أم القرى بمكة المكرمة رقم ٤٤٦ ، وتقع في (٨٢) صفحة .

أفاد ذلك الدكتور أحمد سعد حمدان .

وقد جعل هذا المختصر من ضمن النسخ التي اعتمدها في تحقيق الأصل «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» .

٣٣١- رسالة في السنة :

لابن الحدَّاد الشافعي .

أبو أحمد بن الحسين الشافعي المعروف بابن الحدَّاد .

نصُّ الرسالة في «اجتماع الجيوش الإسلامية»[١] ، ولم أعرف المؤلف .

قال ابن القيم عنه : حجة الإسلام .

٣٣٢- رسالة في الرد على ابن الجوزي فيما تأوله من الصفات :

لأبي الفضل العَلثي[٢] .

هو أبو الفضل إسحاق بن أحمد بن محمد بن غانم العَلْثيُّ الحنبلي .

و«العَلْثي» نسبة إلى عَلْث - بفتح العين وسكون اللام وآخره ثاء مثلثة- قرية في دجلة بين عُكْبَرا وسامرَّاء .

قال ابن رجب : كان قدوة صالحًا زاهدًا ، فقيهًا عالمًا ، أمَّارًا بالمعروف ، نهَّاءً عن المنكر ، لا يخاف أحدًا إلا الله . . .

---

(١) (ص١٧٥) .

(٢) ينظر لترجمته رَحِمَهُ اللهُ : «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٥٠) ، و«معجم البلدان» (٤/ ١٤٥) .

قال ناصح الدين بن الحنبلي : هو اليوم شيخ العراق ، والقائم بالإنكار على الفقهاء والفقراء - أي الصوفية- وغيرهم فيما ترخصوا فيه .

ذكر بعض ردِّه على ابن الجوزي ابن رجب في «ذيل الطبقات»[١] .

٣٣٣- جواب سؤال في الرؤية :

لعبد العزيز القحيطي .

هو عبد العزيز بن محمد بن المبارك القحيطي ، لم أقف له على ترجمة .

وقد ذكره ابن رجب في ترجمة : علي بن محمد بن وضَّاح ، عندما تحدث عن كتابه «الإيمان يزيد وينقص»[٢] قال : وقد أوذي بسبب ذلك ، هو والمحدث عبد العزيز القحيطي من بغداد ، فإنه وافق على هذا الجواب[٣] . اهـ .

وذكره الذهبي في «العلو»[٤] مُصرِّحًا بأن له مصنفات ، وأنه : المفتي .

٣٣٤- القصيدة النونية :

للقحطاني[٥] .

هو أبو محمد عبد الله بن محمد القحطاني الأندلسي المالكي .

نشرت مرات عديدة مفردة وضمن مجاميع .

---

(١) (٢/ ٢٠٥-٢١١) .

(٢) ذكرته (ص؟؟؟) .

(٣) «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٨٤) .

(٤) (٢/ ١٠٦٥ ، ١٢٩١) .

(٥) لم نترجم له وترجمته في طبعة الدكتور المصري في دار الحديث الخيرية في أول الكتاب .

الفهارس العامة

أولًا: فهرس الكتب .

ثانيًا: فهرس المؤلفين على المذاهب:

١- المجتهدون
٢- الحنفية
٣- المالكية
٤- الشافعية
٥- الحنابلة
٦- الظاهرية

ثالثًا: فهرس الأنساب .

رابعًا: فهرس الأماكن .

خامسًا: فهرس الفرق .

أولًا: فهرس الكتب

* * *

ثانيًا: فهرس المؤلفين على المذاهب

١- المجتهدون

* * *

٢- الحنفية

المؤلف **الصفحة**



٣- المالكية

* * *

٤- الشافعية

المؤلف **الصفحة**



٥- الحنابلة

المؤلف **الصفحة**

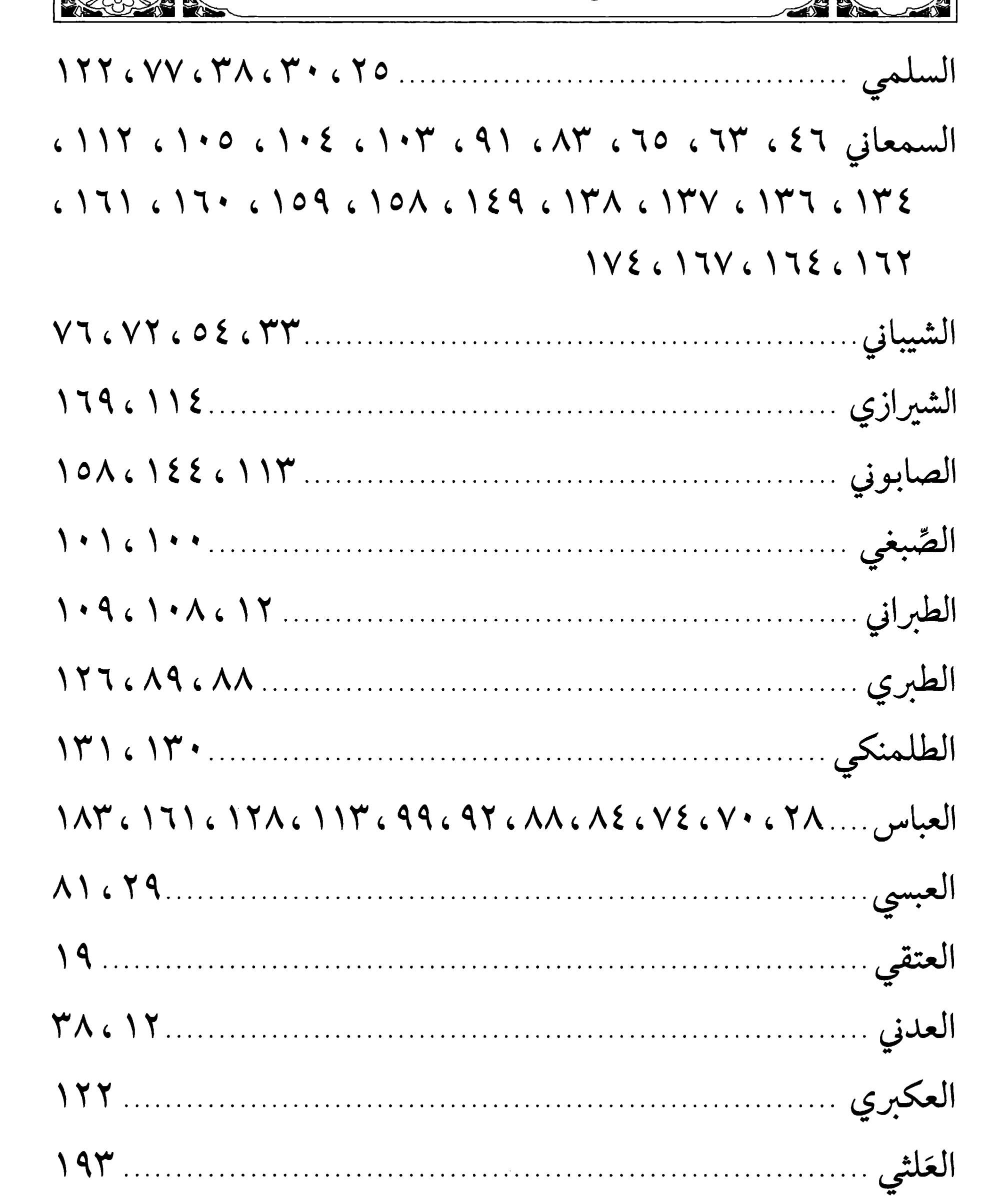


٦- الظاهرية

المؤلف **الصفحة**

* * *

ثالثًا: فهرس الأنساب



* * *

رابعًا: فهرس الأماكن

البلاد **الصفحة**

* * *

خامسًا: فهرس الفرق

* * *

مجموع المحاضرات

فيما يخص الدعوة والدعاة

ألقاها

فضيلة الشيخ الدكتور

عبد السلام بن برجس العبد الكريم

رحمه الله

١٣٨٧ هـ - ١٤٢٥ هـ

مسائل في المنهج

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء : ١] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب : ٧٠ ، ٧١] .

أما بعد :

فإن منَّة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على عبده المسلم بتوفيقه إلى العمل بالسُّنَّة المطهرة وسلوك جادتها المستقيمة ، منَّة كبرى ونعمة عظمى تستحق شكرًا وذكرًا كثيرًا ؛ إذ المتمسك اليوم بالسُّنَّة عزيزٌ غريبٌ .

فأكثر المجتمعات الآن على غير السُّنَّة، كما قال الإمام سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «استوصوا بأهل السُّنَّة خيرًا فإنهم غرباء»، وكما قال أبو بكر بن عياش رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «السُّنَّة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان»، ويقول يونس بن عبيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: «ليس شيءٌ أغرب من السُّنَّة، وأغرب منها من يعرفها».

فإذا كان هذا كلام أولئك الأئمة في زمانهم، فما بالنا بزماننا هذا، لا شك أن الغربة قد اشتدَّ استحكامها، وعظم أمرها، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

فمن كان من أهل السُّنَّة فليحمد الله تعالى على هذا الفضل، وليسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الثبات عليه، وأما من كان من غير أهلها فيا لخيبته، ما أعظم مصيبته، وما أشد خسارته، فليعد إلى ربه جَلَّ وَعَلَا، وَلْيَتُبْ إليه، فإن الإسلام هو السُّنَّة، والسُّنَّة هي الإسلام، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر.

ومن فضل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علينا أنه جَلَّ وَعَلَا لم يُخْلِ زمنًا من الأزمان من أهل السُّنَّة، بهم تقوم حجته على الناس أجمعين؛ فيُبَلِّغون شرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، كما جاء به رسول الله ﷺ، ويدعون إلى لزوم السُّنَّة وترك البدع والأهواء.

وقد كنا نعهد أهل السُّنَّة والجماعة -فيما نُقل إلينا من سيرهم وأخبارهم وأحوالهم- أمة واحدة، تجمعهم السُّنَّة وإن نأت ديارهم وتباعدت أقطارهم، يحنو بعضهم على بعض، ويحبُّ بعضهم بعضًا

وإن لم يره، حتى قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: «إذا بلغك عن رجل بالمشرق صاحب سنة وآخر بالمغرب فابعث إليهما بالسلام وادعُ لهما، ما أقلَّ أهل السُّنَّة والجماعة»، ويقول أيوب السختياني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: «إني أُخبرَ بموت الرجل من أهل السُّنَّة، وكأني أفقد بعض أعضائي» . . .

وهذه مسائل في المنهج أتكلم عليها حفاظًا على قضايا أهل السُّنَّة والجماعة المحسومة، وذبًّا للشبه التي يثيرها من ليس من أهل السُّنَّة، أو من الجهلة الذين يتكلمون بغير علم. وهي أربع مسائل كثر الخوض فيها هي:

١- التصنيف.

٢- الحكم بغير ما أنزل الله.

٣- هل الكفر إنما يكون بالتكذيب؟

٤- التمذهب.

* * *

١- التصنيف

التصنيف هو نسبة الشخص الذي تَلبَّس ببدعة إلى بدعته ونحو ذلك ، كنسبة الكذَّاب إلى كذبه .

هذا التصنيف حقٌّ ودِينٌ يدان به ؛ ولهذا أجمع أهل السُّنَّة على صحة نسبة من عُرف ببدعة إلى بدعته ، فمن عُرف بالقدر قيل : هو قدري ، ومن عُرف ببدعة الخوارج قيل : هو خارجي ، ومن عُرف بالإرجاء قيل : هو مُرجئي ، ومن عُرف بالرفض قيل : هو رافضي ، ومن عُرف بالتمشعر قيل : هو أشعري ، وهكذا معتزلي وصوفي . . .

وأصل هذا أن النبي ﷺ أخبر أن أمته ستفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة ، واحدة في الجنة ، واثنتان وسبعون في النار ، ففيه دلالة على وجود الفِرَق ، ولا يُتصور وجود الفرق إلا بوجود من يقوم بمعتقداتها من الناس .

وإذا كان الأمر كذلك ، فكل من دان بمعتقد إحدى هذه الفرق نُسب إليها لا محالة ، وقد ذكر النبي ﷺ مثالًا لهذه الفرق وهم القدرية ، في قوله ﷺ : **«القدرية مجوس هذه الأمة ، إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»** ، والقدرية واحدهم قدريّ .

فالنبي ﷺ نسب أشخاصًا من أمته سيأتون من بعده إلى القدر ، فصنَّفهم بالبدعة التي وقعوا فيها وهي إنكار القدر .

مثالٌ آخر لتلك الفرق جاء على لسان الرسول ﷺ: الخوارج، واحدهم خارجيّ، وقد أشار إليهم النبي ﷺ في أحاديث كثيرة بلغت حد التواتر.

وهو -عليه الصلاة والسلام- لم يُسمِّهم الخوارج، ولكن الصحابة ورد عنهم تسميتهم بذلك، ونزَّلوا الأحاديث التي جاءت في الباب على الخوارج الذين وُجدوا بعد النبي ﷺ.

والأحاديث في ذلك كثيرة، منها أن النبي ﷺ قال: **«سيكون في أمتي اختلافٌ وفُرقةٌ، قوم يُحسنون القيل ويُسيئون الفعل، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون حتى يرتد السهم على فُوقه، هم شرُّ الخَلْق والخليقة، طوبى لمن قتلهم أو قتلوه، يَدْعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم»**، قالوا: يا رسول الله، ما سيماهم؟ قال: **«التحليق»**. حديثٌ صحيحٌ أخرجه الإمام أحمد واللالكائي وغيرهم، وهو في السنن أيضًا.

وقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن بُسر بن عمرو قال: سألت سهل بن حُنيف: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الخوارج، فقال: سمعته، وأشار بيده نحو المشرق **«قوم يقرءون القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»**.

وامتدادًا لهذا المأثور جاءت أقوال السلف وأفعالهم في هذا الباب واضحة، فهم يُثبتون الفِرَق، وينسبونها إلى بدعتها التي خرجت بها عن القرآن والسُّنَّة، ومن عُرف بها من آحاد الناس نسبوه إليها، وكل هذا منقول عنهم ومُثْبَتٌ في دواوين السُّنَّة لا يخفى على أهل العلم، ولو كتب المرء في ذلك مجلدًا كبيرًا لما أحاط ببعض ذلك.

وكتب السير والتراجم والمؤلَّفات الموصوفة بـ«السُّنَّة» فيها شيءٌ كثيرٌ من هذا الباب، وعلى سبيل المثال لا الحصر، ما جاء في «صحيح مسلم» عن يحيى بن يعمر قال: «كان أول من قال بالقدر بالبصرة معبد الجهني»، وفيه أنه لقي ابن عمر فقال له: «إنه قد ظهر أناس من قِبَلنا يقرءون القرآن ويتعلمون العلم –وذكر من شأنهم- وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أُنُف»، فقال ابن عمر: «إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني».

وقوله: «أولئك» إشارةٌ إلى الأشخاص الذين دانوا بإنكار القدر فنُسبوا إلى القدرية.

وفي حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت للمرأة التي سألتها عن قضاء الحائض للصلاة: «أحرورية أنتِ؟»، و«الحرورية» فرقة الخوارج.

وجاء عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه تَأَوَّلَ قول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا﴾ [الأنعام: ١٥٩] في الخوارج، وكذلك جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد رُوي في ذلك أحاديث مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كان لا يثبت منها شيء.

وجاء أيضًا عن أبي أمامة رضي الله عنه في تأويل قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران : ١٠٥] أنها في الخوارج .

وفوق هذا أن السلف رضوان الله عليهم ينسبون من تَلَبَّسَ بهذه البدعة ونحوها إليها ، فنافع بن الأزرق أحد رءوس الخوارج كما هو معلوم ؛ قد نسبه السلف إلى هذه البدعة ، بل كان اسمه في زمن من الأزمان عندهم عَلَمًا على الخوارج ، فقد كانت طائفة من الخوارج تُدعى بالأزارقة .

وقد ثبت في «مسند الإمام أحمد» أن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال : «لعنَ الله الأزارقة ، لعن الله الأزارقة ، حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كلاب النار ، فقال الراوي عنه : قلت له : الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها ، قال : بلى ، الخوارج كلها» .

والأزارقة قد قوتلوا في زمن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ، ورءوس الخوارج وأمراؤهم الذين قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه معروفون عند السلف ، يُنسَبون بأعيانهم إلى هذه البدعة ، كعبد الله بن وهب ، وحرقوص بن زهير ، وشُريح بن أبي أوفى ، وعبد الله بن سخبرة السلمي وغيرهم .

ومثل هؤلاء السلسلة المشينة ؛ الجهم بن صفوان ، عن الجعد بن درهم ، عن أبان بن سمعان ، عن طالوت بن أعصم اليهودي ، فقد عرف

أهل السُّنَّة خبث هذه السلسلة وحَذَّروا منها ، ونسبوا كلَّ من عُرِف بهذه الملة إلى مشيعها ومفشيها (الجهم بن صفوان) ، فقالوا : جهمي .

وهكذا الحال في معبد الجهني ، وغيلان الدمشقي القائلين بالقدر ، وفي واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيد أهل الاعتزال ، فكل هؤلاء وغيرهم كثيرٌ صنَّفهم السلف ، وذكروا أسماءهم منسوبة إلى بدعهم دون نكير بينهم .

وأنت إذا أخذت جانبًا آخر من هذا الباب ، وجدت كتب الجرح والتعديل مليئة بنسبة مَن دون أولئك إليهم ، ما داموا مشتركين معهم في نحلتهم ووجهتهم .

فثبت بجميع ما ذُكر أن التصنيف حقٌّ ، أجمعت عليه الأمة فلا يُنكره عاقل ، وكما أن أهل البدع يُنسَبون إلى بدعهم ليُعرفوا فيُحذروا ، فهكذا أهل الحق يُنسبون إليه لا إلى غيره ، فليس لهم ألقابٌ تَنِمُّ عن الخروج عن مقتضى الكتاب والسُّنَّة ، وما عليه سلف هذه الأمة .

وهذا معنى قول الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : «أهل السُّنَّة ليس لهم لقب يُعرفون به ، لا جهمي ، ولا قدري ، ولا رافضي» ، ذكره عنه ابن عبد البر في «الانتقاء» .

وسُئل رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى عن السُّنَّة فقال : «هي ما لا اسم له غير السُّنَّة ، وتلا قوله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام : ١٥٣]» .

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ عندما ساق هذه الجملة عن الإمام مالك في كتابه «مدارج السالكين» : «يعني أن أهل السُّنَّة ليس لهم اسم ينسبون إليه سواها» .

وقال الثقة الثبت مالك بن مِغْول رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ : «إذا تَسمَّى الرجل بغير الإسلام والسُّنَّة فألحقه بأي دين شئت» ، وقال ميمون بن مهران : «إياكم وكُلَّ اسم يسمىٰ بغير الإسلام» . ذكر هذين الأثرين ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في «الإبانة الصغرىٰ» .

وكل هذه الآثار مأخوذة من الكتاب والسُّنَّة ، وما عليه الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ، والله تعالىٰ في كتابه المبين سَمَّانا مسلمين ؛ ولذا جاء في حديث الحارث الأشعري في «مسند الإمام أحمد» : «فادعوا المسلمين بأسمائهم التي سمَّاهم الله عَزَّ وَجَلَّ ، المسلمين المؤمنين عباد الله عَزَّ وَجَلَّ» .

وقد جاءت لهم تسميات في الشرع المطهَّر ، هي مرادفة لتسميتهم بالمسلمين ، كأهل السُّنَّة الذي دل عليه المقابلة بين البدعة والسُّنَّة في قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : **«فعليكم بسنَّتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وإياكم ومُحدثَات الأمور ، فكل مُحدَثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة»** .

ولهذا يقول البربهاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ : «اعلم أن الإسلام هو السُّنَّة ، والسُّنَّة هي الإسلام ، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر» .

وكذلك يُسمَّون بأهل السُّنَّة والجماعة ؛ لقول الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الفِرَقة الناجية : **«وهي الجماعة»** ، أخرجه أحمد ، وأبو داود ، وغيرهما من حديث معاوية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ .

ويُسمَّون الطائفة المنصورة والفرقة الناجية ، وكل هذه الأسماء قد قام الدليل عليها .

وخلاصة القول : أن التسمية إذا كانت مطابقة للمُسمَّى فذلك المراد ، وإن لم تكن فإنها لا تفيد شيئًا .

فما قيمة التسمية بأهل السُّنَّة والجماعة لطائفة الأشاعرة؟! . . لا شيء ، وهكذا غيرُ الأشاعرة إذا تسمَّوا بأهل السُّنَّة والجماعة ولم يلتزموا عقائد وأصول أهل السُّنَّة والجماعة ، فهم ليسوا أهل سُنَّة وجماعة ، وإن تَسمَّوا بهذا الاسم وإن تزيَّنوا به .

والضابط في أهل السُّنَّة -كما يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- هو أن أهل السُّنَّة المحضة هم السالمون من البدع ، الذين تمسكوا بما كان عليه النبي ﷺ ، وبما عليه أصحابه في الأصول كلها ، أصول التوحيد والرسالة والقدر ومسائل الإيمان وغيرها . وغيرهم من خوارج ومعتزلة وجهمية وقدرية ورافضة ومرجئة ومن تَفَرَّعَ عنهم ، كلهم من أهل البدع الاعتقادية . ذكر هذا الضابط في فتاويه رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ .

وقبله قرَّر هذا الأمر البربهاري بكلامٍ أدق ؛ حيث يقول رَحِمَهُ اللهُ في «شرح السُّنَّة» : «لا يحل لرجل مسلم أن يقول : فلانٌ صاحب سنة ، حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت فيه خصال السُّنَّة ، لا يُقال له صاحب السُّنَّة حتى تجتمع فيه السُّنَّة كلها» ، فمن أثبت في القدر اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ، ولم يُثبته في الأسماء والصفات ، أو أثبته في الأسماء والصفات ،



ولم يكن على عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة في باب الإيمان ومرتكب الكبيرة ونحو ذلك، فكيف يُسمَّى من أهل السُّنَّة والجماعة إذن؟!

فمن كان على الصفات التي ذكرها البربهاري وعبد الرحمن السعدي رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ، نسبناه إلى أهل السُّنَّة وصنَّفناه مع أهلها، وهكذا كان عمل السلف الصالح رضي الله تبارك وتعالى عنهم.

فظهر واستبان بهذا الموجز مشروعية نسبة الناس إلى عقائدهم، فمن كان من أهل السُّنَّة فهو سُنِّيٌّ، ومن كان من أهل البدع والأهواء فهو منهم؛ أشعريًّا كان، أو معتزليًّا، أو مرجئيًّا، أو خارجيًّا، أو رافضيًّا، وهكذا.

إذا تبيَّن هذا، فإن هذا الباب قد طَرَقَه أهل العلم عَمَلِيًّا ونظريًّا في قديم الزمان وحديثه، ولعلنا قد قدَّمنا من العمل ما يتضح به المقصود، أما النظري فأهل الاختصاص؛ أهل الجرح والتعديل قد اعتنوا به وأوسعوه بحثًا، فبيَّنوا حكمه في الشرع، وذكروا قواعده.

فتصنيف الناس ونسبتهم إلى عقائدهم ونحلهم وصفاتهم من حيث الحكم والقواعد ليس علمًا مُختَرَعًا، وليس علمًا جديدًا، بل هو علم الجرح والتعديل؛ الذي لا ينقطع من هذه الأمة ما بقي الليل والنهار.

فمن رامَ أن يُطفئ نور هذا الفن لخاطر حزبه، أو خوفًا على محبوبيه المجروحين، فقد ضَلَّ وأضَلَّ، وشقي وأشقى.

فتصنيف الناس بحقٍّ وبصيرة حراسة لدين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وهو جندٌ من جنود الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ينفي عن دين الله تعالى تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وزيغ المبتدعين، ومكر الخوارج المارقين، وسائر الفِرَق المنشقة عن صفوف أمة الصادق الأمين ﷺ.

فالتصيف رقابةٌ تَتَرصَّد، ومنظارٌ يتطَّلع إلى كل مُحْدِثٍ، فيرجمه بشهاب ثاقب لا تقوم له قائمة بعده؛ حيث يفتضح أمره ويظهر عوره، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

وما ظَنَنَّا يومًا من الأيام أن معاول أهل الأهواء الْمُتثلِّمة، وعصيَّهم المتشقِّقة، ستصل إلى هذا المبلغ البعيد الشأو، فيضربون بها حرس الدين وجنده، ويعتدون بها على باب من أعظم أبواب العلم، وهو باب الجرح والتعديل؛ باب التصنيف، ليزيلوه من هذه الأمة خوفًا على أسيادهم وبنَّائيهم من معاول أهل السُّنَّة والجماعة، التي -بحمد الله جَلَّ وَعَلَا- لم ولن تفتر عن إخماد أهل البدع والأهواء، وكشف شُبهِهم وبيان بدعهم، حتى يُحْذَروا وتعرفهم الأمة، فتكون يدًا واحدةً على ضربهم ونبذهم والقضاء عليهم.

والعجب أن يخرج أناسٌ ينتسبون إلى السُّنَّة، التصنيف لهم جائزٌ على كل الوجوه، وعلى ما يشاءون ويختارون، أما غيرهم فهو في حقهم من الموبقات السبع، فهم يُصنِّفون من شاءوا بأهوائهم، ولا يرضون تصنيف آخرين من أهل البدع، بمجرد هواهم أيضًا.

أما إذا صنَّف أهل الحق أحد أسيادهم ومتبوعيهم ممن تلبَّس ببدعة ظاهرة: غضبوا غضبًا شديدًا، وأغلقوا أبواب التصنيف وأبواب الجرح والتعديل في وجوههم، وخذ على ذلك مثالًا يُضحك ويُبكي.

الكلُّ منا يعرف الصابوني، وأنه أشعري المعتقد، ولما أخرج تفسيره «الصفوة»، وانتشر في الأقطار تصدَّى له كثيرٌ من أهل العلم، فردُّوا عليه، وحذَّروا الناس من اقتناء هذا التفسير والاعتماد عليه؛ لما ينطوي عليه من تأويل أسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وصفاته.

ولَمَّا جاء سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وسُلِّطت أضواء أهل الحق على تفسيره؛ فأخرجوا ما عنده من تأويل لأسماء الله وصفاته، ومن تخبُّطٍ في أبواب المعتقَد كلها، وذكروا ما تفوَّه به في حق بعض الصحابة رضوان الله عليهم، وذكروا أيضًا ما كتبه قلمه من سوء الأدب مع بعض أنبياء الله جَلَّ وَعَلَا؛ لَمَّا ذكروا ذلك ثارت ثائرة بعض القوم، فشنَّعوا وجدَّعوا وقالوا: إن كُتُبَه قيمة نافعة طيبة، ويجب قراءتها!!

فقل لي بربك أيها الْمُنْصِفُ: ما هو الفرق بينه وبين الصابوني، الذي فعل به ذلك الرجل ما فعل؟.. ما هو الفرق عند أهل العلم والإيمان؟

إني لأقول: إن الصابوني أحسن حالًا بمئات المرات من مثل سيِّد قطب، فالصابوني يتكلم بطريقة أهل العلم الذين سبقوا، كالصاوي والنسفي والجلالين ونحوهم.

أما هذا فقد أضاف إلى تأويله لصفة الاستواء ونحوها : انتماءه الحزبي للإخوان ، وعدم تخصصه في علم الشريعة ، بل هو أديب صحفي يجيد هذا الفن .

ولكن الكلام : لِمَ يُفرَّقُ بين هذا وذاك؟ . . وما هو السر؟

ما ذاك إلا لأجل أن هذا هو قائد الطريقة وشيخها ؛ فلذا حرمته حرمة تفوق كل حرمة! فيُنسب كل الناس إلى البدع والتمشعر والاعتزال والجهمية وغيرها ، أما هذا فقِفُوا!! . . قد حُرِّم الكلام عليه ، وقد سِيجَ بسياجٍ من حديد فلا يخلص أحد إليه .

وهذا تناقضٌ مشينٌ ولعبٌ بقواعد الدين ، فالواجب الإنصاف والتخلِّي عن الأغراض والأهواء ، والمطامع والنزعات الحزبية العرقية في مثل هذا الباب العظيم ، فالمسلم الصادق العالم الْمُحِقُّ ، هو الذي يمشي على وتيرة واحدة ولا يتلوّن في دين الله تعالى .

فلا يمنعنا ما عند سيِّد قطب من خيرٍ أن نبيِّن خطأه ليحذر الناس هذا الخطأ ، فلا ينخدعوا به .

وليس معنى هذا أننا نكفِّره ، نعوذ بالله من ذلك .

إذن فهذا العلم علم الجرح والتعديل يجب الرجوع فيه إلى أهله السالمين من الهوى ، والمتجردِّين في أحكامهم ؛ أهل الغيرة على دين الله تعالى ، لا يُرجع فيه إلى أصحاب الحظوظ النفسية ، والتقلبات والتلوُّن في دين الله تعالى .

ولأجل استيفاء حق هذا الموضوع ، أو استيفاء بعض حقوقه ، فأنا أقتصر على إيراد كلام للعلامة السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ ، ذكره في كتابه «فتح المغيث» ، وهذا الكلام يتناول **أربعة عناصر** :

الأول : أهمية علم الجرح والتعديل ، ومعرفة الثقات من الضعفاء .

الثاني : التحذير من إعمال الهوى وحظوظ النفس في هذا الباب الخطير .

الثالث : كون الأمة بحاجة ماسة إلى هذا العلم ، وبيان الأدلة من الكتاب والسُّنَّة عليه .

الرابع : ردُّ بعض الشُّبه التي تَرِد على هذا الباب .

مثل قول بعضهم : إن الأمة في مثل هذه الأزمنة المتأخرة لا تحتاج إلى تصنيف الناس وتعديلهم وتجريحهم ؛ لأن هذا إنما يُحتاج إليه في علم رواية الحديث ، والآن لا حاجة إلى ذلك ؛ إذ لا رواة يوجدون في هذه الأيام ، ولو وُجدوا أيضًا قبل هذه الأيام فلا توجد فائدة في الكلام عليهم ؛ لأن الدواوين قد دُوِّنت ، وقد تُكلِّم في رجالها بما فيه الكفاية .

فمثل هذه الشبه سوف يكشفها رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كتابه الآنف الذكر «فتح المغيث» ، وهو أيضًا قد توسَّع في ذلك في كتابه : «الإعلام بالتوبيخ لمن ذم التاريخ» ، فمن شاء فليرجع إليه .

ونورد هنا مقتطفات من كلامه ؛ حيث قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يشرح «ألفية العراقي» : «واحذر أيها الْمُتَصدِّي -أي للجرح والتعديل- المقتفي

فيه أثر مَن تقدَّم من غرض أو هوىٰ، يحملك كل منهما على التحامل والانحراف وترك الإنصاف، أو الإطراء والافتراء، فذلك شرُّ الأمور التي تُدخِل على القائم بذلك الآفة منها، والْمُتقدِّمون سالمون منه غالبًا، مُنزَّهون عنه لوفور ديانتهم، بخلاف المتأخرين، فإنه ربما يقع ذلك في تواريخهم، وهو مجانبٌ لأهل الدين وطرائقهم.

فالجرح والتعديل خَطَرٌ؛ لأنك إن عَدَّلت بغير تثبُّت كنت كالْمُثْبِت حكمًا ليس بثابت، فيُخشىٰ عليك أن تدخل في زمرة من روىٰ حديثًا، وهو يظن أنه كذب، وإن جرَّحت بغير تحرُّزٍ أقدمتَ على الطعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمته بمِيسَم سوء يبقىٰ عليه عاره أبدًا».

قال: «ومع كون الجرح والتعجيل خطرًا فلَا بُدَّ منه»، هذا أيضًا مبحث آخر مهم، وهو تَعيُّن هذا الفن على جماعة من الأمة، قال: «ومع كون الجرح والتعديل خطرًا، فلَا بُدَّ منه، فالنصح في الدين لله ولرسوله ولكتابه وللمؤمنين حقٌّ واجبٌ، يُثاب مُتعاطيه إذا قصد به ذلك، سواء كانت النصيحة خاصة أو عامة، وهذا منه لقول الإمام أحمد لأبي تراب النخشبي حين عَذَلَه عن ذلك بقوله: لا تغتب الناس»، قال أحمد: ويحك هذه نصيحة وليست غيبة، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [الكهف: ٢٩].

وأوجب الله الكشف والتبيين عن خبر الفاسق بقوله تعالىٰ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال النبي ﷺ في الجرح:

«بئس أخو العشيرة»، وفي التعديل: **«إن عبد الله رجل صالح»**، إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة في الطرفين؛ ولذا استثنوا هذا من الغيبة الْمُحرَّمة، وأجمع المسلمون على جوازه، بل عُدَّ من الواجبات للحاجة إليه.

ومن صرَّح بذلك النووي والعز بن عبد السلام ولفظه في قواعده: القدح في الرواة واجبٌ لما فيه من إثبات الشرع، ولما على الناس في ترك ذلك من الضرر في التحريم والتحليل وغيرهما من الأحكام، وكذلك كل خبرٍ يُجوِّز الشرع الاعتماد عليه والرجوع إليه، وجرحُ الشهود واجبٌ عند الحُكَّام عند المصلحة لحفظ الحقوق من الدماء والأموال والأعراض والأبضاع والأنساب وسائر الحقوق، وتكلَّمَ في الرجال -كما قال الذهبي- جماعة من الصحابة ثم من التابعين.

إلى أن قال بعد أن سَرَدَ أسماء المتكلمين في الرجال: «ولقد أحسنَ الإمام يحيى بن سعيد القطان في جوابه لأبي بكر بن خلاد حين قال: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة، قال: لأن يكونوا خصماء لي أحبُّ إليَّ من كون خصمي المصطفى ﷺ؛ إذ لم أذبَّ الكذب عن حديثه وشريعته».

ثم قال السخاوي: «فإن قيل قد شُغف جماعة من المتأخرين القائمين بالتأريخ وما أشبهه، كالذهبي ثم شيخنا -يعني ابن حجر- بذكر المعايب ولو لم يكن الْمُعاب من أهل الرواية وذلك غيبة محضة؛ ولذا تعقَّبَ ابن دقيق العيد ابن السمعاني في ذكره بعض الشعراء

وقدح فيه بقوله : إذا لم يُضطر إلى القدح فيه للرواية لم يَجُزْ ، ونحوُه قول ابن الْمُرابط : قد دُوِّنت الأخبار وما بقي للتجريح فائدة ، بل انقطعت من رأس الأربعمائة ، ودندنَ هو وغيره ممن لم يتدبر مقالَه بعيب الْمُحدِّثين بذلك» .

ثم رَدَّ السخاوي على هذه الشبهة بقوله : «قلت : الملحوظ في تسويغ ذلك كونه نصيحة ، ولا انحصار لها في الرواية –العلة في ذلك كونها نصيحة ، والحكم يدور مع علته– فقد ذكروا من الأماكن التي يجوز فيها ذكر المرء بما يكره ولا يُعدُّ ذلك غيبة ، بل هو نصيحة واجبٌ أن تكون للمذكور ولاية لا يقوم بها على وجهها ، إما بألَّا يكون صالحًا لها ، إما بأن يكون فاسقًا أو مُغفَّلًا أو نحو ذلك ، فيُذكر ليُزال بغيره ممن يصلح .

أو يكون مبتدعًا أو فاسقًا ويُرى من يتردد إليه للعلم ، ويُخاف عليه عود الضرر من قبله فيعلمه ببيان حاله .

ويلتحق بذلك الْمُتساهل في الفتوى ، أو التصنيف ، أو الأحكام ، أو الشهادات ، أو النقل ، أو المتساهل في ذكر العلماء ، أو في الرشا والارتشاء ، إما بتعاطيه له ، أو بإقراره عليه مع قدرته على منعه ، أو أكل أموال الناس بالحيل والافتراء ، أو الغاصب لكتب العلم من أربابها ، أو المساجد حيث تصير ملكًا ، أو غير ذلك من المحرمات .

فكل ذلك جائزٌ أو واجبٌ ذكرُه ليُحذر ضرره .

وكذا يجب ذكر الْمُتجاهر بشيء مما ذكر ، ونحوه من باب أولىٰ ، قال شيخنا –يعني ابن حجر– ويتأكد الذكر لكل هذا في حق الْمُحدِّث» .

هذا بيانٌ لمن يقوم بهذا الأمر ، فليس كل أحد يتصدىٰ لهذا الباب ويقوم به ، وإنما هو للمُحدِّثين ولأهل العلم بألفاظ الجرح والتعديل ، والقواعد التي ذكرها أهل العلم وسَنُّوها في هذا الباب ونحو ذلك ، فهو لا يجوز إلا لمن توفَّرت فيه الشروط التي نصَّ عليها أهل العلم في القائمين بالجرح والتعديل .

يقول الحافظ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ : «ويتأكد الذكر لكل هذا في حقِّ المحدِّث» ؛ لأن أهم أعمال المحدث بيان الجرح والتعديل «فمن عابه بذكره لعيب الْمُجاهر بالفسق أو الْمُتَّصف بشيءٍ مما ذُكر» يعني ببدعة ونحو ذلك ، فهو أحد ثلاثة رجال كما سَيَذْكُرُ «فمن عابه بذكره لعيب المجاهر بالفسق أو الْمُتَّصف بشيء مما ذُكر ، فهو : **جاهلٌ ،** أو **مُلَبِّسٌ ،** أو **مُشارِكٌ له في صفته فيخشىٰ أن يسري إليه الوصف»** . انتهىٰ .

ولعل في هذا النقل ما يكفي عن الإطالة والتوسُّع في ذكر من يحق له الجرح والتعديل ، وما شابه ذلك من المباحث التي قد تطول في مثل هذه الخلاصة .

الشق الثاني من السؤال وهو : هل يُصنَّف بالظن؟

فنقول : إن الظن الذي هو الشك في اللغة ، ليس كله مذمومًا ، كما أنه ليس ممدوحًا كله ، فمنه ما هو مذموم ، ومنه ما هو ممدوح .